|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WO/GA/47/9 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 7 يوليو 2015 |

الجمعية العامة للويبو

الدورة السابعة والأربعون (الدورة العادية الثانية والعشرون)

جنيف، من 5 إلى 14 أكتوبر 2015

تقرير عن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واستعراض تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية

من إعداد الأمانة

1. عقدت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية اجتماعين منذ الدورة السادسة والأربعين (الدورة الاستثنائية الخامسة والعشرين) للجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، المنعقدة من 22 إلى 30 سبتمبر 2014، وهما الدورة الرابعة عشرة من 10 إلى 14 نوفمبر 2014 والدورة الخامسة عشرة من 20 إلى 24 أبريل 2015.
2. وقررت اللجنة في هاتين الدورتين أن يحل ملخص الرئيس محل تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.
3. وعليه تحتوي هذه الوثيقة على الملخصين المذكورين، ويحتوي مرفق الوثيقة على تقرير المدير العام عن تنفيذ جدول أعمال التنمية في عام 2014 (الوثيقة CDIP/15/2).

إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علما "بالتقرير عن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واستعراض تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية" (الوثيقة WO/GA/47/9).

[يلي ذلك الملخصان والوثيقة CDIP/15/2]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
|  |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 14 نوفمبر 2014 |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الرابعة عشرة

جنيف، من 10 إلى 14 نوفمبر 2014

ملخص الرئيس

1. انعقدت الدورة الرابعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 10 إلى 14 نوفمبر 2014. وحضرها  79 دولة عضوا و31 مراقبا.
2. واعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة CDIP/14/1 Prov. 2.
3. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، قررت اللجنة قبول منظمتين غير حكوميتين هما مالوكا الدولية واللجنة القانونية للتنمية الذاتية للشعوب الأصلية في منطقة الأنديز (CAPAJ) بصفة مراقبين مؤقتين.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الثالثة عشرة الوارد في الوثيقة .CDIP/13/13 Prov.
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة للوفود.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/14/2 المعنونة "تقارير مرحلية". وأحاطت علما بمضمونها. وأبلغ المسؤولون عن المشاريع الدول الأعضاء بالتقدم المحرز في المشاريع قيد التنفيذ.
7. ونظرت اللجنة في التقارير التقييمية التالية وأحاطت علما بها:

"1" التقرير التقييمي لمشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية الوارد في الوثيقة CDIP/14/3؛

"2" وتقرير التقييم عن المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية ناشئة للملكية الفكرية - المرحلة الثانية الوارد في الوثيقة CDIP/14/4؛

"3" والتقرير التقييمي لمشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة وتوفير الدعم - المرحلة الثانية الوارد في الوثيقة CDIP/14/5.

"4" والتقرير التقييمي لمشروع استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات - المرحلة الثانية الوارد في الوثيقة CDIP/14/6.

وبعد عرض التقارير التقييمية، جرى تبادل لوجهات النظر. ورد المقيّمون الخارجيون على ملاحظات الوفود.

1. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال أيضا، ناقشت اللجنة وصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية الوارد في الوثيقة CDIP/14/10. ولئن أشادت بعض الوفود بالمعلومات الواردة من هيئات الويبو المعنية، فقد دعت وفود أخرى إلى تغيير أسلوب إعداد التقارير. وتقدّمت دول أعضاء باقتراحات في هذا الصدد. وأعاد كل وفد التأكيد على موقفه بشأن لجان الويبو التي ينبغي اعتبارها "الهيئات المعنية" في إطار آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير.
2. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في مسودة اقتراح للمرحلة الثانية لمشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية الوارد في الوثيقة CDIP/14/7. ووافقت اللجنة على مشروع الاقتراح.
3. ونظرت اللجنة في ورقة مفاهيم لمشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول (التوصيات 19 و25 و26 و28) الواردة في الوثيقة CDIP/14/8. واتفقت على أن تُتاح للدول الأعضاء فرصة تبادل الآراء خلال منتدى الخبراء الرفيع المستوى. وستنظر اللجنة أيضا في حصائل ذلك المنتدى. ووافقت اللجنة على ورقة المفاهيم بصيغتها المعدلة.
4. وناقشت اللجنة قرار الجمعية العامة للويبو بشأن المسائل المتعلقة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الوارد في الوثيقتين CDIP/14/11 وCDIP/12/5. وقررت اللجنة مواصلة المناقشات في هذا الشأن أثناء دورتها المقبلة.
5. ونظرت اللجنة في التقرير المراجع عن قياس تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في الوكالات والوكالات المتخصصة الأخرى للأمم المتحدة، وعن إسهام الويبو في تنفيذ تلك الأهداف، الوارد في الوثيقة CDIP/14/12 Rev. وأشادت الوفود بالتقرير. وطلبت بعض الوفود من الأمانة أن تقدم للجنة تقارير مستمرة عن مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ولكن لم يتحقق أي اتفاق بشأن ذلك الطلب. وطُلب من اللجنة الإبلاغ عن جدول أعمال التنمية اللازم اتباعه في ما بعد 2015.
6. ونظرت اللجنة في مشروع عن الملكية الفكرية والسياحة: دعم الأهداف الإنمائية والحفاظ على التراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية، الوارد في الوثيقة CDIP/13/8. وأبدت بعض الوفود دعمها لاعتماد المشروع، في حين أبدت وفود أخرى شواغل في هذا الصدد. وقرّرت اللجنة أن تتلقى تعليقات من الدول الأعضاء حول المشروع وتراجعه كي تنظر فيه في دورتها القادمة.
7. ونظرت اللجنة في الاقتراح المعدل بشأن إضافة أنشطة جديدة ممكنة للويبو تتعلق بالانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية الوارد في الوثيقة CDIP/13/11. وبعد تبادل الآراء، وتقديم توضيحات عن نطاق بعض الأنشطة وتنفيذها، وافقت اللجنة على ما يلي:

- فيما يخص النشاط 1، ينبغي للأمانة أن تعمل مع الدول الأعضاء المهتمة لإعداد اقتراح بشأن خطة تنفيذ مشروع تجريبي ملموس وتقديمه إلى اللجنة؛

- وفيما يخص الأنشطة 2 و3 و4، ينبغي للأمانة تنفيذها وفقا للوثيقة CDIP/13/11، مع مراعاة التعليقات المُقدمة من الدول الأعضاء؛

- وفيما يخص النشاط 5، ينبغي للأمانة اتخاذ ترتيبات لإعداد دراسة استقصائية شاملة بشأن النهج الوطنية إزاء معلومات القطاع العام؛

- وفيما يخص النشاط 6، ستنظر الأمانة فيه عند تحقيق تقدم في الأنشطة الأخرى.

1. وناقشت اللجنة واعتمدت مواصفات الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية كما هو مطلوب في إطار آلية التنسيق. وترد نسخة للمواصفات في مرفق الملخص (انظر المرفق).
2. وناقشت اللجنة مسألة المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية. واتفقت اللجنة على عقده على هامش الدورة السادسة عشرة أو السابعة عشرة للجنة. وطُلب من الأمانة استكمال قائمة المتحدثين الواردة في الوثيقة WIPO/IPDA/GA/13/INF/1 Prov.، مع مراعاة الاقتراحات المُقدمة من الدول الأعضاء قبل نهاية يناير 2015 أو نهاية مارس 2015.
3. وناقشت اللجنة المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثائق CDIP/8/INF/1 وCDIP/9/14 وCDIP/9/15 وCDIP/9/16 وCDIP/11/4). وقرّرت اللجنة مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة.
4. وناقشت اللجنة الدراسة الخاصة بالتفاوض الجماعي على الحقوق وإدارتها الجماعية في القطاع السمعي البصري، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/2، وأحاطت علما بها. وأحاطت علما بطلب ترجمة الوثيقة إلى الفرنسية.
5. وناقشت اللجنة الدراسات التالية المُضطلع بها في سياق المشروع الخاص بالملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية، وأحاطت علما بها:

"1" مغتصبي العلامات التجارية: أدلة من شيلي، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/3؛

"2" والدراسة عن وقع نماذج المنفعة في تايلند، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/4؛

"3" والدراسة المتعلقة باستخدام الملكية الفكرية وأداء صادرات الشركات البرازيلية، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/5؛

"4" وتقرير عن استخدام الملكية الفكرية في البرازيل (2000-2011)، الوارد في الوثيقة CDIP/14/INF/6؛

"5" والدراسة عن تأثير الملكية الفكرية على صناعة الدواء في أوروغواي، الواردة في الوثيقة CDIP/13/INF/5؛

"6" والدراسة المتعلقة بدور البراءات في استراتيجيات الأعمال: بحث بشأن دوافع الشركات الصينية لحماية اختراعاتها ببراءات وتنفيذها وتصنيعها للبراءات، الواردة في الوثيقة CDIP/13/INF/8؛

"7" والدراسة المتعلقة بالاستراتيجيات التي ينتهجها المقيمون في الصين في مجال حماية الاختراعات ببراءات على الصعيد الدولي، الواردة في الوثيقة CDIP/13/INF/9؛

1. وناقشت اللجنة الدراسات التالية المُضطلع بها في سياق المشروع الخاص بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة - بناء الحلول، وأحاطت علما بها:

"1" دراسة بشأن اقتصاديات الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي، الواردة في الوثيقة CDIP/INF/7؛

"2" والسياسات والمبادرات المتعلقة بالملكية الفكرية في البلدان المتقدمة لتشجيع نقل التكنولوجيا، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/8؛

"3" ودراسات الحالة عن التعاون والتبادل بين مؤسسات البحث والتطوير في البلدان المتقدمة والنامية، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/9؛

"4" والسياسات التي تنمي مشاركة الشركات في نقل التكنولوجيا، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/10؛

"5" ‏ونقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي: تحليل من منظور البلدان النامية، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/11؛

"6" وبدائل لنظام البراءات مستخدمة لدعم جهود البحث والتطوير، مما يتضمن آليات كلٍ من الدفع والسحب، مع تركيز خاص على جوائز تشجيع الابتكار ونماذج تطوير المصدر المفتوح، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/12.

وأبدت بعض الوفود شواغل بخصوص نوعية الدراسات وطلبت تطبيق استعراض جماعي صارم على جميع دراسات الويبو. وطلبت وفود أخرى أن تُعرض الدراسات من قبل واضعيها في الدورة القادمة. ولكن لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن ذلك الطلب.

1. وناقشت اللجنة الدراستين التاليتين المُضطلع بهما في سياق المشروع الخاص بالمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية، وأحاطت علما بهما:

"1" تدفقات المعرفة العالمية، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/13؛

"2" والدراسة التقييمية المعمَّقة بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/14.

1. وفي إطار البند 8 من جدول الأعمال الخاص بالعمل المقبل، اتفقت اللجنة على قائمة بالقضايا/الوثائق لأغراض دورتها المقبلة.
2. وأشارت اللجنة إلى أنّ الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الرابعة عشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وستتيحه أيضاً في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابةً إلى الأمانة، ويفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها الخامسة عشرة.
3. وسيكون هذا الملخص تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

[يلي ذلك المرفق]

**مواصفات الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية**

**معلومات أساسية**

اعتمدت الدول الأعضاء في الويبو، في الجمعية العامة لعام 2007، خمسا وأربعين توصية لجدول أعمال التنمية. ثم طلبت الجمعية العامة للويبو لعام 2010 "من اللجنة أن تجري استعراضاً مستقلاً لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في نهاية الفترة 2012-2013. وعقب النظر في ذلك الاستعراض، للجنة أن تبتّ في إمكانية إجراء استعراض آخر. وستتولى اللجنة مهمة الموافقة على مواصفات الاستعراض واختيار خبراء مستقلين متخصصين في الملكية الفكرية والتنمية."[[1]](#footnote-1)[انظر المرفق الأول - آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير] [المرفق الثاني – توصيات جدول أعمال التنمية]

**غرض الاستعراض ونطاقه**

يقيم هذا الاستعراض المستقل ("الاستعراض")، بطريقة شاملة، عمل الويبو في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية (المشار إليه فيما يلي بعبارة "عمل الويبو") خلال الفترة 2008-2013 من حيث الوجاهة والفعالية والأثر والاستدامة والكفاءة.

**المسائل الرئيسية التي ينبغي تناولها**

1. الوجاهة: إلى أي مدى يلبي عمل الويبو ونتائج أنشطتها الخاصة بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية احتياجات الدول الأعضاء وأصحاب المصالح وغيرهم من المستفيدين المستهدفين؟

2. الأثر: ما هو أثر عمل الويبو في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية؟ وللإجابة على ذلك، يجب أن يتناول الاستعراض الأثر الفعلي لعمل الويبو في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية على مختلف المستويات وفي جميع هيئات الويبو وبرامجها.

3. الفعالية: إلى أي مدى يمكن اعتبار عمل الويبو فعالا في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية؟ وللإجابة على ذلك، يجب أن يتناول الاستعراض بيان ما إذا كان عمل الويبو فعالا في تحقيق النتائج تمشيا مع توصيات جدول أعمال التنمية، وكذلك ما إذا كان النهج القائم على المشروعات فعالا.

4. الكفاءة: إلى أي مدى استخدمت الويبو الموارد البشرية والمالية بكفاءة في عملها الموجه نحو تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية؟

5. الاستدامة: ما هي درجة استدامة نتائج عمل الويبو على المدى الطويل؟ وللإجابة على ذلك، يجب أن يحدّد الاستعراض أيضا أفضل الممارسات والدروس المستخلصة من عمل الويبو في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية بهدف تحقيق نتائج مستدامة في المستقبل.

وعند تناول المسائل المذكورة أعلاه، يجب أن يشير الاستعراض أيضا إلى التحسينات التي يمكن إدخالها على أداء الويبو وعملها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

**المنهجية**

من المتوقع أن يقوم فريق الاستعراض بمهمته بصرامة وكفاءة للتوصل إلى معلومات واستنتاجات مفيدة للدول الأعضاء في الويبو.

ويجب أن تشمل منهجية الاستعراض العناصر التالية على الأقل:(أ) استعراض الوثائق ذات الصلة بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة؛ (ب) وإجراء مقابلات أو مناقشات جماعية تركز على موضوعات معينة مع الدول الأعضاء وموظفي الويبو والمستفيدين؛ (ج) وزيارات ميدانية، بحسب الضرورة، مع مراعاة القيود على الميزانية؛ (د) ودراسات استقصائية. وبالإضافة إلى ذلك، قد يستخدم المستعرضون أساليب أخرى ملائمة من أجل إعداد استعراض معمّق وموثّق توثيقا جيدا.

وتتيح أمانة الويبو للمستعرضين جميع المواد والمعلومات الوجيهة المتعلقة بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

**فريق الاستعراض**

تُجرى عملية اختيار فريق الاستعراض وفقا لإجراءات الويبو المعمول بها.

وينبغي أن يكون لدى فريق الاستعراض ما يلزم من المهارات والمعارف والخبرة لإنجاز الاستعراض الشامل على صعيد كل الفئات الست من توصيات جدول أعمال التنمية بمصداقية واستقلالية.

وينبغي أن يكون الفريق ملمّا بما يلي: (أ) ولاية الويبو، (ب) وتوصيات جدول أعمال التنمية، بما في ذلك المساعدة التقنية، (ج) والتحديات الإنمائية التي تواجهها الدول الأعضاء في الويبو.

وبالتالي ينبغي أن يضم الفريق خبيرين في الملكية الفكرية والتنمية تكون لدى أحدهما خبرة عملية في تقديم المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية وتكون لدى الآخر خبرة عملية في التعامل مع التحديات الإنمائية، ومقيّم رئيسي محترف.[[2]](#footnote-2)

وعند إجراء الاستعراض، ينبغي للفريق أن يمتثل للمبادئ التوجيهية والمعايير والقواعد التي يستخدمها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم لإجراء التقييمات في منظومة الأمم المتحدة، إلى جانب سياسة الويبو للتقييم (2010).

**النتائج المتوقعة**

يُتوقّع من الاستعراض، لدى تناول المسائل الرئيسية، أن يقترح أيضا إدخال تحسينات محتملة على أداء الويبو وعملها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

ويُعد فريق الاستعراض في البداية تقريرا استهلاليا يتضمن وصفا لمنهجية التقييم والأسلوب المنهجي، وطرق جمع البيانات وتحليلها، وأصحاب المصلحة الرئيسيين الذي سيتم إجراء مقابلات معهم، ومعايير تقييم الأداء، وخطة عمل الاستعراض.

وبعد ذلك، يُعد فريق الاستعراض أول مشروع لتقرير الاستعراض يتضمن الاستنتاجات والتوصيات الأولية.

وتكون حصيلة الاستعراض النهائية تقريرا موجزا ومنظما بشكل واضح وذا حجم معقول يتألف من ملخص عملي ومقدمة ووصف موجز للعمل المنجز بغرض تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة، ومنهجية التقييم المتبعة، واستنتاجات مدعومة بأدلة وواردة في هيكل واضح، إضافة إلى التوصيات.

ويُطلب من المشرف على فريق الاستعراض تقديم الاستعراض النهائي إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

**الميزانية**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف أبواب الميزانية**  | **تكلفة الوحدة بالفرنك السويسري** | **المجموع****بالفرنك السويسري** |
| أتعاب الخبراء[[3]](#footnote-3) (خبيران اثنان) |  000 20 | 000 40 |
| أتعاب المقيّم الرئيسي[[4]](#footnote-4) | 000 25 | 000 25 |
| بعثة إلى جنيف أثناء عملية الاستعراض، بما في ذلك جلسة إعلامية مع الدول الأعضاء في الويبو (المشرف على فريق الاستعراض وخبيران، أسبوعان) | 500 13/للبعثة | 500 40 |
| بعثة إلى جنيف لتقديم التقرير النهائي من قبل المشرف على فريق الاستعراض (3 أيام) | 000 10/للبعثة | 000 10 |
| نشر التقرير النهائي للاستعراض وتوزيعه وترجمته | 132/للصفحة | 960 3 |
| زيارات ميدانية (مبلغ إجمالي لتغطية 5 بعثات) | 000 8/للبعثة | 000 40 |
| احتياط لتكاليف طارئة | لا يوجد | 000 2 |
| **الميزانية الإجمالية** |  | **460 161** |

**الرصد**

يجب على المستعرضين إبلاغ أمانة الويبو بانتظام بالتقدم المحرز في الاستعراض.

وتُبلغ أمانة الويبو الدول الأعضاء بانتظام بعملية اختيار فريق الاستعراض، والتقرير الاستهلالي، وأول مشروع لتقرير الاستعراض.

**الجدول الزمني**

|  |  |
| --- | --- |
| النشاط | الأسابيع |
| بداية عملية الاستعراض: موافقة اللجنة على مواصفات الاستعراض | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | 6 | 7 | 8 | 9 | 10 | 11 | 12 | 13 | 14 | 15 | 16 | 17 | 18 | 19 | 20 | 21 | 22 | 23 | 24 | 25 | 26 | 27 | 28 | 29 | 30 | 31 | 32 | 33 | 34 | 35 | 36 | 37 | 38 | 39 | 40 |
| **1. صياغة طلب العروض ونشره** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **2. الفحص المسبق للمرشحين** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **3. اختيار مرشحين لفريق الاستعراض** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **4. الموافقة الإدارية للويبو** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **النتائج المرتقبة (1 و2 و3 و4 أعلاه): تشكيل فريق الاستعراض** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **5. إعداد فريق الاستعراض للتقرير الاستهلالي** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **النتيجة المرتقبة: مشروع تقرير استهلالي لا يتجاوز حجمه 15 صفحة ويتضمن أسئلة استعراضية مهيكلة و/أو استبيانات استقصائية من أجل استطلاع آراء أصحاب المصالح الرئيسيين** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
|  | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | 6 | 7 | 8 | 9 | 10 | 11 | 12 | 13 | 14 | 15 | 16 | 17 | 18 | 19 | 20 | 21 | 22 | 23 | 24 | 25 | 26 | 27 | 28 | 29 | 30 | 31 | 32 | 33 | 34 | 35 | 36 | 37 | 38 | 39 | 40 |
| **6. زيارة فريق الاستعراض إلى الويبو - اجتماعات مع ممثلي الدول الأعضاء وموظفي الويبو المعنيين** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **النتائج المرتقبة:** **- استكمال التقرير الاستهلالي.****- توثيق نتائج الاجتماعات مع أصحاب المصالح.****- جمع البيانات والمعلومات.** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **7. استعراض العمل** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **8. النظر في مشروع تقرير الاستعراض** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **9. استكمال تقرير الاستعراض** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **النتائج المرتقبة (7 و8 و9 أعلاه): تقديم مشروع تقرير الاستعراض والتقرير النهائي للاستعراض**  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| **10. إدخال التعديلات الشكلية على تقرير الاستعراض وترجمته ونشره كوثيقة للجنة** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
|  | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | 6 | 7 | 8 | 9 | 10 | 11 | 12 | 13 | 14 | 15 | 16 | 17 | 18 | 19 | 20 | 21 | 22 | 23 | 24 | 25 | 26 | 27 | 28 | 29 | 30 | 31 | 32 | 33 | 34 | 35 | 36 | 37 | 38 | 39 | 40 |
| **النتيجة المرتقبة: التقرير النهائي للاستعراض. يترجم التقرير النهائي إلى لغات الويبو الرسمية ويُنشر على الصفحة الإلكترونية للجنة قبل أن يقدمه المقيّم الرئيسي إلى الدورة الخامسة عشرة للجنة في مايو 2015 بثلاثة أشهر** |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |

**استنادا** إلى هذا الجدول، إذا بدأت عملية الاستعراض بعد الدورة الرابعة عشرة للجنة (الأسبوع الرابع من يونيو 2015)، فستُستكمل بحلول منتصف نوفمبر 2015 ويمكن أن تنظر اللجنة في تقرير الاستعراض خلال دورتها السابعة عشرة في مايو 2016.

**وأُعد** هذا الجدول الزمني المؤقت على افتراض عمل متواصل طوال الفترة المقدرة. ولكن من المتوقع أن يؤدي انخفاض وتيرة العمل في شهري يوليو وأغسطس إلى تأخير في بعض الأنشطة.

[نهاية المرفق والوثيقة]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
|  |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 24 أبريل 2015 |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الخامسة عشرة

جنيف، من 20 إلى 24 أبريل 2015

ملخص الرئيس

1. انعقدت الدورة الخامسة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 20 إلى 24 أبريل 2015. وحضرها  92 دولة عضوا و37 مراقبا.
2. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، انتخبت اللجنة السفير ألبيرتو دالوتو، الممثل الدائم للأرجنتين، رئيسا، وانتخبت السيدة أحلام سارة شريخي، ملحقة دبلوماسية لدى البعثة الدائمة للجزائر، والسيد ج. تود ريفس، محام-مستشار لدى مكتب السياسة العامة والشؤون الدولية بمكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية، نائبين للرئيس.
3. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال بالصيغة المقترحة في الوثيقة CDIP/15/1.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الرابعة عشرة الوارد في الوثيقة CDIP/14/13.
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة للمنسقين الإقليميين والوفود الوطنية. وأكّدت بعض الوفود، مجددا، دعمها لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وتعميمها بفعالية في برامج المنظمة. ورأت بعض الوفود أن الزخم الإيجابي الذي تشكّل في الدورة السابقة للجنة ينبغي أن يتواصل لتوجيه عمل الدورة الحالية.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، عرض المدير العام تقريره الخاص بتنفيذ جدول أعمال التنمية والوارد في الوثيقة CDIP/15/2. ودعا الوفود إلى إجراء تفكير جماعي من أجل ضمان جدول أعمال بناء وعملي للمنظمة. ورحبت بعض الوفود بتقرير المدير العام والتزامه بتنفيذ جدول أعمال التنمية وتعميمه. وخلال المناقشات، أعربت بعض الوفود عن دعمها لتعزيز دور أكاديمية الويبو في الترويج لحقوق الملكية الفكرية. وأحاطت اللجنة علما بطلبات الوفود بشأن بعض المجالات المحددة من قبيل التوازن الجغرافي والتوازن بين الجنسين، والمشروعات المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة، والمساعدة التقنية، ومواطن المرونة، واستخدام التكنولوجيا المناسبة وتكوين الكفاءات من أجل تعزيز النمو المستدام والمتوازن في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وشدّدت الوفود على أهمية تحقيق تقدم بشأن القضايا المعلّقة المرتبطة بآلية التنسيق.

وردّ السيد ماتوس، نائب المدير العام، على الملاحظات التي قدمتها الوفود، وأكّد التزام الويبو بتناول ملاحظاتها وشواغلها.

وفي سياق مناقشة تقرير المدير العام، وبناء على التماس من الأمانة، تقرّر تمديد تنفيذ مشروع تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية، الذي اعتمدته اللجنة في دورتها التاسعة، حتى نهاية ديسمبر 2015.

1. وفي إطار البند نفسه، نظرت اللجنة في التقريرين التقييميين التاليين والتوصيات الواردة فيهما وأحاطت علما بها:

"1" التقرير التقييمي بشأن المشروع الخاص بالمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية، الوارد في الوثيقة CDIP/15/3؛

"2" والتقرير التقييمي بشأن مشروع تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية ومؤسسات أصحاب المصلحة في مجال الملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها والنهوض بها، وتعزيز الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف، الوارد في الوثيقة CDIP/15/4.

وعقب عرض التقريرين التقييميين، جرى تبادل للآراء. وردّ المقيّمون المستقلون الخارجيون وأمانة الويبو على الملاحظات التي قدمتها الوفود.

وتقرّر أن تتخذ الأمانة الإجراءات المناسبة بشأن التوصيات الواردة في التقريرين المذكورين آنفا، مع مراعاة تعليقات الدول الأعضاء وتحفظاتها.

1. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في اقتراح المشروع التالي: الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية، الوارد في الوثيقة CDIP/15/7. وأخذ عدد كبير من الوفود الكلمة لدعم اقتراح المشروع وإبداء الاهتمام بالاستفادة من المشروع. وعقب مشاورة غير رسمية بين الوفود المهتمة، اعتمدت اللجنة المشروع مع إدخال بعض التعديلات عليه. وستتيح الأمانة وثيقة مراجعة تشمل تلك التعديلات.
2. وفي إطار البند نفسه، نظرت اللجنة في التقرير عن منتدى خبراء الويبو بشأن نقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي، الوارد في الوثيقة CDIP/15/5. ولدى الإحاطة علما بالتقرير، قرّرت اللجنة مواصلة مناقشة المسألة في دورتها القادمة استنادا إلى تلك الوثيقة وأي أفكار أخرى تودّ الدول طرحها.
3. وفي إطار البند نفسه، ناقشت اللجنة قرار الجمعية العامة للويبو بشأن المسائل المتعلقة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الوارد في الوثيقتينCDIP/14/11 وCDIP/12/5. ولم تتمكّن اللجنة من بلوغ اتفاق حول المسألتين المعنيتين. وطُلب من رئيس اللجنة أن يجري، إن أمكن، مشاورات غير رسمية على هامش اجتماع الجمعية العامة لعام 2015، دون التدخل في المسائل الأخرى المطروحة على الجمعية، وذلك استنادا إلى ورقة عمل غير رسمية يقدمها الرئيس وقائمة يقترحها وفدا الجزائر ونيجيريا تتضمن أمثلة على أنشطة يمكن مناقشتها في اللجنة. وبناء على ذلك، طلبت اللجنة من الجمعية العامة السماح لها بمواصلة المناقشة خلال دورتيها السادسة عشرة والسابعة عشرة وتقديم تقرير وتوصيات حول المسألتين إلى الجمعية العامة في عام 2016.
4. وفي إطار البند نفسه، أحاطت اللجنة علما بمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على الصعيد الوطني والإقليمي – الجزء الرابع، الواردة في الوثيقة CDIP/15/6. وتقرّر مواصلة المناقشات حول هذا البند خلال الدورة القادمة للجنة. وطُلب من اللجنة أيضا تحديث قاعدة البيانات بشأن مواطن المرونة وتقديم تقرير بشأنها إلى اللجنة في دورتها القادمة.
5. وناقشت اللجنة المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثائق CDIP/8/INF/1 وCDIP/9/14 وCDIP/9/15 وCDIP/9/16 وCDIP/11/4). وطلبت اللجنة من الأمانة تحديث رد الإدارة الوارد في الوثيقة CDIP/9/14 وقرّرت مواصلة المناقشات حول الموضوع المذكور آنفا استنادا إلى النقاط الواردة في اقتراح وفد إسبانيا، وأي اقتراحات أخرى من الدول الأعضاء، والنسخة المحدثة لرد الإدارة.
6. وفي إطار البند نفسه، ناقشت اللجنة الدراسة عن البراءات الصيدلانية في شيلي، الواردة في الوثيقة CDIP/15/INF/2، والمُعدة في إطار المشروع حول الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية الوارد في الوثيقة CDIP/5/7 Rev.، وأحاطت علما بها.
7. وفي إطار البند 8 من جدول الأعمال بشأن العمل المقبل، اتفقت اللجنة حول قائمة من القضايا/الوثائق لأغراض دورتها القادمة.
8. وأشارت اللجنة إلى أن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الخامسة عشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وستتيحه أيضا في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابةً إلى الأمانة، ويفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها السادسة عشرة.
9. وسيكون هذا الملخص، هو وملخص الدورة الرابعة عشرة، تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

[نهاية الوثيقة]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| CDIP/15/2 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 11 فبراير 2015 |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الخامسة عشرة

جنيف، من 20 إلى 24 أبريل 2015

تقرير المدير العام عن تنفيذ جدول أعمال التنمية

من إعداد الأمانة

1. تحتوي هذه الوثيقة على تقرير المدير العام عن تنفيذ جدول أعمال التنمية لعام 2014. وهذا التقرير هو التقرير السنوي السادس الذي يقدمه المدير العام إلى اللجنة.
2. ويهدف التقرير إلى إعطاء الدول الأعضاء نبذة عامة عن مشاركة الويبو في تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية، والمبادئ التي تستند إليها، وتعميمها في مجمل إطار المنظمة وكل أنشطتها.
3. ويتألف التقرير من جزأين وثلاثة مرافق. ويعرض الجزء الأول النقاط البارزة بخصوص تنفيذ جدول أعمال التنمية وتعميمه على المستويين التاليين: "1" الأنشطة العادية لبرنامج الويبو، "2" ومختلف هيئات الويبو. ويركّز الجزء الثاني على أهم التطورات في تنفيذ مشروعات جدول أعمال التنمية. وإضافة إلى ذلك، يقدم المرفق الأول لهذه الوثيقة نبذة عامة عن وضع تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية؛ ويعرض المرفق الثاني قائمة المشروعات المُنجزة التي خضعت للتقييم، إضافة إلى بعض التوصيات الرئيسية التي قدَّمها المُقيِّمون الخارجيون، ويقدم المرفق الثالث نبذة عامة عن مشروعات جدول أعمال التنمية التي كانت قيد التنفيذ في عام 2014[[5]](#footnote-5).

**الجزء الأول: تعميم جدول أعمال التنمية**

**تعميم جدول أعمال التنمية في أنشطة برنامج الويبو**

1. ظلّت توصيات ومبادئ جدول أعمال التنمية توجّه أنشطة الويبو طوال عام 2014، على النحو الوارد في وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2014/2015.
2. ويتواصل تعميم التنمية في جميع أهداف الويبو الاستراتيجية وبرامجها المعنية، على نحو ما تركّز عليه وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2014/2015، لا سيما ضمن إطار النتائج الذي وضعته المنظمة والذي يشمل تقديرات نفقات التنمية حسب كل نتيجة. كما تم تعزيز الإبلاغ عن تعميم جدول أعمال التنمية من خلال تقرير أداء البرنامج 2012/2013، الذي اشتمل على وصف لمساهمة كل برنامج في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وعلاوة على ذلك، تم تعميم عدد من مشروعات جدول أعمال التنمية المُنجزة التي خضعت للتقييم في عمل المنظمة العادي.[[6]](#footnote-6)
3. واستمرت الويبو في مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على تصميم ووضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية في مجال الملكية الفكرية تتسق مع خططها الإنمائية عموما وتمكّن من تعزيز الابتكار والإبداع على حد سواء. ومن خلال مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، الذي استُكمل في مايو 2012، وُضعت منهجية مرنة ومجموعة من الأدوات العملية لصياغة استراتيجيات وخطط وطنية في مجال الملكية الفكرية. وعُمّمت تلك المنهجية والأدوات لاستخدامها في عمليات صياغة الاستراتيجيات الوطنية الخاصة بالملكية الفكرية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وإلى جانب هذا الإطار، توجه مبادئ جدول أعمال التنمية وتوصياته المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، بما في ذلك المساعدة المقدمة إلى الدول الأعضاء التي لم تستخدم بعد استراتيجيات الملكية الفكرية الخاصة بها أو لم تنته بعد من وضعها.
4. وواصلت أكاديمية الويبو اتخاذ كل التدابير اللازمة لضمان توفير برامجها التعليمية والتدريبية للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وبدعم سخي من شركاء الويبو الاستراتيجيين، قُدّم نحو 100 منحة دراسية لتيسير نفاذ مستفيدين من البلدان النامية إلى درجات ودورات جامعية متخصصة في مجال الملكية الفكرية. وأتيحت دورات تدريبية مهنية بدون أي مقابل فضلا عن دورات تدريبية على الإنترنت إما بالمجان أو مقابل رسم رمزي. وبالإضافة إلى تلك الخدمات التي أصبحت مكسبا للبلدان النامية، وإلى محفظة البرامج التعليمية والتدريبية المتاحة سنويا، تقدم الأكاديمية بانتظام دورات تدريبية مصممة حسب الاحتياجات، بناء على طلب السلطات الحكومية، لا سيما في مشروع الأكاديميات الجديدة، ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، والبرامج والمبادرات الخاصة بالجامعات. كما استُعرضت المحتويات والمناهج التدريبية وكُيّفت بغية دمج الجوانب الإنمائية للملكية الفكرية في البرامج، وفقا لتوصيات جدول أعمال التنمية المعنية. وباتت الجوانب الإنمائية للملكية الفكرية جزءا لا يتجزأ من المناهج التي يضعها كل من برنامج المؤسسات الأكاديمية وبرنامج التعلم عن بعد وبرنامج المدارس الصيفية. وصُمّمت الدورات التدريبية التي يوفرها برنامج التطوير المهني للتركيز تحديدا على تعزيز القدرات في مجالي وضع السياسات والتفاوض بغرض إنشاء أنظمة متوازنة للملكية الفكرية كفيلة بدفع التنمية والنهوض بها. وبالإضافة إلى ذلك وبغرض زيادة فرص نفاذ المستفيدين من البلدان النامية إلى الدورات التدريبية أتاحت الأكاديمية، لأول مرّة، قائمتها المخصصة للدورات بكل لغات الأمم المتحدة.
5. وامتثالا للتوصيات 1 و4 و10 و11 من توصيات جدول أعمال التنمية، نظّم برنامج الويبو للشركات الصغيرة والمتوسطة 20 ندوة أو حلقة عمل أو برنامجا لتدريب المدربين بشأن إدارة الملكية الفكرية للشركات الصغيرة والمتوسطة في 19 بلدا، معظمها من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا الواقعة في أفريقيا والمنطقة العربية وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والكاريبي، أو شارك في تلك التظاهرات. وإلى جانب برنامجين إقليميين لتدريب المدربين على الإدارة الفعالة لأصول الملكية الفكرية من قبل الشركات الصغيرة والمتوسطة لفائدة الدول الأعضاء في المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو) والبلدان الأفريقية الناطقة باللغة البرتغالية، استفاد من تلك البرامج أكثر من 900 ممثل عن الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الداعمة لها في 50 بلدا، بما في ذلك 15 بلدا من البلدان الأقل نموا و35 بلدا من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وشاركت مكاتب الملكية الفكرية و/أو الغرف التجارية للدول الأعضاء المعنية مشاركة وثيقة في مرحلة التخطيط، وكان لها دور رئيسي، وقدمت مساهمات كبيرة أثناء تطوير البرامج وتنفيذها، بما في ذلك في اختيار المتحدثين وموضوعات البرامج. وطبقا للتوصية 4، شمل برنامج تدريب المدربين تنظيم طاولة مستديرة للمناقشة حُددت فيها التحديات التي تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة واقتُرحت فيها خريطة طريق لمجابهة تلك التحديات. وشملت قائمة المشاركين واضعي السياسات على الصعيد المحلي والمؤسسات الداعمة للشركات الصغيرة والمتوسطة وأصحاب المصالح المعنيين. وساهم هذا النشاط في وضع استراتيجيات وطنية مناسبة في مجال الملكية الفكرية لفائدة الشركات الصغيرة والمتوسطة. وكان التركيز منصباً على مساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة على تحسين قدراتها التنافسية وأدائها التجاري بالإدارة الفعالة لأصول ملكيتها الفكرية. وساهمت ترجمة المنشورات المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة ومجموعة أدوات بانوراما الملكية الفكرية المتعددة الوسائط إلى لغات متنوعة في إعداد مواد للتوعية وتكوين الكفاءات استخدمتها الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الداعمة لها والمؤسسات الأكاديمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان المتقدمة لأغراض توفير أنشطة التعليم والتدريب في مجال إدارة الملكية الفكرية. واستمرت النشرة الإخبارية الشهرية للشركات الصغيرة والمتوسطة في إمداد نحو 000 40 مشترك في جميع أنحاء العالم بأحدث الأخبار والمعلومات والوصلات المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة – فضلا عن مساعدة واضعي السياسات على صوغ استراتيجيات وطنية مناسبة في مجال الملكية الفكرية لفائدة الشركات الصغيرة والمتوسطة. واستمر كالمعتاد عرض برامج مؤقتة، ومنشورات مخصصة ومترجمة، واستقصاءات ودراسات، وبانوراما الملكية الفكرية بلغات متنوعة على موقع الويبو الإلكتروني. وطبقا للتوصية 40، ساهم برنامج الشركات الصغيرة والمتوسطة في أسبوع جنيف للمقاولة الذي تولى تنسيقه الأونكتاد وشارك فيه مركز التجارة الدولية. كما شارك البرنامج في اجتماع نظمته منظمة التجارة العالمية حول موضوع الشركات الصغيرة والمتوسطة. وساهمت برامج وأنشطة الويبو المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز القدرات الوطنية/الإقليمية اللازمة لحماية الإبداعات والابتكارات والاختراعات المحلية. ومن أجل المضي في زيادة توفير خدمات دعم الملكية الفكرية للشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الداعمة لها، يعكف مستشاران على إعداد وثيقة إرشادية بعنوان "الابتكار لضمان النجاح – تعزيز استخدام الشركات الصغيرة والمتوسطة للملكية الفكرية."
6. وواصلت المنظمة طوال العام تقديم المساعدة التشريعية إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها. وطبقا لتوصيات جدول أعمال التنمية، كانت تلك المساعدة إنمائية المنحى ومتوازنة ومُصمّمة وفق الاحتياجات والسياسات الإنمائية الخاصة بها، مع مراعاة مواطن المرونة المنطبقة على البلدان على اختلاف مستوياتها الإنمائية. كما قُدمت مساعدة في اعتماد أو تدعيم الأطر القانونية الوطنية أو الإقليمية وضمان امتثالها للمعايير والالتزامات الدولية، لا سيما تلك المحددة بموجب اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) والاتفاقات التي تديرها الويبو.
7. وظلّ عمل الويبو المتعلق بالملكية الفكرية والمنافسة يكتسب أهمية باعتباره منتدى متعدد الأطراف وموثوقاً به للمناقشات الخاصة بالصلة بين الملكية الفكرية وسياسة المنافسة. وينعكس ذلك فيما يلي: "1" تزايد عدد طلبات المشاركة مع الدول الأعضاء في المناقشات الثنائية ودون الإقليمية، التي يهدف بعضها إلى اعتماد سياسات وطنية؛ "2" وبدء المرحلة الثانية من الدراسة الاستقصائية المتعلقة بنقل التكنولوجيا ومكافحة الاحتكار، بمساهمة نشطة من قبل عدد من الدول الأعضاء، بهدف وضع خريطة للممارسات التي يتبعها الأعضاء في هذا المجال الهام؛ "3" والاستمرار في إعداد دراسات داخلية وخارجية تتناول جوانب الصلة بين الملكية الفكرية والمنافسة "4" وتدعيم جماعة المصالح الدولية المعنية بالملكية الفكرية والمنافسة (التي يُطلق عليها بشكل غير رسمي اسم "النادي")ٍ، والتي تشارك ضمنها أمانات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأونكتاد والويبو ومنظمة التجارة العالمية في عمليات منتظمة وغير رسمية لتبادل وجهات النظر ومناقشة إمكانية التعاون في مجال الملكية الفكرية والمنافسة.
8. وواصلت الويبو طوال العام أنشطتها في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وطبقا للهدف الاستراتيجي السادس "التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية" والتوصية 45 من توصيات جدول أعمال التنمية، تناولت المنظمة مسألة الإنفاذ في سياق المصالح الاجتماعية الأوسع نطاقا وبخاصة الشواغل الإنمائية. وقدمت الويبو، بناء على طلب الدول الأعضاء، مساعدة تشريعية بشأن توافق التشريع الحالي أو مشروع التشريع مع الالتزامات المتعلقة بالإنفاذ وفقا للجزء الثالث من اتفاق تريبس، مع إيلاء الاعتبار التام لمواطن التوازن والمرونة الواردة في الاتفاق. كما نُظم العديد من أنشطة التدريب وتكوين الكفاءات. وكانت تلك التظاهرات ترمي عموما إلى النظر في أثر حماية الملكية الفكرية وإنفاذها على التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان المشارِكة وفحص المعايير الدنيا ومواطن المرونة الواردة في الجزء الثالث من اتفاق تريبس. وبالإضافة إلى ذلك، استعرضت مسائل موضوعية، مثل التخلص من السلع المتعدية بطريقة تراعي البيئة وتكفل السلامة، أو أهمية التدابير الوقائية في معالجة عميات التعدي على الملكية الفكرية، أو منظور المستهلك وسلوكه تجاه التقليد والقرصنة. وعلاوة على ذلك، قدمت المنظمة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، مساعدة في وضع استراتيجيات وطنية لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية، لا سيما التركيز على إذكاء الوعي بالملكية الفكرية في أوساط جماعات مصالح مستهدفة بدقة. وتحقيقا لذلك الغرض، نُظمت اجتماعات مباشرة مع أصحاب المصالح الوطنيين المعنيين بغية تقييم البيئة الاجتماعية والاقتصادية للبلد المعني ومستواه الإنمائي وتحديد الاحتياجات الخاصة به، قبل التمكّن من تصميم الاستراتيجيات الوطنية حسب الاحتياجات بالتعاون مع الدولة العضو المعنية. وأخيرا، ولضمان تعاون منهجي وشفاف في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، واصلت المنظمة إقامة علاقات وثيقة مع سائر المنظمات الدولية والقطاع الخاص. ويمكّن ذلك التعاون، القائم بدافع ضمان الاتساق وإحداث أكبر أثر من خلال تقاسم الموارد، من تعميم رؤية الويبو المتمثلة في اتباع نهج إنمائي حيال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية في عمل شركاء الويبو، والإسهام بالتالي في النقاش الجاري بشأن التوازن المناسب في حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها. وعقب توصيات من وفود بعض الدول الأعضاء، نُشرت على موقع الويبو الإلكتروني معلومات عن جميع الأنشطة التي تقودها الويبو فيما يتعلق بإذكاء الاحترام للملكية الفكرية، بما في ذلك البرامج وقائمة المتحدثين.[[7]](#footnote-7)
9. وتناولت أمانة الويبو مسألة مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وفقاً للتوصية 14 من توصيات جدول أعمال التنمية وتلبية لطلبات الدول الأعضاء. وناقشت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، في دورتها الثالثة عشرة، وثيقة عن مواطن المرونة في الإطار المتعدد الأطراف وتنفيذ مواطن المرونة التالية في القوانين الوطنية: "1" نطاق استثناء النباتات من قابلية الحصول على براءات الاختراع (المادة 27 من اتفاق تريبس)، "2" وقابلية الاختراعات المتعلقة بالبرمجيات للحماية بموجب براءة أو استثنائها من تلك الحماية. كما طلبت اللجنة من الأمانة أن تعد، بتجميع معلومات وقائعية وتلافي تقديم أية توصيات، وثيقة عن موطنين جديدين من مواطن المرونة، وهما تطبيق أو عدم تطبيق عقوبات جنائية في إنفاذ البراءات (المادة 61 من اتفاق تريبس) والتدابير المتعلقة بالأمن والتي قد تؤدي إلى تقييد الحقوق المرتبطة بالبراءات (التب تُسمى "الاستثناءات الأمنية) (المادة 73 من اتفاق تريبس). وبالإضافة إلى ذلك، واصلت الدول الأعضاء إبداء اهتمام بمسألة مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد نُظمت، في يناير 2014، جلسة تشاركية بشأن "استخدام البلدان لمواطن المرونة المتاحة فيما يخص البراءات المتعلقة بالصحة" قدم خلالها 20 دولة عضوا وثلاث منظمات غير حكومية مداخلات.[[8]](#footnote-8)
10. ومع وضع التوصيات 17 و21 و23 من توصيات جدول أعمال التنمية في الاعتبار، نظّمت الويبو الاجتماع التاسع لمنصة أصحاب المصالح، الذي عُقد في جنيف في 14 فبراير 2014 بغرض مناقشة السبل الكفيلة بزيادة نفاذ الأشخاص معاقي البصر إلى المصنفات المحمية. وركّز الاجتماع على النقاط التالية: "1" تطوير مقترح للمنتدى وتحويله إلى "اتحاد من أجل توفير الكتب في أنساق مُيّسرة" ("ABC")، "2" وإعداد نظم تراخيص لتسهيل نقل المصنفات عبر الحدود في أنساق مُيَّسرة إلى أن تدخل معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات (''معاهدة مراكش بشأن الأشخاص معاقي البصر") حيّز النفاذ. ودفعت الويبو تكاليف مشاركة مختلف أصحاب المصالح الذين مثّلوا مجتمع المكفوفين فضلاً عن أصحاب الحقوق من البلدان النامية.
11. وامتثالاً للتوصيات 24 و30 و40 من توصيات جدول أعمال التنمية، ظلّت الويبو تشارك بنشاط، طوال العالم، في أعمال منظومة الأمم المتحدة، لا سيما المشاركة في مؤتمرات وعمليات ومبادرات. وزادت أمانة الويبو من تعاونها مع سائر منظمات الأمم المتحدة وواصلت مراقبة عمليات شتى تتعلق بجملة أمور منها فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، وخطة التنمية لما بعد عام 2015، وعمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية والمعني بأهداف التنمية المستدامة، والإسهام في تلك العمليات، كما شاركت في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واللجنة التنفيذية التابعة لتلك الاتفاقية والمعنية بالتكنولوجيا، والمجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، ومنتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات، والاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS+10)، ومنتدى إدارة الإنترنت.
12. وفيما يلي أبرز أوجه تعاون الويبو مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى في تلك الفترة:

(أ) كان تسريع بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية عنصرا أساسيا في عمل الأمم المتحدة في عام 2014. وفي هذا الصدد، شاركت أمانة الويبو في عمل فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، على نحو ما طلبته اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. كما ساهمت الأمانة، مع منظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية، في جزء تقرير فرقة العمل المذكورة لعام 2014 المتعلق بالنفاذ إلى الأدوية الأساسية بأسعار معقولة. ويشير التقرير أيضا إلى التعاون الثلاثي الأطراف القائم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية والدراسة بشأن "تعزيز فرص النفاذ إلى التكنولوجيات الطبية والابتكار - الصلات القائمة بين الصحة العامة والملكية الفكرية والتجارة". وإضافة إلى ذلك، أسهبت الأمانة في تقاريرها عن مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وعن قياس وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى لمساهمتها في الأهداف الإنمائية للألفية، وقدمت وثيقة إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في نوفمبر 2014[[9]](#footnote-9) (التوصية 40 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(ب) وكان عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية والمعني بأهداف التنمية المستدامة وغير ذلك من العمليات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام 2015، مثل الحوارات المنظمة التي حددتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الترتيبات الممكنة لوضع آلية تيسير تمكّن من تعزيز التنمية ونقل ونشر التكنولوجيا النظيفة والسليمة بيئيا (الفقرة 273 من وثيقة نتائج مؤتمر ريو +20) محور التركيز الرئيسي للأمم المتحدة في نيويورك في عام 2014. وبالنظر إلى ما تكتسيه المناقشات المتعلقة بالتنمية ونقل التكنولوجيات من أهمية بالنسبة لولاية الويبو، شاركت الأمانة، بصفة مراقب، في الاجتماعات ذات الصلة وعرضت عملها في دورة أبريل للحوارات المنظمة. وعلاوة على ذلك، شاركت الأمانة بنشاط في آليات الدعم المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة فيما يخص ثلاث عميات، مثل فريق الأمم المتحدة للدعم التقني وفريق العمل التابع للأمم المتحدة والمعني بخطة التنمية لما بعد عام 2015. وفي هذا العمل، أسهمت الأمانة بمعلومات وقائعية عن قضايا ذات صلة بولاية الويبو للمساعدة في إثراء النقاش حول هذه العمليات (التوصية 40 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(ج) ويظل التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الشريكة جانبا مهما من عمل الويبو للمساعدة على تعميم جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. والجدير بالذكر في هذا الصدد العمل المتواصل مع منظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية. وشاركت الأمانة في سلسلة من حلقات العمل الوطنية والإقليمية التي نظمتها منظمة التجارة العالمية، فضلا عن دعم العمل الجاري في إطار التعاون الثلاثي الأطراف القائم بين تلك المنظمات الثلاث (التوصيتان 14 و40 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(د) وشاركت الأمانة بشكل وثيق كذلك في توفير الدعم اللازم لتنفيذ الآلية التكنولوجية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (أي اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ) وشاركت الأمانة في اجتماعات اللجنة والمركز المذكورين وأصبح ذلك المركز من شركاء برنامج الويبو للبيئة (WIPO GREEN)، وبالمثل أصبحت الويبو أحد الأعضاء الأوائل في شبكة تكنولوجيا المناخ. كما شاركت الأمانة بصفة مراقب في الدورات التفاوضية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبخاصة في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف في تلك الاتفاقية في ليما ببيرو (ديسمبر 2014) (التوصية 40 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(ه) وفيما يخص أنشطة الويبو الرامية إلى ردم الفجوة الرقمية، واصلت الأمانة الإبلاغ عن مساهماتها في عام 2014 في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، والإبلاغ عن مساهمتها في استعراض تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مرور عشر سنوات، وذلك استجابة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2013/9. وشاركت الأمانة بنشاط في الاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS+10) الذي عُقد في جنيف في الفترة من 10 إلى 13 يونيو 2014. وخاطب المدير العام الجلسة الافتتاحية للاجتماع الرفيع المستوى التي نظمها ميسّرو الأمم المتحدة، ونظمت الأمانة حلقة عمل بشأن "*وسائل الإعلام والإنترنت: قنوات جديدة للإبداع والتوزيع تغيّر مشهد السوق"* في سياق منتدى اجتماع القمة. وشاركت الأمانة بنشاط في منتدى إدارة الإنترنت حيث ساعدت على ضمان نقاش متوازن وإذكاء الوعي بالدور الذي تلعبه الملكية الفكرية في هذا المجال وتعزيز مبادرات الويبو وأنشطتها ذات الصلة. وشاركت الويبو في تنظيم حلقتي عمل في ذلك المنتدى: "1" *"النشاط التجاري في الإبداع: المحتوى الذي يستحدثه المستخدم والملكية الفكرية"* "2" و*"إبداع الثقافة الرقمية وحمايتها وإتاحة النفاذ إليها"*. وشاركت الويبو كذلك في مؤتمر جنيف بشأن الإنترنت الذي عُقد في الفترة من 17 إلى 19 نوفمبر 2014. وتناول المؤتمر القضايا الحاسمة الأهمية والفجوات القائمة والتطورات المستقبلية في إدارة الإنترنت والسياسات الرقمية (التوصية 24 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(و) واستأنفت الويبو مشاركتها الفعالة في الأسبوع العالمي للمقاولة (GEW)، وهو مبادرة دولية تشجّع الشباب على المقاولة والابتكار من خلال الأنشطة المحلية والوطنية والعالمية. وشاركت الويبو، بالتعاون مع الأونكتاد ومكتب الأمم المتحدة في جنيف ومركز التجارة الدولية وإدارة التنمية الاقتصادية في كانتون جنيف وجامعة جنيف واتحاد الشركات السويسرية، في تنظيم أسبوع كامل من الفعاليات والدورات التدريبية في إطار الأسبوع العالمي للمقاولة لعام 2014. وانصب التركيز في المقام الأول على تعزيز الابتكار وتشجيع الشباب على المقاولة وتنظيم دورات لتكوين الكفاءات في مجال الملكية الفكرية وتوفير معلومات عن البراءات (التوصيات 4 و11 و40 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(ز) وشاركت الأمانة في الدورة الحادية والعشرين للمجلس الحكومي الدولي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي المعقودة في مقرّ اليونسكو بباريس في الفترة من 18 إلى 20 يونيو؛ وفي المؤتمر الدولي الثالث المعني بالموارد المائية والإدارة البيئية: الأمن المائي والغذائي وأمن الطاقة وتغير المناخ (ICWRE-2014) المعقود في أنتاليا في الفترة من 13 إلى 15 مايو؛ ونظّمت تظاهرة هامشية مع البرنامج الهيدرولوجي الدولي (اليونسكو) في الأسبوع العالمي للمياه في ستوكهولم (من 31 أغسطس إلى 6 سبتمبر) (التوصيتان 30 و40 من توصيات جدول أعمال التنمية).

(ح) وواصلت الأمانة العمل على تحديد الشركاء والبحث عن الدعم المالي من مصادر خارج الميزانية لبرامجها ومشروعاتها. وطوال عام 2014، ركّزت جهود التوعية على إقامة شراكات من أجل دعم برنامج الويبو للبيئة (WIPO GREEN) وبرنامج الويبو المتعلق بالبحث (WIPO Re:Search) والاتحاد من أجل توفير الكتب في أنساق مُيّسرة (التوصية 2 من توصيات جدول أعمال التنمية).

1. واستجابة للتوصية 42، واصلت الويبو تعزيز مشاركتها مع المجتمع المدني وزيادة مشاركتها في الأنشطة ذات الصلة. واستضاف المدير العام اجتماعا سنويا مع المنظمات غير الحكومية المعتمدة في مارس 2014، معززا التزام الويبو بمواصلة التعاون الوثيق مع شركائها من أصحاب المصالح غير الحكوميين وتنظيم منتديات في هذا المضمار. كما استمرت الويبو في السعي من أجل استحداث منصات متعددة الأطراف وشراكات مع أصحاب المصالح غير الحكوميين تركّز على الاضطلاع بأنشطة ملموسة من أجل زيادة توفير خدمات الويبو والإسهام في تعزيز الملكية الفكرية باعتبارها أداة للنمو الاقتصادي والتنمية في كل أرجاء العالم. كما أتاح تنظيم اجتماعات إعلامية وحلقات عمل وندوات موضوعية فرصا لتعزيز التعاون وإقامة حوار قيّم مع أصحاب المصالح غير الحكوميين على صعيد جميع مجالات البرامج وأولويات المنظمة. ومن خلال تلك الأنشطة، واصلت المنظمة التزامها بتحديد وتنفيذ المبادرات التي تشجّع وتيسّر المشاركة النشطة للمجتمع المدني في عملها.
2. وكان إنشاء نظام شامل للأخلاقيات والنزاهة في الويبو من المبادرات المنفذة للتوصية 6 من توصيات جدول أعمال التنمية، التي شُرع في عام 2013 في تعميمها في أنشطة الويبو بعد اختتام برنامج التقويم الاستراتيجي. وفي أعقاب تدريب مكثّف بعد اعتماد مدونة أخلاقيات الويبو، أصبح مستوى الوعي بقضايا الأخلاقيات مرتفعا للغاية في الويبو. وخلال عام 2014، واصل مكتب الأخلاقيات توفير المشورة لموظفي الويبو واضطلع بأنشطة تخص قضايا مرتبطة بالتوصية 6، لا سيما الأنشطة الخارجية، وتضارب المصالح، والهدايا و/أو الضيافة، فضلا عن إعلانات كشف الأصول. وكان يجري إعداد تدريب إضافي في مجال الأخلاقيات لتوفيره في عام 2015 لموظفي الويبو وخبرائها الاستشاريين، بما في ذلك بشأن قضايا مرتبطة بالتوصية 6 من توصيات جدول أعمال التنمية.
3. وأولي التنوع الجغرافي والمنظور الجنساني اهتماما خاصا فيما يتعلق بموظفي الويبو. واتُخذ عدد من المبادرات كي يتقدم لملء شواغر الويبو مترشحين من أوسع مجال جغرافي ممكن. وعُقدت تظاهرة توعوية محددة وأقيم جناح إعلامي خلال الجمعية العامة في سبتمبر 2014، مع التركيز على الدول الأعضاء التي ليس لها موطنين يعملون في الويبو، من أجل إذكاء الوعي بأهمية التنوع الجغرافي والأدوار التي يمكن للدول الأعضاء تأديتها في تيسير تقدم المترشحين المؤهلين لملء شواغر في الويبو. وفي أغسطس 2014، أصدر المدير أول سياسة للويبو بشأن المساواة بين الجنسين، التي شملت تعميم مراعاة المنظور الجنساني في البرامج وتحقيق المساواة بين الجنسين في الويبو على حد سواء. وعقب الشروع في تنفيذ النسخة المراجعة لنظام الموظفين ولائحته بشأن نظام العدالة الداخلية الجديد في 1 يناير 2014، أصدرت تعميمات إدارية تحدّد الإجراءات الخاصة بالنزاعات والشكاوى المتعلقة بمكان العمل وتطبيق التدابير التأديبية، مما يوفر إطارا تنظيميا واضحا لتحقيق جملة أمور منها تعزيز قيم النزاهة والحياد والمساءلة في أوساط موظفي الويبو. وتواصل، على صعيد المنظمة، توفير تدريب في مجال الأخلاقيات لفائدة كل موظفي الويبو الجدد بغرض التوعية بمدونة أخلاقيات الويبو وضمان فهم موظفي الويبو للالتزامات الأخلاقية المطلوبة منهم.
4. وبعد إنجاز مشروعات جدول أعمال التنمية وخضوعها لتقييم خارجي مستقل، تم تعميمها في أنشطة برامج الويبو. وشمل تعميم تلك البرامج خلال عام 2014 الأمور التالية:

"1" استمر تعزيز أطر المنظمة لنتائج الثنائية ومقاييس تحقيق الأهداف، الذي استهله مشروع تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد الأنشطة الإنمائية وتقييمها، في توفير أساس قوي لرصد وتقييم أنشطة الويبو، بما في ذلك مجال التعاون لأغراض التنمية.

"2" وما زالت قاعدة بيانات المساعدة التقنية (IP-TAD) تُستخدم لأغراض متعددة وهي توفر معلومات عن أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية حيث تشمل قائمة المستفيدين أحد البلدان النامية أو البلدان الأقل نموا أو البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. كما تشمل قائمة المستشارين (ROC) معلومات عن المستشارين الذين تستخدمهم الويبو للاضطلاع بأنشطة محددة في مجال المساعدة التقنية على الصعيد الوطني في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وتُحدّث قاعدة البيانات بانتظام وتُستخدم كأداة للكشف عن مستشارين في ميدان الملكية الفكرية لتكليفهم بمهام معيّنة في مجالات محددة.

"3" وتوفر قاعدة البيانات الخاصة بمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) منصة لالتماس تمويل من المانحين أو مساعدة لتنفيذ مشروعات تتعلق بالملكية الفكرية، وهي مُصممة للتوفيق بين احتياجات الدول الأعضاء وعروض المساعدة المحتملة. ويجري تعزيز قاعدة البيانات هذه بفضل مساهمات الدول الأعضاء. غير أنه يجب أن تسعى الدول الأعضاء إلى زيادة نسبة استخدامها.

"4" وتم، من خلال مشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها، إنشاء 39 مركزا من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في بلدان متعددة في كل أنحاء العالم من أجل تيسير النفاذ إلى المعلومات التكنولوجية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وتستفيد المراكز المذكورة من دعم الويبو المتواصل لضمان استدامتها. وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات (ASPI) وبرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار (‎ARDI‏). ويجري تعزيز قاعدتي البيانات هاتين بفضل النمو المتواصل للموارد المتاحة وتزايد عدد المستخدمين. وعقب إنجاز المرحلة الثانية، عُمم المشروع في أنشطة قسم دعم الابتكار والتكنولوجيا في عام 2014.

"5" وعُمّم مشروع الملكية الفكرية وسياسة المنافسة في العمل العادي لبرنامج الويبو بشأن الملكية الفكرية والتحديات العالمية. وتمخض المشروع عن إنشاء شعبة الملكية الفكرية وسياسة المنافسة.[[10]](#footnote-10)

"6" وفي ظل مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، وُضعت منهجية وأدوات عملية لصياغة استراتيجيات وطنية في مجال الملكية الفكرية.[[11]](#footnote-11)

1. وبالإضافة إلى ذلك، اقتُرح تعميم المشروعات التالية في الأنشطة العادية المحددة في البرنامج والميزانية للثنائية 2014/15:

"1" المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية "جديدة" في مجال الملكية الفكرية. ستواصل الويبو تعزيز القدرات المؤسسية والبشرية الوطنية والإقليمية من خلال المضي في تطوير البنية التحتية والمرافق الأخرى بغرض زيادة كفاءات المؤسسات الوطنية وتشجيع تحقيق توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة فضلا عن تلبية الأولويات والأهداف الإنمائية الوطنية والاستجابة للطلب المتنامي الصادر عن خبراء الملكية الفكرية والمهنيين والمسؤولين الحكوميين وغيرهم من أصحاب المصالح على الصعيد الوطني.

"2" مشروع الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. ستواصل الويبو المساهمة في تطوير الأعمال في المجتمعات المحلية والشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات العامة عن طريق بناء أدوات توسيم للمنتجات من خلال الاستخدام الاستراتيجي لحقوق الملكية الفكرية؛ وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية، بما فيها مكاتب الملكية الفكرية، على إدارة إجراءات تسجيل العلامات التجارية والبيانات الجغرافية؛ وإذكاء الوعي بأثر توسيم المنتجات على تطوير الأعمال في المجتمعات المحلية والشركات الصغيرة والمتوسطة.

"3" مشروع استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات. ستواصل الويبو تعزيز الابتكار والنمو الاقتصادي في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا من خلال تيسير إجراء مناقشات بشأن السياسات واتخاذ قرارات على نحو أكثر استنارة فيما يخص البحث والتطوير والاستثمار ونقل التكنولوجيا وذلك بتوفير تقارير واقع البراءات في المجالات المعنية؛

**تعميم جدول أعمال التنمية في عمل هيئات الويبو الأخرى**

1. من خلال اعتماد الجمعية العامة للويبو لآليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير ("آلية التنسيق")، وجّهت الجمعية في دورتها التاسعة والثلاثين تعليمات إلى "هيئات الويبو لتحديد السبل التي تعمّم من خلالها توصيات جدول أعمال التنمية في عملها".
2. وطلبت آلية التنسيق، في جملة أمور، من "هيئات الويبو المعنية تضمين تقاريرها السنوية وصفا لإسهامها في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية ". وناقشت الجمعية العامة للويبو في دورتها السادسة والأربعين في عام 2014 وثيقة تتضمن إشارات إلى تلك المساهمات[[12]](#footnote-12).
3. وفيما يلي ملخص للتطورات في مختلف هيئات الويبو خلال عام 2014، ومساهمتها في تنفيذ جدول أعمال التنمية.

*اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور*

1. عقدت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية)، طبقا لولايتها للثنائية 2014-2015، دورتها السادسة والعشرين في الفترة من 3 إلى 7 فبراير 2014، ودورتها السابعة والعشرين في الفترة من 24 مارس إلى 4 أبريل 2014، ودورتها الثامنة والعشرين في الفترة من 7 إلى 9 يوليو 2014. وواصلت اللجنة الحكومية الدولية التفاوض بشأن مشروعات النصوص المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وفي سبتمبر 2014، لم تتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن برنامج عمل اللجنة الحكومية الدولية في عام 2015.
2. واستكمال مفاوضات اللجنة الحكومية الدولية هو موضوع التوصية 18 من توصيات جدول أعمال التنمية، التي تحث اللجنة على "الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر". ويسترشد عمل اللجنة الحكومية الدولية أيضاً بالتوصيات 12 و14 و15 و16 و17 و20 و21 و22 و40 و42. وتقوم أنشطة وضع القواعد والمعايير على توجيه من الدول الأعضاء وتضمن مساراً تشاركياً يراعي مصالح كل الدول الأعضاء وأولوياتها فضلاً عن وجهات نظر أصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة (التوصيتان 15 و42)، والعمل المُضطلع به في محافل أخرى (التوصية 40). ويراعي مسار اللجنة الحكومية الدولية الخاص بوضع القواعد والمعايير تماماً حدود الملك العام ودوره وسماته (التوصيتان 16 و20) ويأخذ بعين الاعتبار مواطن المرونة المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية للملكية الفكرية (وفقاً لتوصيات جدول أعمال التنمية 12 و14 و17). وتستند مفاوضات اللجنة الحكومية الدولية إلى مشاورات مفتوحة ومتوازنة (التوصية 21) وتدعم الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة (التوصية 22). ويسهم عمل اللجنة الحكومية الدولية في تعميم الاعتبارات الإنمائية في عمل الويبو.

*اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات*

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات) دورتيها العشرين والحادية والعشرين في الفترة من 27 إلى 31 يناير 2014 والفترة من 3 إلى 7 نوفمبر 2014، على التوالي.[[13]](#footnote-13) وخلال عام 2014، واصلت لجنة البراءات تناول الموضوعات الخمسة التالية: "1" الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات؛ "2" وجودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض؛ "3" والبراءات والصحة؛ "4" وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وزبائنهم؛ "5" ونقل التكنولوجيا. وأخذت المناقشات في الاعتبار مواطن المرونة المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية الخاصة بالملكية الفكرية (طبقا للتوصية 17) وتناولت، على وجه الخصوص، مسائل عدة منها نقل التكنولوجيا المرتبط بالملكية الفكرية (التوصيات 19 و22 و25 و29) فضلا عن مواطن المرونة والاستثناءات والتقييدات المحتملة لفائدة الدول الأعضاء (التوصية 22).
2. ومضت لجنة البراءات قدما بالمناقشات باتباع سُبل متعددة، بما في ذلك مناقشات تستند إلى وثائق أعدتها الأمانة واقتراحات تقدمت بها الدول الأعضاء، وندوات اشتملت على مداخلات خبراء خارجيين، وجلسات تشاركية سهّلت تبادل المعلومات عن تجارب الدول الأعضاء. وأسهمت تلك السُبل في مسار تشاركي يراعي مصالح كل الدول الأعضاء وأولوياتها فضلاً عن وجهات نظر أصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة (التوصيتان 15 و42). وفي عام 2014، عُقدت ندوتان بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، وندوة بشأن سرية المشورة المقدمة من مستشاري البراءات، وجلسة تشاركية حول التجارب الخاصة بتقاسم العمل والتعاون على الصعيد الدولي، وجلسة تشاركية حول استخدام البلدان لمواطن المرونة المتاحة فيما يخص البراءات المتعلقة بالصحة.
3. وتقوم أنشطة لجنة البراءات على توجيه من الدول الأعضاء وتستند، بغرض تيسير الحوار بين الدول الأعضاء، إلى مشاورات مفتوحة ومتوازنة وفقاً للتوصية 21. وتواصل لجنة البراءات، من خلال عملها، الإسهام في تعميم الاعتبارات الإنمائية في عمل الويبو.

*اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية*

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية (لجنة العلامات) دورتها الحادية والثلاثين في الفترة من 17 إلى 21 مارس 2014، وعقدت دورتها الثانية والثلاثين في الفترة من 24 إلى 26 نوفمبر 2014. وفي الدورة الحادية والثلاثين، أدلى عدد من الوفود ببيانات عن مساهمة لجنة العلامات في تنفيذ التوصيات المعنية من جدول أعمال التنمية[[14]](#footnote-14). وذُكر، على وجه الخصوص، أن عمل لجنة العلامات الحالي فيما يتعلق بالتصاميم الصناعية يندرج ضمن نطاق التوصية 15 من توصيات جدول أعمال التنمية، التي تنص على أن أنشطة الويبو لوضع القواعد والمعايير ينبغي أن تكون شاملة وقائمة على توجيه الأعضاء، وتأخذ بعين الاعتبار مختلف مستويات التنمية، وتراعي تحقيق توازن بين التكاليف والمنافع، وتكون قائمة على مشاركة جميع الأطراف بحيث تأخذ في الحسبان مصالح وأولويات كل الدول الأعضاء في الويبو ووجهات نظر أصحاب المصلحة الآخرين وتكون متمشية مع وجهة نظر أمانة الويبو. وعلاوة على ذلك، تناولت الوفود الفئة ألف من جدول أعمال التنمية، المتعلقة بالمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات. كما أشير إلى أن اقتراح الرئيس بشأن المساعدة التقنية يتضمن أحكاماً فعلية لمادة المساعدة التقنية التي ستدرج في معاهدة قانون التصاميم. وسُجّل أيضا التزام بالولاية الممنوحة من الجمعية العامة إلى لجنة العلامات بشأن العمل على النص الخاص بالمساعدة التقنية.
2. وبالإضافة إلى ذلك، أشير إلى أن جدول أعمال التنمية قد عُمم بشكل كامل في أنشطة الويبو المتعلقة بالتصاميم الصناعية والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية، بما في ذلك العمل على صعيد لجنة العلامات. وقد عُقدت المفاوضات بشأن معاهدة قانون التصاميم بطريقة شاملة وقائمة على توجيهات الأعضاء وأخذت في الاعتبار الدراسة المتعلقة بالآثار المحتملة لعمل لجنة العلامات[[15]](#footnote-15)، بما في ذلك المساعدة التقنية، التي أولت الاعتبار الواجب لمختلف مستويات التنمية والتكاليف والفوائد. وسيعود تنفيذ معاهدة قانون التصاميم بفوائد على البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، لا سيما الشركات الصغيرة والمتوسطة في تلك البلدان. كما أسهم العمل المُنجز في لجنة العلامات بشأن العلامات التجارية والبيانات الجغرافية في زيادة الفهم، وتواصل تنفيذ جدول أعمال التنمية بطريقة إيجابية في مجال لجنة العلامات.

*اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة*

1. اجتمعت اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف أو اللجنة) ثلاث مرّات في عام 2014. وكانت الدورات المعقودة كما يلي: الدورة السابعة والعشرون في الفترة من 28 أبريل إلى 8 مايو، والدورة الثامنة والعشرون في الفترة من 30 يونيو إلى 4 يوليو، والدورة التاسعة والعشرون في الفترة من 8 إلى 12 ديسمبر. وخلال عام 2014، كرّست اللجنة وقتا كبيرا لمناقشة التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات، واستندت في ذلك إلى عدد من وثائق العمل. وعلى وجه الخصوص استمعت لجنة حق المؤلف، في دورتها التاسعة والعشرين المعقودة في ديسمبر، إلى العرض الذي قدمه الأستاذ كينيت كروز عن الدراسة بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات، الواردة في الوثيقة ‎SCCR/29/3‏، والتي حدّثت دراسة سابقة قُدمت في عام 2008 تحمل العنوان نفسه وترد في الوثيقة ‎SCCR/17/2‏. ورحّبت اللجنة بالعرض وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة موسعة للأسئلة والأجوبة. وبالإضافة إلى ذلك، ناقشت لجنة حق المؤلف أيضا موضوع التقييدات والاستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث ولفائدة الأشخاص ذوي إعاقات أخرى.
2. ويتماشى عمل لجنة حق المؤلف تماما مع توجيهات جدول أعمال التنمية، لا سيما تلك الواردة في فئته باء: وضع القواعد والمعايير، وجوانب المرونة، والسياسة العامة، والملك العام. وتتّبع لجنة حق المؤلف مبدأ الحياد في تيسير مسارات التفاوض بين الدول الأعضاء. وتقوم تلك المسارات، دوما، على المشاركة وعلى نهج يراعي تعددية أصحاب المصالح. أما أنشطة وضع القواعد والمعايير فهي أنشطة شاملة تستند إلى توجيهات الأعضاء؛ وهي تراعي مختلف مستويات التنمية ومواطن المرونة المتاحة في الاتفاقات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية.

*اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ*

1. عقدت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (لجنة الإنفاذ) دورتها التاسعة في الفترة من 3 إلى 5 مارس 2014. وركّز عمل لجنة الإنفاذ على المساعدة التقنية والتنسيق مع المنظمات الأخرى والقطاع الخاص في مجال الإنفاذ وإذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وطبقا لجدول أعمال التنمية، وبخاصة التوصية 45 منه، تتناول اللجنة الإنفاذ في سياق المصالح المجتمعية الأوسع نطاقا وخصوصا الشواغل الإنمائية، مما يتجسّد في برنامج عمل الدورة التاسعة للجنة الإنفاذ: (1) ممارسات الأنظمة البديلة لتسوية منازعات الملكية الفكرية وطرق عملها؛ "2" والإجراءات أو التدابير الوقائية أو التجارب الناجحة لاستكمال تدابير الإنفاذ الجارية بغية تقليص حجم سوق المنتجات المقلّدة أو المقرصنة.
2. وضمن البند (1) أعقب تقديم معلومات أساسية عن الأنظمة البديلة لتسوية المنازعات كأداة للإنفاذ وعن عمل مركز الويبو للتحكيم والوساطة عرض خمس تجارب وطنية بشأن استخدام تلك الأنظمة كبديل أو خطوة أولية تسبق المقاضاة أمام المحاكم في مجال المسائل المرتبطة بالملكية الفكرية. وقُسّم البند (2) إلى أربعة موضوعات. أولا، تقاسمت أربعة دول أعضاء ومنظمة إقليمية تجربتها في مجال التوعية بغرض إذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وبالإضافة إلى ذلك، ركّزت ثلاثة عروض على نماذج أعمال جديدة تتيح بديلا قانونيا لقرصنة حق المؤلف. وفيما يخص موضوع أمن سلاسل التوريد، ركّز أحد العروض على مبادرات العناية الواجبة والاتفاقات الطوعية بين أصحاب المصالح لمنع حالات التعدي على الملكية الفكرية. وأخيرا، عرض ثلاث دول أعضاء وممثلين اثنين عن القطاع المعني تجربتهم مع التدابير الوقائية، لا سيما في مجال الإنترنت. وقُدم، في المجموع، 22 عرضا من قبل خبراء خلال الدورة التاسعة للجنة الإنفاذ.[[16]](#footnote-16)
3. وناقشت لجنة الإنفاذ أيضا مساهمتها في جدول أعمال التنمية وفقا لآلية التنسيق. وأكّدت الوفود، مجدّدا، على الدور التوجيهي للتوصية 45 من جدول أعمال التنمية بالنسبة لعمل اللجنة وأبرزت المساهمة الإيجابية للجنة الإنفاذ في جدول أعمال التنمية بإتاحتها منتدى يمكّن، على نحو مثمر ونشط، من تبادل التجارب الوطنية في إقامة وتنفيذ مشروعات واستراتيجيات في مجال الإنفاذ وإذكاء الاحترام للملكية الفكرية.

*الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات*

1. عقد الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات دورته السابعة في الفترة من 10 إلى 13 يونيو 2014. وواصل الفريق العامل مناقشاته بشأن عدد من المقترحات الرامية إلى تحسين أداء نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما يتماشى مع التوصيات التي أقرَّها الفريق العامل في دورته الثالثة. وتركّز هذه التحسينات، التي ستقوم بها أمانة الويبو ومودعو الطلبات والدول المتعاقدة والمكاتب الوطنية (بصفتيها الوطنية والدولية)، على جعل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات أكثر فعالية في كل من معالجة طلبات البراءات ودعم نقل التكنولوجيا وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية.
2. ووافق الفريق العامل على عدة أمور منها التحسينات المقترح إدخالها على جدول رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات والخاصة بمنح تخفيضات لبعض المودعين من بعض البلدان، لا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، بغرض تقديمها إلى جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات كي تعتمدها. واعتمدت الجمعية المذكورة تلك التعديلات في سبتمبر 2014. وتحدّث التعديلات المدخلة على جدول الرسوم المعيار القائم على الدخل والمستخدم منذ أواسط تسعينات القرن الماضي وتُدرج معيارا يقوم على الابتكار بغرض تحديد الدول التي يستوفي مواطنوها والمقيمون فيها شروط الأهلية للاستفادة من تخفيضات في الرسوم المُدرجة في جدول الرسوم فيما يخص الطلبات الدولية المودعة من قبل أشخاص طبيعيين. وعلاوة على ذلك، سيواصل جميع مودعي الطلبات، سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين أم لا، والمنتمين إلى دول مُصنّفة في فئة البلدان الأقل نموا، الاستفادة من التخفيضات في الرسوم كما هو الحال الآن.
3. وبالإضافة إلى ذلك، واصل الفريق العامل مناقشاته حول تخفيضات الرسوم للشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات ومعاهد البحث غير الربحية، لا سيما تلك المنتمية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على سبيل الذكر لا الحصر. وأحاط الفريق العامل علما، على الخصوص، بدراسة أعدها المكتب الدولي بشأن مرونة رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات وبوثيقة توفر تفاصيل عن تخفيضات رسوم البراءات التي تمنحها المكاتب للأشخاص الطبيعيين والشركات الصغيرة والمتوسطة والجامعات ومعاهد البحث غير الربحية. ووافق الفريق العامل على إجراء مزيد من العمل في هذا الصدد فطلب من المكتب الدولي إجراء دراسة تكميلية حول تخفيضات الرسوم للجامعات، على أن تنظر تلك الدراسة في الظروف التي يتم ضمنها منح مستويات مختلفة من تخفيضات الرسوم للجامعات المنتمية إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان المتقدمة، وما إذا كان سلوك إيداع الطلبات الذي تنتهجه الجامعات في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا يتجاوب مع مرونة الرسوم بطريقة مختلفة عن سلوك الجامعات في البلدان المتقدمة.
4. وأخيرا، أحاط الفريق العامل علما بتقريرٍ قدّمه المكتب الدولي بشأن ما تم تنفيذه من مشروعات المساعدة التقنية المتصلة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، في عام 2013 وحتى أبريل 2014، إلى جانب أنشطة المساعدة التقنية المقرّر تنفيذها في الفترة المتبقية من عام 2014. ووافق الفريق العامل، في دورته الخامسة، على جعل تلك التقارير بندا منتظما في جدول أعمال دوراته المقبلة. كما أحاط الفريق العامل علما بتقرير شفهي قدّمه المكتب الدولي عن آخر مستجدات المناقشات التي جرت في الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية ("المراجعة الخارجية"؛ الوثيقة CDIP/8/INF/1).

**الجزء الثاني: مشروعات جدول أعمال التنمية**

1. بحلول أواخر عام 2014، كانت الدول الأعضاء قد وافقت على 30 مشروعا لتنفيذ 33 توصية من توصيات جدول أعمال التنمية. وتبلغ الموارد المالية المخصصة حتى الآن لتنفيذ تلك المشروعات 792 804 27 فرنكا سويسريا.
2. وقُدّمت، خلال عام 2014، تقارير التقييم المستقلة النهائية بشأن المشروعات الثمانية المُنجزة التالية من مشروعات جدول أعمال التنمية كي تنظر فيها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتيها الثالثة عشرة والرابعة عشرة:

"1" مشروع الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (تنفيذا للتوصيتين 4 و10)؛

"2" ومشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا (تنفيذا للتوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32)؛

"3" ومشروع الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي (تنفيذا للتوصية 34)؛

"4" ومشروع الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة (تنفيذا للتوصيتين 39 و40)؛

"5" ومشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية (تنفيذا للتوصيتين 35 و37)؛

"6" والمشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية – المرحلة الثانية (تنفيذا للتوصية 10)؛

"7" ومشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها – المرحلة الثانية (تنفيذا للتوصية 8)؛

"8" ومشروع استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات – المرحلة الثانية (تنفيذا للتوصيات 19 و30 و31).

1. وأدّت مناقشة تقارير التقييم المستقلة إلى موافقة اللجنة على جملة أمور منها ما يلي:

"1" تمديد مدة مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا بسنة واحدة، بما يمكّن من استكمال الأنشطة العالقة ضمن ميزانية المشروع المتبقية.

"2" والموافقة على المرحلة الثانية من مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

1. كما قُدّم تقرير تقييم ذاتي بخصوص مشروع البراءات والملك العام كي تنظر فيه اللجنة.
2. وتعتبر الدول الأعضاء تقارير التقييم المستقلة عن مشروعات جدول الأعمال المُنجزة أداة أساسية لتقييم تنفيذها وتقديم توجيهات للأنشطة الإنمائية القادمة والمشروعات الجديدة. وبناء على ذلك، أكّدت الأمانة، مجدّدا، على التزامها بتنفيذ التوصيات المتفق عليها الصادرة عن المقيّمين، مع أخذ تعليقات الدول الأعضاء في الحسبان، وأنشأت نظاما لرصد تنفيذ تلك التوصيات.[[17]](#footnote-17)

واتضح من مناقشات اللجنة للتقارير التقييمية وجود اهتمام بالغ بتقييم ما استُكمل من مشروعات جدول أعمال التنمية، مما يساعد في استخلاص الدروس المستفادة، ووضع أفضل الممارسات، وتوجيه الأنشطة المستقبلية المتعلقة بالتنمية، وتصميم مشروعات جديدة. وطُلب من المنظمة أيضاً أن تُنفِّذ ما قدَّمه المقيّمون من توصيات متفق عليها تنفيذا منهجيا، وأن تضع تعليقات الدول الأعضاء في الاعتبار. وفي هذا الصدد، طبّقت شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية آلية تهدف إلى رصد تنفيذ تلك التوصيات.

1. واستمر في عام 2014 تنفيذ المشروعات المعتمدة المتبقية. وعُرِض تقرير مرحلي عن تنفيذ تلك المشروعات على الدورة الرابعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (CDIP/14/2)[[18]](#footnote-18) وناقشته الدول الأعضاء. وفي نهاية عام 2014، كانت ثمانية مشروعات اعتُمدت فيما بين الدورتين الثالثة والثالثة عشرة للجنة لا تزال قيد التنفيذ، ألا وهي:

"1" تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف[[19]](#footnote-19) (تنفيذا للتوصية 10) – قيد التنفيذ في عام 2014؛

"2" ومشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية[[20]](#footnote-20) (تنفيذا للتوصيتين 35 و37) – قيد التنفيذ في عام 2014؛

"3" والملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول (تنفيذا للتوصيات 19 و25 و26 و28) – قيد التنفيذ في عام 2014[[21]](#footnote-21)؛

"4" ومشروع المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية[[22]](#footnote-22) (تنفيذا للتوصية 36) – قيد التنفيذ في عام 2014؛

"5" وتعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية[[23]](#footnote-23) (تنفيذا للتوصيات 1 و2 و4 و10 و11)، قيد التنفيذ في عام 2014، على أن يُستكمل في سبتمبر 2015 بعد موافقة اللجنة في دورتها الثانية عشرة على الجدول الزمني الجديد؛

"6" ومشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا (تنفيذا للتوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32) – قيد التنفيذ في عام 2014؛

"7" المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (تنفيذا للتوصيتين 4 و10) – قيد التنفيذ في عام 2014؛

"8" ومشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة – المرحلة الثانية (تنفيذا للتوصيات 19 و30 و31) – قيد التنفيذ في عام 2014.

1. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استُكمل مشروعان وناقشت اللجنة تنفيذهما في دورتها الرابعة عشرة المعقودة في نوفمبر 2014 (التقرير المرحلي CDIP/14/2)[[24]](#footnote-24). وسيُعرض تقريرا تقييم المشروعين المذكورين خلال الدورة الخامسة عشرة للجنة. والمشروعان هما:

"1" تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف؛

"2" ومشروع المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية.

1. وظلّت الدول الأعضاء في الويبو تهتم كثيراً بتنفيذ جدول أعمال التنمية. وخلال الدورة الثانية عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (لجنة التنمية)، قدمت جمهورية مصر العربية مقترح مشروع بشأن الملكية الفكرية والسياحة: دعم الأهداف الإنمائية والحفاظ على التراث الثقافي. وخضع ذلك المقترح للمراجعة بالتشاور مع الأمانة، وناقشته اللجنة في دورتيها الثالثة عشرة والرابعة عشرة. وستنظر فيه اللجنة في دورتها الخامسة عشرة.
2. وفيما يلي بعض النقاط البارزة فيما يخص تنفيذ مشروعات جدول أعمال التنمية في عام 2014:

"1" في إطار مشروع تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف، استُكمل بنجاح في عام 2010 الجزء الأول من المشروع، المتعلق بالصناعات الإبداعية (انظر المرفق الثامن للوثيقة CDIP/6/2). وفيما يخص العنصر الثاني من المشروع، المتعلق بمنظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف، فقد صيغت واستُعرضت مجموعة كاملة من المتطلبات (متطلبات القطاع الرفيعة المستوى). كما أحرز تقدم في العمل على وضع نموذج أعمال لتطوير وتشغيل نظام الويبو الجديد لحق المؤلف بطريقة مستدامة. وفي أبريل 2014، عُقدت حلقة عمل في جنيف للجمع بين ممثّلي منظمات الإدارة الجماعية الذين يُحتمل أن يستخدموا النظام الجديد، وذلك بغرض استعراض متطلبات القطاع الرفيعة المستوى وإنشاء مجموعة من خبراء القطاع ستقدم المشورة إلى فريق المشروع أثناء تطوير النظام. وبالإضافة إلى ذلك، واستنادا إلى المتطلبات الموثقة، استُهلت عملية لطلب تقديم اقتراحات في أوائل عام 2014 بغية تحديد شريك لأغراض تطوير النظام. واستُكمل التقييم ويجري التفاوض حاليا على العقد (حتى يوليو 2014). وسيتولى الشريك توفير برنامج حاسوبي للعناصر المحلية من النظام (التي يُعتزم نشرها في منظمات الإدارة الجماعية) ولعناصر النظام المشتركة (لإقامة وصلات بين منظمات الإدارة الجماعية في الشبكات الإقليمية وإقامة وصلات مع الأنظمة الدولية لإدارة الحقوق). وعُيّن أيضا مدير تقني للمشروع سيقود المشروع طوال مرحلتي التطوير والتجريب. ووافقت لجنة التنمية ، في دورتها الرابعة عشرة، على إنهاء المشروع رسميا. وسيُقدم تقرير تقييمي عن هذا المشروع خلال الدورة الحالية للجنة.

"2" وفي سياق مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول، عُرضت الدراسات التحليلية الست المقرّر إجراؤها والخاضعة لمراجعة الأقران على لجنة التنمية في دورتها الرابعة عشرة؛ وقدمت تلك الدراسات إسهامات إلى منتدى الخبراء، المزمع أن يكون المرحلة النهائية من المشروع. كما عُرضت على اللجنة، في دورتها الرابعة عشرة، ورقة مفاهيم كأساس للمناقشة في منتدى الخبراء.

"3" وفي إطار مشروع المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية، نُظّم اجتماع خبراء في مقر الويبو الرئيسي، في شكل *مؤتمر الويبو بشأن الابتكار المفتوح: المشروعات التعاونية ومستقبل المعرفة*، الذي عُقد في يناير 2014[[25]](#footnote-25). وشمل المؤتمر مداخلات من 17 متحدثا رفيع المستوى من البلدان المتقدمة والبلدان النامية، فضلا عن مناقشات جماعية حول الابتكار المفتوح، وحظي بانطباع إيجابي من قبل الحاضرين والصحف ووسائل الإعلام المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، عُرضت على لجنة التنمية في دورتها الرابعة عشرة دراسة تقييمية معمّقة ودراسة عن التدفقات المعرفية العالمية، لإدراجهما في المنصة التفاعلية المزمع إنشاؤها.

"4" واستُكمل مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا، وخضع للتقييم كما كان مقرّرا. وطبقا لقرار الدول الأعضاء وافقت اللجنة، في دورتها الثالثة عشرة، على تمديد مدة المشروع بسنة واحدة بما يمكّن من استكمال الأنشطة العالقة ضمن ميزانية المشروع المتبقية. وطُوّرت القدرات الوظيفية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وأُدرجت في قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)، وقاعدة البيانات الخاصة بمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD)، وأدرجت في المنصة إلكترونية الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب[[26]](#footnote-26). واستُكملت قائمة الخبراء الاستشاريين في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب، التي تتضمن خبراء وأشخاص مرجعيين من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وأدرجت كمورد إضافي في الصفحة إلكترونية الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. واستُكملت تلك الصفحة الإلكترونية في أواخر عام 2013 وأطلقت رسميا في مايو 2014. وعُيّن مدير المشروع، بحكم منصبه، مسؤولا عن الاتصال بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب بسبب القيود الزمنية الناجمة عن طبيعة المشروع.

"5" وفي إطار مشروع تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية، عُقدت ثلاث حلقات عمل تدريبية في نيروبي بكينيا في أبريل 2014، وفي واغادوغو ببوركينا فاسو في يوليو 2014، وفي داكار بالسنغال في سبتمبر 2014. واستقطبت كل منها نحو 50 مشاركا. وتم اختيار المشاركين في حلقات العمل بالتشاور الوثيق مع مسؤولي الاتصال المعيّنين من قبل كل بلد مستفيد. وأقيم تعاون أيضا مع شريك دولي خارجي لأغراض إنجاز المشروع. واشتركت المنظمة الدولية للفرنكوفونية في تنظيم حلقتي العمل المعقودتين في واغادوغو وداكار وفي وضع برامجهما. وأثبت ذلك التعاون فائدته ومكّن من إثراء العناصر الموضوعية للتدريب. وبالإضافة إلى ذلك، عُرضت على لجنة التنمية في دورتها الرابعة عشرة دراسة بشأن التفاوض الجماعي على الحقوق والإدارة الجماعية للحقوق في القطاع السمعي البصري.

"6" وفي إطار المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، تم اختيار البلدين المشاركين، وهما الأرجنتين والمغرب، بعد تحليل وثيقة اقتراح المشروع لكل منهما واستنادا إلى معايير اختيار محددة. وتم تحديد الوكالات الوطنية الرائدة. وتسعى الويبو والوكالات الرائدة لكل من البلدين المشاركين، حاليا، إلى بلوغ اتفاق حول تقرير "بيان نطاق المشروع"، بما يشمل إجراء عمليات استعراض ومناقشات منتظمة بين كلا الطرفين لاكتساب فهم مشترك واضح عن نطاق المشروع والأهداف المشتركة. ولم يُحدّد بعد منسقو المشروع القطريون ولكن اتُفق على أدوارهم ومسؤولياتهم. وعلاوة على ذلك، عُقدت ندوة دولية حول رأس المال المرتبط بالتصاميم الصناعية في بوينس آيرس في سبتمبر 2014، وأتاحت تلك الندوة فرصة لتوعية أولى وإطلاق المشروع الرائد في الأرجنتين.

"7" وبدأ، في عام 2014، تنفيذ مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة – المرحلة الثانية. وأبدى عدد من الدول الأعضاء اهتماما كبيرا للمشاركة في المشروع، ووردت طلبات وهي قيد النظر من أجل دراسة المجالات المحددة للاحتياجات وملاءمتها لاحتياجات التنمية للبلدان. وتجري المشاورات مع تلك البلدان التي أبدت اهتمامها في إطار المسؤوليات المحددة التي التزمت بها جميع الأطراف، ولا سيما فيما يخص عنصري الاستناد إلى الطلب والاستدامة.

**الخاتمة**

1. شهد تنفيذ جدول أعمال التنمية وتعميمه في وثائق برنامج وميزانية الويبو تعزيزا كبيرا على مدى السنوات الست الماضية. وتمكّنت الويبو، حتى الآن، من إعداد وتنفيذ 30 مشروعاً بغرض ترجمة توصيات جدول أعمال التنمية إلى أنشطة ملموسة. وفي عام 2014، واصلت الأمانة وضع التنمية في صميم أنشطتها، وحشد كل الموارد اللازمة لتلبية احتياجات الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وتواصل إدارة الويبو بذل جهودها لضمان تنفيذ جدول أعمال التنمية بطريقة فعالة وتيسير حوار بنّاء بشأن مساهمة الملكية الفكرية في التنمية.

[يلي ذلك المرفق الأول]

**وضع تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية في نهاية ديسمبر 2014**

|  | التوصية | وضع المناقشات داخل اللجنة | وضع التنفيذ | الوثائق المرجعية | التقارير |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| 1. | يجب أن تتميز أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية بعدة ميزات منها أنها موجهة نحو التنمية وقائمة على الطلب وشفافة وهي تأخذ بعين الاعتبار الأولويات والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا على وجه الخصوص فضلاً عن مختلف مستويات التنمية المدركة في الدول الأعضاء، وينبغي إدراج الأنشطة في أطر زمنية لاستكمال البرامج. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون تصميم برامج المساعدة التقنية وآليات تسليمها وعمليات تقييمها خاصة بكل بلد. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.هذه التوصية يتناولها المشروعان التاليان:1. مشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً". (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6)، 2. مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13). | CDIP/1/3CDIP/2/2 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/11/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 2. | تقديم مساعدة إضافية للويبو من خلال تبرعات المانحين وإنشاء صناديق ائتمانية أو صناديق أخرى للتبرعات داخل الويبو لفائدة البلدان الأقل نموا على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إعطاء أولوية كبرى لتمويل الأنشطة في أفريقيا بفضل الموارد من داخل ومن خارج الميزانية للنهوض بعدة مجالات، منها الانتفاع القانوني والتجاري والثقافي والاقتصادي بالملكية الفكرية في البلدان المذكورة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2) | قيد التنفيذ منذ أوائل عام 2009، وتناولها المشروع (DA\_02\_01): "مؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية" (الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2). واستُكمل هذا المشروع في نوفمبر 2010. وأدرجت أنشطة لمتابعة المشروعات في وثيقة البرنامج والميزانية للفترتين 2010-2011 و2012-2013.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها التاسعة (CDIP/9/3).هذه التوصية يتناولها أيضاً مشروع: "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13). | CDIP/1/3CDIP/2/INF/2CDIP/2/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/3CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 3. | زيادة ما يخصص من أموال وموارد بشرية لبرامج المساعدة التقنية في الويبو للنهوض بجملة أمور، منها ثقافة الملكية الفكرية الموجهة للتنمية مع التأكيد على إدراج الملكية الفكرية في مختلف المستويات التعليمية وحفز اهتمام الجمهور بالملكية الفكرية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.وفي وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2014/2015، يبلغ مجموع الموارد المخصصة للإنفاق الإنمائي 144.1 مليون فرنك سويسري (باستثناء مشروعات جدول أعمال التنمية). ويمثل هذا زيادة إجمالية في الإنفاق الإنمائي من21.3 % في الثنائية 2010/2011 إلى 21.4% في الثنائية الحالية.وبالإضافة إلى ذلك، تمت الموافقة على تخصيص مبلغ إجمالي قدره 1.5 مليون فرنك سويسري لتنفيذ مشروعات جدول أعمال التنمية في الثنائية 2014/2015 (يرجى الاطلاع على الجدول 6 من وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2014/2015).أما بالنسبة لإدراج الملكية الفكرية في مختلف المستويات الأكاديمية، فيجري تنفيذ طائفة عريضة من البرامج والأنشطة المعدة خصيصا لهذا الغرض، ولا سيما في إطار أكاديمية الويبو. والمبادرتان المهمتان في هذا المجال هما "الأكاديميات الجديدة في مجال الملكية الفكرية" (المشروع DA\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2، والمشروع DA\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/9/10 Rev.1 اللذان استكملا وقيّما وأدرجا في برنامج وميزانية الويبو) ودمج جدول أعمال التنمية في برامج الويبو للتعليم عن بعد التي ينتفع بها العديد من المؤسسات الأكاديمية. | CDIP/1/3CDIP/2/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/9/6CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 4. | التأكيد بشكل خاص على احتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات التي تعمل في مجال البحث العلمي والصناعات الثقافية، ومساعدة الدول الأعضاء، بطلب منها، على وضع الاستراتيجيات الوطنية المناسبة في مجال الملكية الفكرية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/5/5). | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007، وتناولها المشروع DA\_10\_05 بشأن "تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي" ومشروع الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (المشروع DA\_04\_10\_01).وعُرض تقريران تقييميان لهذين المشروعين على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيهما في دورتيها العاشرة (CDIP/10/7) والثالثة عشرة (CDIP/13/3) على التوالي.وساهم أيضاً في تنفيذ هذه التوصية عنصرُ الصناعات الإبداعية للمشروع DA\_10\_04 بشأن "تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف" (الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).وهذه التوصية تتناولها أيضاً المشروعات التالية:1. مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13).2. المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً (المشروع DA\_4\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/12/6).وبالإضافة إلى ذلك، ساهمت برامج الويبو وأنشطتها المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز الكفاءات الوطنية/الإقليمية لحماية أعمال الإبداع والابتكار والاختراع على الصعيد المحلي. | CDIP/1/3CDIP/2/3CDIP/5/5CDIP3/INF/2 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/10/7CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 5. | على الويبو أن تنشر معلومات عامة حول كل أنشطة المساعدة التقنية على موقعها الإلكتروني وعليها أن تقدم، بطلب من الدول الأعضاء، تفاصيل عن أنشطة محددة بموافقة الدولة العضو (الدول الأعضاء) أو الجهات الأخرى المستفيدة من النشاط. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2). | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولها مشروع جدول أعمال التنمية بشأن "قاعدة بيانات للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)" (المشروع DA\_05\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2 والمتاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/tad/en/>.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها التاسعة (CDIP/9/4). | CDIP/1/3CDIP/2/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/4 |
| 6. | على موظفي الويبو وخبرائها الاستشاريين العاملين في مجال المساعدة التقنية الاستمرار في التزام الحياد والقابلية للمساءلة بإيلاء أهمية خاصة لمدونة أخلاق المهنة القائمة وتجنب ما قد يحدث من تضارب في المصالح. ويتعين على الويبو إعداد لائحة بالخبراء الاستشاريين لديها في مجال المساعدة التقنية والتعريف بهم لدى الدول الأعضاء. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4)والوثيقة التي تنفذ جزءا من التوصية: الوثيقة CDIP/3/2 (قائمة الخبراء الاستشاريين). | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.بعد استكمال برنامج التقويم الاستراتيجي (SRP) واعتماد مدونة الأخلاقيات، أجريت دورات تدريب مكثفة، ويمكن اعتبار أن الوعي كبير بمسائل الأخلاقيات في الوييو.وفي 2014، واصل مكتب الأخلاقيات تقديم المشورة لموظفي الويبو وكان نشطا في المسائل المتعلقة بالتوصية 6 لجدول أعمال التنمية، ولا سيما الأنشطة الخارجية، وتضارب المصالح، والهدايا أو الضيافة أو كليهما، وإعلانات كشف المصالح. وأعدت دورات تدريب إضافية في مجال الأخلاقيات نهاية 2014 لتقدم في بداية 2015 لموظفي الويبو والخبراء الاستشاريين في مجالات منها تلك المرتبطة بالتوصية 6 لجدول أعمال التنمية. أو الاستثمارات، وحماية المبلغين عن المخالفات.وحُدثت قائمة الخبراء الاستشاريين التي عرضت على الدورة الثالثة للجنة وأدرجت في مشروع "قاعدة بيانات للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)" (DA-05-01). وهذه القائمة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.wipo.int/roc/en/>. | CDIP/1/3CDIP/2/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 7. | التشجيع على اتخاذ تدابير من شأنها مساعدة البلدان على التصدي للممارسات المنافية للمنافسة المشروعة من خلال مد البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا بالمساعدة التقنية بطلب منها، لتحقيق فهم أفضل لأوجه التلامس بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/4/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007، وتناولها مشروع من مشروعات جدول أعمال التنمية، هو مشروع "الملكية الفكرية وسياسية المنافسة" (المشروع DA\_7\_23\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/4/REV.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها التاسعة (CDIP/9/8). | CDIP/1/3CDIP/2/3CDIP/3/4 | CDIP/3/5CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/9/8 |
| 8. | مطالبة الويبو بوضع اتفاقات مع معاهد البحث والشركات الخاصة بهدف مساعدة المكاتب الوطنية في البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا، فضلا عن منظماتها الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية، على النفاذ إلى قواعد بيانات متخصصة لأغراض البحث في البراءات. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثائق CDIP/2/4، وCDIP/3/INF/2، وCDIP/9/9) | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولتها المرحلتان الأولى والثانية من مشروع "النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها" (DA\_08\_01 في الوثيقة CDIP/3/INF/2، وDA\_8\_2 في الوثيقة CDIP/9/9 على التوالي).وعُرض تقريران تقييميان للمرحلة الأولى والمرحلة الثانية من هذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيهما في دورتيها التاسعة والرابعة عشرة (CDIP/9/5وCDIP/14/5) على التوالي. | CDIP/1/3CDIP/2/2CDIP/2/INF/3 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/5CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 9. | مطالبة الويبو بإنشاء قاعدة بيانات بالتنسيق مع الدول الأعضاء لتلبية احتياجات التنمية المحددة في مجال حقوق الملكية الفكرية بالموارد المتاحة مما يوسع من نطاق برامجها المتعلقة بالمساعدة التقنية والرامية إلى ردم الهوة الرقمية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2) | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولها مشروع "قاعدة بيانات لمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD)" (المشروع DA\_09\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/dmd/en/>وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها العاشرة (الوثيقة CDIP/10/3). | CDIP/1/3CDIP/2/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/3 |
| 10. | مساعدة الدول الأعضاء على تطوير كفاءاتها المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية وتحسينها من خلال المضي في تطوير البنى التحتية وغيرها من المرافق بهدف جعل مؤسسات الملكية الفكرية أكثر فعالية والنهوض بتوازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. ويجب أن تمتد هذه المساعدة التقنية لتشمل المنظمات التي تعنى بالملكية الفكرية على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2) | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولتها المشروعات التالية لجدول أعمال التنمية:1. المشروع الرائد "لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية" المرحلة الأولى والثانية (المشروع DA\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2 و DA\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/9/10 Rev.1).2. ومشروع لمؤسسات الملكية الفكرية الذكية: "استخدام المكونات والحلول التجارية المكيفة لتحديث البنية التحتية للملكية الفكرية التابعة لمؤسسات الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية" (المشروع DA\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).3. ومشروع "بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية" (المشروع DA\_10\_03 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).4. "تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي" (المشروع DA\_10\_05 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).5. مشروع الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا (المشروع DA\_04\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/5).وعُرضت تقارير تقييم هذه المشروعات على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دوارتها التاسعة والعاشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة لتنظر فيها، وهي ترد في الوثائق CDIP/9/6، وCDIP/14/4، وCDIP/10/8، و CDIP/10/7 و CDIP/13/3 على التوالي.وعلاوة على ذلك، تم تناول هذه التوصية في المشروعات التالية:1. "تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف" (المشروع DA\_10\_04 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).2. مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً. (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6).3. مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13).4. المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً (المشروع DA\_4\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/12/6). | CDIP/1/3CDIP/2/INF/1CDIP/2/2CDIP/4/12CDIP/5/5CDIP3/INF/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/6CDIP/10/4CDIP/10/7CDIP/10/8CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 11. | مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز كفاءاتها الوطنية لحماية أعمال الإبداع والابتكار والاختراع على الصعيد المحلي ودعم تطوير البنى التحتية الوطنية في مجال العلوم والتكنولوجيا كلّما كان ذلك مناسبا ووفقا لاختصاص الويبو. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.وهذه التوصية يتناولها العديد من برامج الويبو، بما فيها البرامج 1 و3 و9 و14 و18 و30، ويتناولها بشكل غير مباشر عدد من مشروعات جدول أعمال التنمية التي تتصدى للتوصيتين 8 و10.وهذه التوصية يتناولها أيضاً المشروعان التاليان: 1. "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6)؛2. و"تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 12. | المضي في إدماج الاعتبارات الإنمائية في أنشطة الويبو ومناقشاتها الموضوعية والتقنية، وفقاً لاختصاصها. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق بصورة عامة على الأنشطة (الوثيقة CDIP/3/3) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.وعُمِّمت توصيات جدول أعمال التنمية في وثيقتي البرنامج والميزانية للثنائية 2010/2011 والثنائية 2012/2013 والثنائية 2014/2015. واكتمل المشروع DA\_33\_38\_41\_01 بشأن تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (الوارد في الوثيقة CDIP/4/8/Rev.). وعُرض تقرير تقييمي على اللجنة في دورتها الثانية عشرة لتنظر فيه (يرد في الوثيقة CDIP/12/4).وفي تقرير أداء البرنامج للثنائية 2012/2013، تحسن الإبلاغ بشأن جدول أعمال التنمية بدرجة كبيرة وتم الإبلاغ بالتفصيل عن تنفيذ مشروعات جدول أعمال التنمية وتوصيات جدول أعمال التنمية في كل برنامج. | CDIP/1/3CDIP/3/3 | CDIP/3/5CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 13. | يتعين أن تكون المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، بوجه خاص، إنمائية الاتجاه ومدفوعة بحسب الطلب، مع مراعاة الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نمواً وكذا مستويات التنمية المتفاوتة في الدول الأعضاء، وينبغي أن تكون الأنشطة محل جداول زمنية لاستكمالها. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2 وCDIP/10/2).وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/6/10، وCDIP/7/3، وCDIP/8/5، وCDIP/9/11، وCDIP/10/10، وCDIP/10/11. | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.وواصلت الويبو خلال عام 2014 تقديم المساعدة التشريعية تلبيةً لطلبات سلطات الدول الأعضاء. وقدمت المشورة إلى هذه البلدان بشأن التشريعات القائمة أو مشروعات التشريعات لديها، واستأنست بالخيارات المتاحة واختيارات السياسة العامة في تنفيذ هذه التشريعات.كما أن هذه التوصية يتناولها أيضا مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا. (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/7/6). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 14. | تضع الويبو بتصرف البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً مشورتها بشأن تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها، وفهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس والانتفاع بها، وذلك في إطار الاتفاق المبرم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2، وCDIP/10/2).وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/5/4 وCDIP/6/10 وCDIP/7/3 وCDIP/8/5 وCDIP/9/11 وCDIP/10/10 وCDIP/10/11 وCDIP/13/10 | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.وتقدم الويبو مشورتها التشريعية بانتظام إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نموا بشأن تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها، وفهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس والانتفاع بها.وعرضت على الدورة الخامسة للجنة وثيقة بشأن "مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على الصعيد الوطني والإقليمي". كما عُرض على اللجنة في دورتها السابعة الجزء الثاني من هذه الوثيقة الذي يحتوي على خمسة مواطن مرونة جديدة وافقت عليها اللجنة في الدورة السادسة.وناقشت لجنة التنمية في دورتها الثالثة عشرة الجزء الثالث من الوثيقة التي تتضمن موطني المرونة الجديدين.كما تساهم الويبو بانتظام في الدورات الدراسية لمنظمة التجارة العالمية بشأن السياسة التجارية، وفي حلقات العمل الوطنية أو دون الإقليمية بشأن قضايا ترتبط بتنفيذ اتفاق تريبس ومواطن المرونة والسياسات العامة لدعم البلدان في تنفيذ اتفاق تريبس.وطبقا لما اتفقت عليه الدول الأعضاء في الدورة السادسة للجنة، ستنشر الويبو صفحة على الإنترنت تخصص لتوفير المعلومات المتعلقة بالانتفاع بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، بما في ذلك الموارد الخاصة بمواطن المرونة التي تجمعها الويبو وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، وقاعدة بيانات بشأن الأحكام المتعلقة بمواطن المرونة في قوانين الملكية الفكرية الوطنية. (<http://www.wipo.int/ip-development/en/agenda/flexibilities/>). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 15. | يتعين أن تكون أنشطة وضع القواعد والمعايير كما يلي:- شمولية وقائمة على توجيه الأعضاء؛- وأن تأخذ بعين الاعتبار مختلف مستويات التنمية؛- وأن تأخذ بعين الاعتبار تحقيق توازن بين التكاليف والمنافع؛- وقائمة على مشاركة جميع الأطراف بحيث تأخذ بعين الاعتبار مصالح وأولويات كل الدول الأعضاء في الويبو وآراء أصحاب المصالح الآخرين ومن ضمنهم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة؛- وممتثلة لمبدأ الحياد الذي تلتزم به أمانة الويبو. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2، وCDIP/10/2) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.وفي أكتوبر 2007 طلبت الجمعية العامة من جميع هيئات الويبو، بما فيها لجان وضع القواعد والمعايير، تنفيذ هذه التوصية (إضافة إلى التوصيات المتبقية البالغ عددها 19 توصية والمحدّدة للتنفيذ الفوري). وتضطلع الدول الأعضاء من خلال مشاركتها في هذه اللجان، بدور حاسم في ضمان تنفيذ هذه التوصيات.إشراك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والاهتمام بوجهات نظرها: في سنة 2014، مُنحت 33 منظمة غير حكومية اعتماداً مؤقتاً في لجان الويبو، استجابةً لطلبها. وإضافة إلى ذلك، حصلت منظمة حكومية دولية واحدة، وتسع منظمات دولية غير حكومية، وثلاث منظمات وطنية غير حكومية على صفة مراقب دائم في الويبو، مما أتاح لها الفرصة للمشاركة في اجتماعات هيئات الويبو ذات الصلة.ووضعت الدول الأعضاء في دورة اللجان السابقة أو الجمعية العامة جدول أعمال قائم على توجيه الأعضاء وحدّدت قضايا لمناقشتها في اللجان.اختلاف مستويات النمو: تعكس القضايا التي تجري مناقشتها حاليا في اللجان مصالح متنوعة وواسعة اقترحتها بلدان لها مستويات نمو مختلفة جدا.التوفيق بين التكاليف والمزايا: طرحت هذه المسألة في عدة مناسبات في اللجنة.مبدأ الحياد: هذا مبدأ أساسي بالنسبة للأمانة عموما ولموظفيها بصفتهم موظفين مدنيين دوليين. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 16. | أخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار عند وضع القواعد والمعايير في سياق الويبو والتعمق في تحليل العواقب والمنافع الناتجة عن ملك عام غزير ومفتوح. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/3 REV.) | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية والملك العام" (المشروع DA\_16\_20\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/3 Rev.).وعرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها التاسعة. (الوثيقة CDIP/9/7).وإضافة إلى ذلك، تناول هذه التوصيةَ مشروعُ "البراءات والملك العام" (المشروع DA\_16\_20\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/7/5 Rev.). وناقشت اللجنة في دورتها الثانية عشرة دراسة عن البراءات والملك العام (ثانيا) (CDIP/12/INF/2 Rev.)، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=253106>وقدم تقرير تقييم ذاتي لهذا المشروع لتنظر فيه لجنة التنمية في دورتها الثالثة عشرة (CDIP/13/7). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/3/5CDIP/6/2CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/9/7CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/13/7 |
| 17. | ينبغي أن تأخذ الويبو في حسبانها، في أنشطتها وبما فيها وضع القواعد والمعايير، جوانب المرونة في اتفاقات الملكية الفكرية الدولية ولا سيما تلك التي تهم البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2، وCDIP/10/2)وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/5/4، وCDIP/6/10، وCDIP/7/3، وCDIP/8/5 وCDIP/9/11، وCDIP/10/10، وCDIP/10/11 وCDIP/13/10. | قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.يرجى الرجوع إلى وضع تنفيذ التوصية 14 (المرفق الأول، الصفحة 10). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 18. | حث اللجنة الحكومية الدولية على الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2). | قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007.ووافقت الجمعية العامة للويبو في عام 2013 على تمديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية لفترة السنتين 2014/2015.واجتمعت اللجنة الحكومية الدولية ثلاث مرات في عام 2014. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2 |
| 19. | الشروع في مناقشات حول كيفية العمل، ضمن اختصاص الويبو، على المضي في تسهيل نفاذ البلدان النامية والبلدان والأقل نمواً إلى المعرفة والتكنولوجيا للنهوض بالنشاط الإبداعي والابتكاري وتعزيز تلك الأنشطة المنجزة في إطار الويبو. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثائق CDIP/4/5 Rev.، وCDIP/4/6، وCDIP/6/4). | قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007. وتناولتها المشروعات التالية لجدول أعمال التنمية:1. "الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة" (المشروع DA\_19\_24\_27\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/4/5 Rev.).2. ومشروع "استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات"، المرحلة الأولى والثانية (المشروع DA\_19\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/6 و المشروع DA\_19\_30\_31\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/10/13).3. ومشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/5/6 Rev.).عُرضت تقارير تقييم هذه المشروعات على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دوراتها العاشرة والثانية عشرة والرابعة عشرة لتنظر فيها، وهي ترد في الوثائق CDIP/10/5، وCDIP/10/6، وCDIP/12/3 وCDIP/14/6).وعلاوة على ذلك، تم تناول هذه التوصية في المشروعات التالية: 1. "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4).2. "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً". (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/7/6).3. "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" - المرحلة الثانية (المشروع ‎DA\_19\_30\_31\_03 الوارد في الوثيقة CDIP/13/9). | CDIP/1/3CDIP/3/4CDIP/3/4 Add. | CDIP/3/5CDIP/6/2CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/10/5CDIP/10/6CDIP/12/2CDIP/12/3CDIP/14/2CDIP/14/2CDIP/14/6 |
| 20. | النهوض بأنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية والداعمة لملك عام متين في الدول الأعضاء في الويبو، بما في ذلك إمكانية إعداد مبادئ توجيهية بإمكانها أن تساعد الدول الأعضاء المهتمة بالموضوع على تحديد المواد التي آلت إلى الملك العام وفقا لأنظمتها القانونية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/3 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية والملك العام" (المشروع DA\_16\_20\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/3 Rev.).وعرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة (الوثيقة CDIP/9/7).وإضافة إلى ذلك، تناول هذه التوصيةَ مشروعُ "البراءات والملك العام" (المشروع DA\_16\_20\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/7/5 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/3/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/7CDIP/10/2CDIP/12/2 |
| 21. | تُجري الويبو مشاورات غير رسمية تكون مفتوحة ومتوازنة، حسب ما يكون مناسباً، قبل الشروع في أي أنشطة جديدة بشأن وضع القواعد والمعايير، باعتماد مسارات مدفوعة من الأعضاء وتشجيع مشاركة الخبراء من الدول الأعضاء ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2) | قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 22. | ينبغي أن تكون أنشطة الويبو بشأن وضع القواعد والمعايير داعمة للأهداف الإنمائية المتفق عليها في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية.ينبغي لأمانة الويبو أن تتناول في وثائق عملها المتعلقة بأنشطة وضع القواعد والمعايير ما يناسب من القضايا التالي ذكرها على سبيل المثال، بتوجيه من الدول الأعضاء ودون إخلال بنتائج مداولاتها: (أ) الحفاظ على تنفيذ قواعد الملكية الفكرية على المستوى الوطني؛(ب) وأوجه الصلة بين الملكية الفكرية والمنافسة؛(ج) ونقل التكنولوجيا المرتبط بالملكية الفكرية؛ (د) وما يمكن توافره من جوانب المرونة والاستثناءات والتقييدات للدول الأعضاء؛(ﻫ) وإمكانية إضافة أحكام خاصة بالبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق بصورة عامة على الأنشطة (الوثيقة CDIP/3/3).وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/5/3، وCDIP/6/10، وCDIP/8/4، وCDIP/10/9، وCDIP/11/3، وCDIP/12/8،وCDIP/14/12 Rev.. | تمت مناقشة تقرير بشأن مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية (الوثيقة CDIP/5/3) في الدورة الخامسة للجنة، وقد أنشئت صفحة على الإنترنت بشأن الأهداف الإنمائية للألفية والويبو (<http://www.wipo.int/ip-development/en/agenda/millennium_goals/>).ونوقشت أثناء الدورة الثامنة للجنة وثيقة تمت مراجعتها بشأن تقدير مساهمة الويبو في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية (CDIP/8/4). وعُدِّلت هذه الوثيقة لتأخذ بعين الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء (الوثيقة CDIP/10/9) خلال الدورة العاشرة للجنة.وإضافةً إلى ذلك، ناقشت اللجنة خلال دورتها الحادية عشرة دراسة عن جدوى إدراج الاحتياجات والنتائج المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية ضمن إطار الويبو لنتائج الثنائية (CDIP/11/3). وناقشت اللجنة في دورتها الثانية عشرة وثيقةً عن الأهداف الإنمائية للألفية في وكالات الأمم المتحدة الأخرى وإسهام الويبو في تلك الأهداف (CDIP/12/8)، وناقشت اللجنة في دورتها الرابعة عشرة وثيقة معدلة (CDIP/14/12 Rev.) بشأن تلك المسألة تغطي منظمات وبرامج أخرى تابعة للأمم المتحدة وتوسع نطاق الدراسة الاستقصائية الواردة في الوثيقة CDIP/12/8.  | CDIP/1/3CDIP/3/3 | غير متاحة |
| 23. | النظر في أفضل السبل للنهوض بممارسات الترخيص في مجال الملكية الفكرية بما يعزز القدرات التنافسية ولا سيما بهدف النهوض بالنشاط الإبداعي والابتكاري ونقل التكنولوجيا إلى البلدان المهتمة، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا وتعميمها في تلك البلدان. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/4 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية وسياسة المنافسة" (المشروع DA\_7\_23\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/4 Rev.).وعرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة (الوثيقة CDIP/9/8). | CDIP/1/3CDIP/3/3 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/8 |
| 24. | مطالبة الويبو، في إطار ولايتها، بتوسيع نطاق نشاطها الموجّه لردم الهوّة الرقمية تماشياً مع مقررات مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات مع مراعاة أهمية صندوق التضامن الرقمي. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/5 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة" (المشروع DA\_19\_24\_27\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/4/5 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها العاشرة (الوثيقة CDIP/10/5). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/5 |
| 25. | استكشاف السياسات والمبادرات المرتبطة بالملكية الفكرية والضرورية لتشجيع نقل التكنولوجيا ونشرها لفائدة البلدان النامية واتخاذ التدابير الملائمة لتمكين البلدان المذكورة من فهم جوانب المرونة التي تتيحها الاتفاقات الدولية المعنية بها ومن الاستفادة منها بأكبر قدر، حسب ما يكون مناسبا. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/4). وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/6/10، وCDIP/7/3، وCDIP/8/5، وCDIP/9/11، وCDIP/10/10، وCDIP/10/11. | التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، ويتناولها مشروعان: 1. "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4)؛2. وتعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً. (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6). | CDIP/1/3CDIP/3/4 Add. | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 26. | حثّ الدول الأعضاء ولا سيما البلدان المتقدمة، على تشجيع مؤسسات البحث العلمي لديها على تعزيز تعاونها مع مؤسسات البحث والتطوير في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص وتبادل المعلومات معها. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/4). | التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4). | CDIP/1/3CDIP/3/4 Add. | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 27. | تسهيل الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال تحقيقا للنمو والتنمية بضمان إمكانية إجراء نقاشات في إطار هيئة مناسبة من هيئات الويبو، والتركيز على أهمية الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال ودورها في التنمية الاقتصادية والثقافية، وإيلاء انتباه خاص لمساعدة الدول الأعضاء على تشخيص الاستراتيجيات العملية المرتبطة بالملكية الفكرية للانتفاع بتكنولوجيا المعلومات والاتصال في سبيل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/5 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة" (الوثيقة CDIP/4/5 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها العاشرة (الوثيقة CDIP/10/5). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/5 |
| 28. | تدارس ما يمكن للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المتقدمة، اعتماده من السياسات والتدابير المرتبطة بالملكية الفكرية في سبيل تعزيز نقل التكنولوجيا ونشرها في البلدان النامية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4). | CDIP/1/3CDIP/3/4 Add. | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 29. | إدراج المناقشات حول قضايا نقل التكنولوجيا المرتبطة بالملكية الفكرية ضمن الاختصاصات المناطة بإحدى هيئات الويبو المناسبة. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | يبدأ تنفيذ التوصية بعد اتفاق الدول الأعضاء على الأنشطة. | CDIP/1/3 | غير متاحة |
| 30. | ينبغي للويبو أن تتعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى لإسداء النصح للبلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموا، بناء على طلبها، حول سبل النفاذ إلى المعلومات التكنولوجية المتعلقة بالملكية الفكرية وكيفية الانتفاع بها، ولا سيما في المجالات التي توليها الجهة صاحبة الطلب أهمية خاصة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/4/6 وCDIP/5/6 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010.وتناولتها المشروعات التالية:1. مشروع "استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات" - المرحلة الأولى والثانية (المشروع DA\_19\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/6 وDA\_19\_30\_31\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/10/13).2. ومشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/5/6 Rev.).وعُرضت تقارير تقييمية لتلك المشروعات لتنظر فيها اللجنة في دوراتها العاشرة والثانية عشرة والرابعة عشرة (الوثائق CDIP/10/6 و CDIP/12/3 وCDIP/14/6).وإضافة إلى ذلك، هذه التوصية يتناولها أيضاً مشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" - المرحلة الثانية (المشروع DA\_30\_31\_03: الوارد في الوثيقة CDIP/13/9 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/10/6CDIP/12/2CDIP/12/3CDIP/14/2CDIP/14/6 |
| 31. | اتخاذ مبادرات تتفق عليها الدول الأعضاء وتسهم في نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، كتوجيه التماس إلى الويبو بتسهيل نفاذ محسّن إلى المعلومات العلنية الواردة في سندات البراءات. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/4/6 وCDIP/5/6 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010،وتناولتها المشروعات التالية:1. مشروع "استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات" - المرحلة الأولى والثانية (المشروع DA\_19\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/6 وDA\_19\_30\_31\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/10/13).2. ومشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/5/6 Rev.).وعُرضت تقارير تقييمية لتلك المشروعات لتنظر فيها اللجنة في دوراتها العاشرة والثانية عشرة والرابعة عشرة (الوثائق CDIP/10/6 و CDIP/12/3 وCDIP/14/6).وإضافة إلى ذلك، هذه التوصية يتناولها أيضاً مشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_03: الوارد في الوثيقة CDIP/13/9 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/14/6 |
| 32. | إتاحة الفرصة في الويبو لتبادل التجارب والمعلومات الوطنية والإقليمية حول أوجه الصلة بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/4 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية وسياسة المنافسة" (المشروع DA\_7\_23\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/4 Rev.).وعرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة (الوثيقة CDIP/9/8).كما أن هذه التوصية يتناولها أيضا مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا. (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/7/6). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/8CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 33. | مطالبة الويبو بتطوير آلية مراجعة وتقييم ناجعة، سنوية الأساس، لتقدير جدوى جميع أنشطتها الموجهة للتنمية ومنها الأنشطة المرتبطة بالمساعدة التقنية ووضع المؤشرات والمقاييس الخاصة لهذا الغرض، حيث كان ذلك مناسبا. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/8 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (المشروع DA\_33\_38\_41\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/8 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/12/4). | CDIP/1/3 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 34. | مطالبة الويبو بإجراء دراسة حول ما يعوق حماية الملكية الفكرية في القطاع الاقتصادي غير الرسمي، بما في ذلك دراسة التكاليف والمنافع الملموسة لحماية الملكية الفكرية بالنظر خاصة إلى خلق فرص العمل، بغية مساعدة الدول الأعضاء على تصميم برامج وطنية هامة. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق الوثيقتين CDIP/6/9 وCDIP/8/3) | تناولها مشروع "الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي" (المشروع DA\_34\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/8/3 Rev.). وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/13/5). | CDIP/1/3CDIP/6/9 | CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/13/5 |
| 35. | مطالبة الويبو بإجراء دراسات جديدة، بطلب من الدول الأعضاء، لتقييم الأثر الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لانتفاع تلك الدول بأنظمة الملكية الفكرية. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2).تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/5/7 Rev.) | قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007. وتناولها أيضا "مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية " (المشروع DA\_35\_37\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/7 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الرابعة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/14/3). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/14/3 |
| 36. | تبادل التجارب حول المشروعات التعاونية المفتوحة مثل مشروع المجين البشري وكذا نماذج الملكية الفكرية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/6) | التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، ويتناولها مشروع "المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية" (المشروع DA\_36\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/6). | CDIP/1/3 | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 37. | يجوز للويبو أن تجري دراسات بشأن حماية الملكية الفكرية، بطلب وتوجيه من الدول الأعضاء، لتحديد أوجه الصلة والتأثير بين الملكية الفكرية والتنمية. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2). تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/5/7 Rev.) | قيد التنفيذ منذ اعتماد جدول أعمال التنمية في أكتوبر 2007. وتناولها أيضا "مشروع حول الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية " (المشروع DA\_35\_37\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/7 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الرابعة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/14/3). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/14/3 |
| 38. | تعزيز قدرة الويبو على إجراء عمليات تقييم موضوعية لوقع أنشطة الويبو على التنمية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/8 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (المشروع DA\_33\_38\_41\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/8 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/12/4). | CDIP/1/3 | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 39. | مطالبة الويبو، في حدود اختصاصها ومهمتها، بمساعدة البلدان النامية ولا سيما البلدان الأفريقية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بذلك، عن طريق إجراء دراسات حول هجرة الأدمغة وتقديم توصيات على أساسها. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق الوثيقتين CDIP/6/8 وCDIP/7/4 | وتناولها مشروع "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة" (المشروع DA\_39\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/4).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/13/6). | CDIP/1/3CDIP/6/8 | CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/13/6 |
| 40. | مطالبة الويبو بتكثيف تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة بشأن مسائل الملكية الفكرية، وفقا لتوجه الدول الأعضاء، وبالأخص منها الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية واليونيدو واليونسكو وسائر المنظمات الدولية المعنية، وعلى وجه الخصوص منظمة التجارة العالمية لتعزيز التعاون تحقيقا للكفاءة القصوى في تنفيذ برامج التنمية. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | لم تناقش اللجنةُ أنشطة التنفيذ بعد، غير أن التوصية قيد التنفيذ عملياً، لا سيما في سياق مشروع "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة" (المشروع DA\_39\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/4) ومشروع " تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً". (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6). | CDIP/1/3 | CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 41. | جرد أنشطة الويبو الحالية لتقديم المساعدة التقنية في مجال التعاون والتنمية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/8).وتمت مناقشتها أيضا في سياق الوثيقة CDIP/8/INF/1 | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (المشروع DA\_33\_38\_41\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/8 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/12/4). | CDIP/1/3 | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 42. | تعزيز التدابير التي تضمن المشاركة الواسعة للمجتمع المدني بكل فئاته في أنشطة الويبو، وفقا للمعايير التي تتعلق بقبول المنظمات غير الحكومية واعتمادها بما يجعل هذه القضية قيد الدرس باستمرار. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2) | لم تناقش اللجنة أنشطة التنفيذ بعد، غير أن التوصية قيد التنفيذ عمليا.وفي سنة 2014، حصلت منظمة حكومية دولية واحدة، وتسع منظمات دولية غير حكومية، وثلاث منظمات وطنية غير حكومية على صفة مراقب في الويبو. وبهذا يصل المجموع إلى 73 منظمة حكومية دولية، و251 منظمة دولية غير حكومية، و78 منظمة وطنية غير حكومية. وإضافة إلى ذلك، مُنحت صفة مراقب مؤقت لعدد من المنظمات غير الحكومية التي طلبت ذلك للمشاركة في لجان معينة، وهي على النحو التالي:- منظمة واحدة في اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ؛- 21 منظمة في اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور؛- و10 منظمات في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة؛- ومنظمة واحدة في اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية.وبذلت الويبو أيضا جهودا لإشراك المنظمات غير الحكومية في عدد من الأنشطة المنجزة. واستضاف المدير العام الاجتماع السنوي الثالث المفتوح مع جميع المنظمات غير الحكومية المعتمدة في مارس 2014، مما أتاح الفرصة لإجراء حوار مباشر مع المدير العام حول أولويات الويبو وأهدافها في سنة 2014 إلى جانب استعراض للإنجازات المحققة في 2013. وأكد الاجتماع مجددا على التزام الويبو بالعمل مع المجتمع المدني، وكان جزءا من مبادرات أخرى في مجال مخاطبة الجماهير، ومنها الدورات الإعلامية التي أجريت لفائدة المنظمات غير الحكومية. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 43. | النظر في كيفية تحسين دور الويبو في اختيار الشركاء لتمويل مشروعات المساعدة المرتبطة بالملكية الفكرية وتنفيذها في مسار شفاف بتوجيه من الأعضاء ودون إخلال بأنشطة الويبو الجارية. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | سيبدأ تنفيذ التوصية بعدما يتم الاتفاق على الأنشطة. | CDIP/1/3 | غير متاحة |
| 44. | لمّا كانت الويبو بطبيعتها وكالة متخصصة في منظومة الأمم المتحدة تعمل بتوجيه من الدول الأعضاء فيها، فمن المستساغ أن تعقد الاجتماعات أو المشاورات الرسمية أو غير الرسمية المتعلقة بأنشطة وضع القواعد والمعايير في الويبو والتي ينظمها المكتب الدولي بناء على طلب الدول الأعضاء، في جنيف أساساً، وتسيير مجرياتها بانفتاح وشفافية تسمح بإشراك كافة الدول الأعضاء. وفي حالة عقد هذه الاجتماعات خارج جنيف، يجب إخطار الدول الأعضاء مسبقا عبر قنوات رسمية واستشارتها حول مشروع جدول الأعمال والبرنامج. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2) | لم تناقش اللجنة أنشطة التنفيذ بعد، غير أن التوصية قيد التنفيذ عمليا. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 45. | انتهاج إنفاذ الملكية الفكرية في إطار الاهتمامات الاجتماعية الأوسع والانشغالات المعنية بالتنمية بصفة خاصة، بحيث تسهم حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في تشجيع الإبداع التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها تحقيقا للمنفعة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية وللمنتفعين بها وعلى نحو يؤدي إلى الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية وإلى تحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات، بما يتفق مع المادة 7 من اتفاق تريبس. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | لم تناقش اللجنة أنشطة التنفيذ بعد، غير أن التوصية قيد التنفيذ عمليا.تُجرى المناقشات في اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ في إطار التوصية 45، ويسترشد بهذه التوصية أيضاً عملُ الويبو في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، في إطار البرنامج 17. | CDIP/1/3 | غير متاحة |

[يلي ذلك المرفق الثاني]

استعراض المشروعات التي اعتمدتها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

‏المشروعات قيد التنفيذ

‏"1" تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف

DA\_10\_04 - التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| مساعدة المؤسسات الوطنية ومنظمات أصحاب المصلحة العاملة في ميدان الصناعات الإبداعية والممثلة لها على تحسين فهمها لدور الملكية الفكرية في مجال الإدارة الفعالة والنهوض بالصناعات الإبداعية، وتسهيل إقامة شبكات إقليمية أو دون إقليمية للإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة. | ‏قيد التنفيذ منذ أبريل 2009.استكمل في يوليو 2014. | ‏الصناعات الإبداعية: ‏- تقدير الأهمية الاقتصادية للقطاع الإبداعي وإدارة الملكية الفكرية في الصناعات الإبداعية.‏- إدخال أدوات القياس الخاصة بالويبو لتقييم المساهمة الاقتصادية للصناعات الإبداعية.‏- إدارة الأصول القائمة على الملكية الفكرية إدارةً فعالةً عند صياغة سياسات/ استراتيجيات تطوير الأعمال.‏منظمات الإدارة الجماعية:‏- إنجاز أعمال الإدارة الجماعية في بيئة شبكية وفقاً لأحدث المعايير الدولية.‏- تطوير منصة لتكنولوجيا المعلومات وإنشاء مركز بيانات.‏- إعداد نظام تسجيل فعال من حيث التكلفة ويسهل تحمل أعبائه لتحديد المصنفات ومالكي الحقوق. | اكتمل بنجاح في عام 2010 الجزء الأول من المشروع، المتعلق بالصناعات الإبداعية (انظر المرفق الثامن للوثيقةCDIP/6/2 )‏منظمات الإدارة الجماعية:استُكملت وثيقة رفيعة المستوى لمتطلبات الأعمال التجارية من أجل نظام الويبو الجديد الخاص بحق المؤلف. ويُشار إلى هذا النظام الآن باسم نظام "شبكة الويبو لحق المؤلف".نظمت حلقة عمل في جنيف لكي يلتقي ممثلون منظمات الإدارة الجماعية الذين يحتمل أن يستخدموا النظام الجديد، ولاستعراض متطلبات الأعمال العالية المستوى، وإنشاء فريق عمل للخبراء من شأنه تقديم المشورة لفريق المشروع أثناء وضع النظام.بدأت عملية طلب الاقتراحات في بداية 2014 لتحديد شريك لوضع النظام.ووظف أيضا مدير تقني للمشروع سيتولى المشروع أثناء مرحلتي الإنشاء والتجريب. | **غير متاحة** |

"2" الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول

DA\_19\_25\_26\_28\_01 - التوصيات 19 و25 و26 و28

| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| يشمل هذا المشروع مجموعة من الأنشطة التي ستستكشف ما يمكن اتخاذه من مبادرات وسياسات تتعلق بالملكية الفكرية للنهوض بنقل التكنولوجيا، وخاصة لفائدة البلدان النامية.وسينسحب على خمس مراحل متدرجة نحو اعتماد قائمة اقتراحات وتوصيات وتدابير محتملة للنهوض بنقل التكنولوجيا.ويشمل المشروع الأنشطة التالية: "1" تنظيم خمسة اجتماعات تشاورية إقليمية حول نقل التكنولوجيا، تحدد البلدان معايير تكوينها واختصاصاتها؛‏"2" وإعداد عدد من الدراسات التحليلية الخاضعة لمراجعة الأقران، بما في ذلك من دراسات اقتصادية ودراسات إفرادية بشأن نقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي إسهاما في عمل منتدى الخبراء الرفيع المستوى؛‏"3" وتنظيم منتدى دولي رفيع المستوى للخبراء حول "نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية: التحديات المشتركة وبناء الحلول" لتحليل الاحتياجات في مجال نقل التكنولوجيا وتقديم اقتراحات بشأن قائمة الاقتراحات والتوصيات والتدابير المحتملة المذكورة أعلاه للنهوض بنقل التكنولوجيا. وتقرر الدول الأعضاء معايير تكوين هذا المنتدى الرفيع المستوى واختصاصاته؛ "4" وإنشاء منتدى إلكتروني حول "نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية: التحديات المشتركة وبناء الحلول"؛ "5" وتضمين برامج الويبو أية توصيات معتمدة نتيجة للأنشطة المذكورة أعلاه، بعد أن تنظر فيها اللجنة وتقدم أية توصية محتملة إلى الجمعية العامة. | قيد التنفيذ منذ يناير 2011.عدَّلت اللجنةُ في دورتها الثانية عشرة الجدول الزمني للتنفيذ. | تندرج أهداف هذا المشروع في إطار التوصيات 19 و25 و26 و28.وبوجه خاص، باستخدام نهج تدريجي بمشاركة منظمات معتمدة وشركاء جدد يعملون في كل نواحي نقل التكنولوجيا.استكشاف السياسات المرتبطة بالملكية الفكرية والمبادرات الجديدة الضرورية لتشجيع نقل التكنولوجيا ونشرها، لفائدة البلدان النامية على وجه الخصوص، إلى جانب إرساء تعاون دولي بشأن الملكية الفكرية.والمستفيدون المستهدفون هم: الحكومات الوطنية من خلال المسؤولين الحكوميين في شتى المجالات وواضعي السياسات، والجامعات ومؤسسات البحوث، والقطاع الصناعي، وخبراء الملكية الفكرية، ومديرو التكنولوجيا، وغيرهم. | نُفِّذ النشاطان "1" و"2" من أنشطة المشروع.عُقدت كل الاجتماعات التشاورية الإقليمية المُخطَّط لها بشأن نقل التكنولوجيا في خمس مناطق، ألا وهي آسيا، وأفريقيا والعالم العربي، والبلدان المنتقلة إلى الاقتصاد الحر،منطقة الدول المتقدمة، ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وعُرض على لجنة التنمية في دورتها الرابعة عشرة ست دراسات تحليلية راجعها الأقران. ووافقت اللجنة أيضا في دورتها الرابعة عشرة على ورقة مفاهيم كأساس للمناقشة في منتدى الخبراء الرفيع المستوى.  | ‏ توجد على الروابط التالية معلومات عن هذه الاجتماعات التشاورية الإقليمية: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=28643؛> <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31263؛><http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30703؛><http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31242؛><http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31243؛>وتتاح الدراسات التحليلية الست على الروابط التالية: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287167>؛[<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287217>؛](http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287217؛)<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287221>؛ <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287221>؛ <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287164>؛ <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287165>؛ <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287218> |

‏"3" المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية

DA\_36\_1 - التوصية 36

| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| يبادر هذا المشروع بمجموعة من الأنشطة مستكشفا إياها من أجل تبادل التجربة في أطر الابتكار المفتوح (بما فيها الأطر المتمحورة حول المستخدم والتي يشارك فيها المستخدم في الابتكار من خلال اتفاقات تعاونية مفتوحة) في البلدان المتقدمة والبلدان النامية، فضلا عن نماذج الملكية الفكرية.  | عدَّلت اللجنةُ في دورتها الثانية عشرة الجدول الزمني للتنفيذاستكمل في يوليو 2014. | إنشاء منصة تفاعلية لتحقيق أوسع تبادل خبرات ممكن بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية.تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات الحالية، إضافة إلى تعزيز فهم الاستخدامات المحتملة لنماذج الملكية الفكرية وإجراءاتها بغية تشجيع الابتكار المحلي.تسهيل إتاحة أدوات الملكية الفكرية والتدريب الشبكي المقدمة من الويبو من خلال إنشاء موقع إلكتروني ومنتدى إلكتروني. | نُظِّم اجتماع خبراء في مقر الويبو الرئيسي في شكل "مؤتمر الويبو بشأن الابتكار المفتوح: المشروعات التعاونية ومستقبل المعرفة"، في 22 و23 يناير 2014.عُرضت على لجنة التنمية في دورتها الرابعة عشرة دراسة تقييمية معمقة ودراسة بشأن "التدفقات المعرفية العالمية". | يمكن النفاذ إلى الدراسة الفرزية التحليلية للمشروع المعني بالمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=188513>مؤتمر الويبو بشأن الابتكار المفتوح: المشروعات التعاونية ومستقبل المعرفة: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31762> تتاح الدراسة التقييمية المعمقة والدراسة بشأن "التدفقات المعرفية العالمية" على الرابطين التاليين، على التوالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287169؛> وhttp://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=287416 |

‏"4" تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في‎ ‏بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية

DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 - التوصيات 1 و2 و4 و10 و11

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| يسعى المشروع إلى وضع إطار مستدام للقطاع السمعي البصري في 3 بلدان رائدة، هي بوركينا فاسو والسنغال وكينيا، على أساس تحسين الأسواق والهياكل المهنية والبيئة التنظيمية. ويهدف إلى تعزيز التفاهم والاستخدام الاستراتيجي لنظام الملكية الفكرية كأداة رئيسية لدعم تطوير القطاع السمعي البصري الأفريقي. وسوف تُركز أنشطة المشروعات على التنمية المهنية والتدريب، فضلاً عن تعزيز البُنى التحتية والكفاءات المؤسسية ذات الصلة. | قيد التنفيذ منذ فبراير 2013.عدَّلت اللجنةُ في دورتها الثانية عشرة الجدول الزمني لتنفيذ المشروع.يُستكمل في سبتمبر 2015. | المساهمة في تحسين استخدام نظام الملكية الفكرية لتمويل المصنفات السمعية البصرية وإنتاجها وتوزيعها.المضي قدماً في إعداد إطار فعال ومتوازن وبنية تحتية لممارسة وإدارة العمليات القائمة على حقوق الملكية الفكرية في القطاع السمعي البصري. | يُعين كل بلد مستفيد مسؤول اتصال لتسهيل تخطيط المشروع وتنفيذه.نُظمت ثلاث دورات تدريبية في نيروبي بكينيا يومي 1 و2 أبريل 2014، وفي واغادوغو ببوركينا فاسو يومي 7 و8 يوليو 2014، وفي داكار بالسنغال يومي 1 و2 سبتمبر 2014. | دراسة نطاق بشأن تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية (‎CDIP/12/INF/3‏)متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=250851>الدراسة بشأن التفاوض الجماعي على الحقوق والإدارة الجماعية للحقوق في القطاع السمعي البصري (CDIP/14/INF/2) متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=283200> |

"5" مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا

DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 - التوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| يرمي هذا المشروع إلى إعداد وسائل لتوجيه جهود مختلف الأطراف الفاعلة نحو تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية. | قيد التنفيذ منذ يناير 2012.استكمل في نهاية 2013.وافقت لجنة التنمية في دورتها الثالثة عشرة على تمديد مدة المشروع بسنة واحدة من أجل استكمال الأنشطة العالقة ضمن ميزانية المشروع المتبقية‏عُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (CDIP/13/4‎‏) | ‏يهدف هذا المشروع إلى:"1" تحسين فهم الملكية الفكرية ومساهمتها الممكنة في التنمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً؛"2" وتحديد أولويات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً واحتياجاتها الخاصة في مجال الملكية الفكرية والتنمية؛ "3" وقرارات مستنيرة بشكل أفضل وواعية بالسياق الاجتماعي والاقتصادي تتَّخذ بشأن سياسات الملكية الفكرية على المستويين الوطني والإقليمي في الجنوب؛ "4" وتحسين حماية الإبداعات المحلية ودعم الابتكار في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً؛"5" وتشجيع نقل التكنولوجيا ونشرها؛ "6" وتعزيز الهياكل الأساسية والكفاءات لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً للانتفاع بأقصى قدر من الفعالية بالملكية الفكرية لأغراض التنمية؛"7" وزيادة قدرة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على تقاسم معارفها وتجاربها في مجال الملكية الفكرية والتنمية. | عُقد في القاهرة في مايو 2013 اجتماع الويبو الأقاليمي الثاني بشأن التعاون بين بلدان الجنوب في مجالات البراءات والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والتصاميم الصناعية والإنفاذ.عُقد مؤتمر الويبو السنوي الثاني بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جنيف في نوفمبر 2013.واستكملت الصفحة الإلكترونية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في نهاية 2013 وأطلقت رسميا في تظاهرة جانبية للدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية في 21 مايو 2014. ويمكن الاطلاع على المنصة على هذا الرابط: (<http://www.wipo.int/cooperation/en/south_south/>).وعُيّن مدير المشروع، بحكم الواقع، مسؤول الاتصال المكلف بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب نظرا للمدة الزمنية للمشروع. | الاجتماع الثاني متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=28982>المؤتمر الثاني متاح على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30462>الصفحة الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب على موقع الويبو الإلكتروني: <http://www.wipo.int/cooperation/en/south_south>‏/ |

"6" المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا

‎DA\_4\_10\_02‏ - التوصيتان 4 و10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| يهدف المشروع إلى دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة، التي تتولى بنشاط إعداد التصاميم وتسويقها، في الاستخدام الفعال لنظام الملكية الفكرية ووضع الاستراتيجيات التي تشجع على الاستثمار في التصاميمومن خلال التعاون الوثيق مع الوكالات الرائدة في البلدان المُشارِكة، سوف يعزز المشروع الاستخدام الاستراتيجي لحقوق الملكية الفكرية، لا سيما حقوق التصاميم الصناعية، من جانب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تلك البلدان، مما يشجع على اتباع نهج استباقي في حماية التصاميم في الأسواق المحلية وأسواق التصدير. | قيد التنفيذ منذ يناير 2014.يُستكمل في يناير 2016. | ‏الهدف العام:المساهمة في التنمية الاقتصادية في بلدين من خلال تعزيز استراتيجيتهما الوطنية لاستخدام آلية حماية لحقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتصاميم والانتفاع بها من قبل الشركات الصغيرة والمتوسطة.‏الأهداف المحددة:المساهمة في تنمية الأعمال التجارية للشركات الصغيرة والمتوسطة في البلدان المُشارِكة عن طريق تشجيع الاستثمار في التصاميم من خلال الاستخدام الاستراتيجي لحقوق الملكية الفكرية، وبخاصة من خلال الاستخدام الاستباقي لآليات الحماية المناسبة للتصاميم التي كانت مهملة حتى هذا الوقت؛وتحسين قدرات مؤسسات التصاميم الوطنية، ومن بينها مكاتب الملكية الفكرية، لتشجيع الاستخدام الاستراتيجي لنظام الملكية الفكرية للشركات التجارية القائمة على إنتاج التصاميم، مما يؤدي إلى زيادة استخدام آليات حماية التصاميم المتاحة. | بلدان مشاركان، هما الأرجنتين والمغرب، وتم اختيارهما وفقا للمعايير المحددة.صِيغت الاستراتيجية الوطنية لحماية التصاميم ونوقشت مع المعهد الوطني للملكية الصناعية للأرجنتين.وحُددت الوكالات الوطنية الرائدة. واتُفق على أدوار ومسؤوليات منسقي المشروع القطريين. | غير متاحة |

‏"7" تكوين الكفاءات في استخدام المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية معينة حلاً لتحديات إنمائية محددة - المرحلة الثانية

DA\_19\_30\_31\_03 - التوصيات 19 و30 و31

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| يتصدى المشروع لمشكلات التنمية في البلدان الأقل نموا على أساس مجالات الاحتياج المحددة وفق خطة التنمية الوطنية. ويهدف إلى المساهمة في تكوين الكفاءات الوطنية للبلدان الأقل نموا لتحسين تسيير المعلومات التقنية والعلمية وإدارتها واستخدامها لكي تنشئ تلك البلدان قواعد التكنولوجيا المناسبة لها، وتحقق النمو وأهداف التنمية الوطنية عبر نقل المعرفة وتكوين الكفاءات، مع مراعاة الانعكاسات الاجتماعية والثقافية والجنسانية لاستخدام التكنولوجيا من خلال التفاعل مع مجموعة من الخبراء والمنظمات الوطنية المركزية. ويتوخى المشروع تحقيق نتائج مناسبة لقطاع معين في مجال احتياج معين في بلد ما، وسيكون ذلك وسيلة فعالة لمساعدة الحكومات والوكالات الوطنية للتنمية والمجتمعات والأفراد في الجهود الرامية إلى استخدام المعلومات العلمية وما يتعلق بها من معلومات تقنية لأغراض التنمية. | قيد التنفيذ منذ يوليو 2014.يُستكمل في يوليو 2017. | "1" تيسير زيادة استخدام المعلومات التقنية والعلمية الملائمة في تلبية الاحتياجات المحددة على الصعيد الوطني من أجل تحقيق أهداف التنمية؛"2" وتكوين كفاءات مؤسسية وطنية في استخدام المعلومات التقنية والعلمية من أجل سد الاحتياجات المحددة؛"3" وتنسيق استخراج المعلومات التقنية والعلمية الملائمة وتوفير الدراية الفنية المناسبة في تلك المجالات التقنية لتنفيذ هذه التكنولوجيا بطريقة علمية وفعالة. | أبدى عدد من الدول الأعضاء اهتماما كبيرا للمشاركة في المشروع؛ ووردت طلبات وهي قيد النظر من أجل دراسة المجالات المحددة للاحتياجات وملاءمتها لاحتياجات التنمية للبلدان. وتجري المشاورات مع تلك البلدان التي أبدت اهتمامها في إطار المسؤوليات المحددة التي التزمت بها جميع الأطراف، ولا سيما فيما يخص عنصري الاستناد إلى الطلب والاستدامة. | غير متاحة |

"8" الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية - المرحلة الثانية

DA\_35\_37\_02 - التوصيتان 35 و37

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | وضع التنفيذ | أهداف المشروع | الإنجازات الرئيسية | النتائج |
| هذا المشروع هو متابعة لمشروع "الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية" (CDIP/5/7 Rev. 1) المستكمل في نهاية 2013. وسيظل مشروعا إطاريا للدراسات الوطنية والإقليمية التي تسعى إلى سد الفجوة المعرفية التي تواجه واضعي السياسات في تصميم وتنفيذ نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية. | قيد التنفيذ منذ يناير 2015. | تحسين فهم الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على حماية الملكية الفكرية وعملية أكثر استنارة في اتخاذ القرارات. وللمشروع هدف جانبي هو تكوين كفاءات تحليلية في البلدان النامية التي تقل فيها الدراسات الاقتصادية المنجزة في مجال الملكية الفكرية حتى اليوم.ويستهدف المشروع أساسا واضعي السياسات ومستشاريهم، رغم أن الجهات المستفيدة الأخرى تشمل المنظمات غير الحكومية وخبراء الاقتصاد والجمهور العام. | غير متاحة | غير متاحة |

[يلي ذلك المرفق الثالث]

استعراض المشروعات التي اعتمدتها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

المشروعات المُنجزة التي خضعت للتقييم

"1" مؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية

DA\_02\_01 - التوصية 2

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| كان المشروع يهدف إلى عقد مؤتمر لتوفير موارد إضافية من خارج الميزانية لدعم الويبو في أنشطتها الرامية إلى مساعدة البلدان النامية على الاستفادة من نظام الملكية الفكرية، وإنشاء صناديق استئمانية أو صناديق أخرى للتبرعات المالية لفائدة البلدان الأقل نموا على وجه الخصوص بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء ومجتمع المانحين. | استخلص العديد من العبر بفضل التشاور مع المانحين بشأن تطوير فهم أوسع لمنهجيتهم في العمل، وكيف يمكن النهوض بأفق حشد الموارد إلى أبعد حد.تفاصيل المؤتمر منشورة على الرابط التالي:*http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\_id=19405*وعُرض التقرير التقييمي على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/3‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202623> | ‏"1" إقرار استراتيجية متعددة الجوانب لحشد الموارد تتطلب فترة زمنية مدتها أربع سنوات على الأقل لتحقيق نتائج ملموسة ودعم هذه الاستراتيجية.‏"2" والاستمرار في رصد التقدم المحرَز في حشد الموارد من خلال البرنامج 20 ‏"3" والنظر في إجراء استعراض أكثر تعمقا للكفاءة والفعالية بعد فترة زمنية مدتها أربع سنوات.‏"4" وإعادة النظر في مدى ملاءمة إنشاء صندوق استئماني منفصل متعدد المانحين لصالح أقل البلدان نمواً ‏"5" والنظر في سبل بديلة لدعم أقل البلدان نمواً مثل تكثيف التعاون مع شركاء متعددي الجنسيات وزيادة دعم الصناديق الاستئمانية الحالية لأقل البلدان نمواً.‏"6" وتشجيع الدعم الإضافي داخل الويبو لزيادة قدرتها على وضع مقترحات مشروعات من أجل دعم حشد الموارد وتعزيزه مع تحديد ما يلزم من الوقت والموارد. |

"2" قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (‎IP-TAD‏)

DA\_05\_01 - التوصية 5

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تصميم وإنشاء قاعدة بيانات موحدة لجميع أنشطة المساعدة التقنية مع ما يلزم من البرامج الحاسوبية، وتحديثها بانتظام. | أتيح نظام حاسوبي جديد، يعرف باسم نظام قطاع التنمية (DSS)، منذ سبتمبر 2010. وهو نظام متكامل كليا يتألف من:* نظام أنشطة تنمية الملكية الفكرية (‎IP-TAD‏)
* قائمة الويبو للخبراء الاستشاريين (IP-ROC)

ويمكن النفاذ إلى نظام قطاع التنمية وقائمة الخبراء الاستشاريين عبر الرابطين التاليين، على التوالي: <http://www.wipo.int/tad> و<http://www.wipo.int/roc>.وعُرض التقرير التقييمي على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/4‏)، وهو متاح على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=203283> | ‏"1" ينبغي استحداث "خطة لخارطة طريق انتقالية" على هيئة ورقة خيارات تبين مختلف البدائل لتطويع قاعدة بيانات ‎IP-TAD‏ لتتماشى مع نظام تخطيط الموارد المؤسسية و/أو إدماجها به. وينبغي إعداد هذه الورقة وتقديمها لفريق الإدارة العليا في الويبو خلال عام 2012 حتى يقرر كيفية دمج قاعدة بيانات ‎IP-TAD ‏الحالية في نظام تخطيط الموارد المؤسسية وتوقيت ذلك الدمج أو استخدام القاعدة كأرشيف لبيانات العام السابق.‏"2" تلبية احتياجات المستخدم: سيحتاج الحل التكنولوجي حتماً أن يضع في الاعتبار نتائج هذا التقييم المتعلقة بتطبيق المشروع واحتياجات المستخدم في الداخل والخارج للمعلومات.‏"3" ويتعين زيادة الدعاية على نطاق واسع لقاعدة البيانات (‎IP-TAD‏) أو ما سيحل محلها في إطار تخطيط الموارد المؤسسية بغية تعزيز أهميتها واستخدامها. الهدف البعيد الأجل: بذل الويبو لجهود تسويقية أكبر تتعلق بقاعدة البيانات مثل إصدار منتج إحصائي سنوي فضلاً عن أنشطة المساعدة التقنية. الهدف القصير الأجل: زيادة المساحة المخصصة لقاعدة البيانات على موقع الويبو على الإنترنت، إذ يتعذر على عدد كبير من أصحاب المصالح في الخارج الوصول إليها. |

"3" النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها – المرحلة الأولى

DA\_08\_01 - التوصية 8

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تيسير حصول المستخدمين من البلدان النامية، لا‎ ‏سيما من البلدان الأقل نموا، على المعارف التكنولوجية، في شكل مجلات تقنية وقواعد بيانات متخصصة بشأن البراءات، من أجل إجراء بحوث في البراءات بفعالية أكثر.يمثل مشروع النفاذ إلى البحث لأغراض التطوير والابتكار – الذي انطلق في يوليو 2009 – جزءاً من هذا المشروع الخاص بمساعدة البلدان في إنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار إضافة إلى إنشاء شبكة مماثلة. | ساهم برنامج النفاذ إلى البحوث من أجل التنمية والابتكار مساهمةً كبيرةً في زيادة المحتوى إلى أكثر من 000 10 مجلة وكتاب، في حين أن عدد المستخدمين من المؤسسات يتزايد أيضاً باطراد.ويتواصل ارتفاع عدد المستخدمين من المؤسسات لبرنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات.وتم إبرام 35 اتفاقاً من اتفاقات مستوى الخدمات، وأنشئت شبكات وطنية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار.وأُطلقت المنصة الإلكترونية لإدارة المعارف "‎eTISC‏" ‎(<http://etisc.wipo.org>)‏ وأعيد تصميم الموقع الإلكتروني لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار.وعُرض التقرير التقييمي على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/5‏)، وهو متاح على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=203099> | إجراءات المرحلة الثانية، فيما يتعلق بوثيقة المشروع: ‏"1" ضمان أن قوالب الرصد والتقييم الذاتي مفيدة لأغراض الإدارة واتخاذ القرارات.‏"2" واستخدام مؤشرات النتائج والأداء المحددة والقابلة للقياس والتحقيق وذات الصلة والمحددة المدة (معايير ‎SMART‏) لقياس الآثار المترتبة على المشروع بما في ذلك آثاره على مستوى المستفيدين.‏"3" ووضع إطار شامل لإدارة المشروعات وتنفيذه (على سبيل المثال: استخدام نهج إطار منطقي) لربط نتائج المشروع ونواتجه وأنشطته وموارده، ولإدراج المخاطر والافتراضات.‏"4" وتخطيط الرصد والتقييمات (الذاتية) وتنفيذها لتعقب الأثر والاستدامة الأطول أمداً في البلدان. |

"4" قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (‎IP-DMD‏)

DA\_09\_01 - التوصية 9

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| تطوير قاعدة بيانات وبرمجيات بغية إنشاء عملية فعالة لمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية للبلدان والمانحين. | ‏تم إطلاق قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD‏) ‎رسميا في أغسطس 2011، وهي جاهزة الآن "لمطابقة" احتياجات الدول الأعضاء مع العروض المحتملة.يمكن النفاذ إلى نظام قطاع التنمية عبر الرابط التالي: <http://www.wipo.int/dmd>وعُرض التقرير التقييمي على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/3‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217446> | ‏"1" تحتاج خطوط المسؤولية وعمليات تدفق العمل إلى توضيح فوري. ويشمل هذا تحديد أدوار:* شعبة خدمات الإنترنت؛
* وقطاع القضايا العالمية؛
* والمكاتب الإقليمية؛
* وفريق المشروعات الخاصة.

‏"2" ويجب أن يبدأ العمل الترويجي في أسرع وقت ممكن على المستويين الداخلي والخارجي عن طريق حضور فريق المشروع للاجتماعات الإقليمية، لكي تعلم الدول الأعضاء والأطراف الأخرى المهتمة بوجود هذه الأداة.‏"3" ويجب أن تعزز الويبو اتصالاتها بالمانحين سعيا للحصول على دعم لطلبات المشروعات الموجودة في قاعدة البيانات.‏"4" وبعد الانتهاء من ذلك، يجب تحديد أولويات البلدان بغية تصميم المشروعات الملائمة التي يتم رفعها على قاعدة البيانات.‏"5" وتحتاج قاعدة البيانات إلى أن يتم ربطها بشكل أوثق بإطار نتائج الويبو وميزانيتها العادية وأهدافها الاستراتيجية، وذلك لضمان أن تظهر أية أموال موجهة عبر قاعدة البيانات كنتائج محققة.‏"6" ويجب الاتفاق على أهداف لقاعدة البيانات فيما يتعلق مثلا بعدد ونوعيات المانحين والطلبات المتوقعة وعدد الشراكات المنشأة. |

"5" المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية

DA\_10\_01 - التوصية 10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يرمي المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على إنشاء مؤسسات للتدريب في مجال الملكية الفكرية بأقل الموارد الممكنة بغية التصدي لطلبها المتزايد على خبراء الملكية الفكرية والمهنيين والمسؤولين الحكوميين وأصحاب المصلحة الآخرين. | تم تدشين ما مجموعه ست أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية في إطار هذا المشروع.مجموعة الأدوات والمواد التدريبية المعدَّة كمراجع للبلدان التي تود أن تنشئ أكاديمياتها الوطنية الجديدة، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/academy/en/about/startup_academies/>وعُرض التقرير التقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/6‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202199> | ‏"1" العملية التجريبية: * تمديد العملية لمدة عامين آخرين لاستكمالها؛
* وتحديد أفضل الممارسات التي ينبغي تطبيقها عند التوسع في المشروع.

‏"2" وثيقة المشروع:* تعديل وثيقة المشروع وإضفاء مزيد من الوضوح على استراتيجية التنفيذ.
* زيادة كفاءتها ومرونتها وجعلها قائمة أكثر على الطلب.

‏"3" الأهمية والفعالية:إعداد أدوات ومنهجيات يمكن إتاحتها لتستخدمها الدول الأعضاء في الاتجاه المستقبلي للمشروع بعد انتهاء المرحلة الثانية.‏"4" التآزر والاستدامة: في المرحلة الثانية: * ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام بتعزيز التآزر دخل الويبو وخارجها.
* وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام بالاستدامة.
 |

"6" مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية

DA\_10\_02 - التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| إيجاد حلول الأتمتة حسب الاحتياجات لفائدة مكاتب الملكية الفكرية. وتتصدى أربعة عناصر للقضايا التالية: ‏(1) تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونظم الاتصالات الإلكترونية المصممة خصيصاً للمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية؛ ‏(2) تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونظم الاتصالات الإلكترونية المصممة خصيصاً للمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو)؛ ‏(3) وحلول الأتمتة المصممة خصيصاً في مؤسسات الملكية الفكرية لثلاثة بلدان تنتمي إلى البلدان الأقل نمواً؛‏(4) وحلقات عمل بشأن الأتمتة تسهيلا لتقاسم التجارب الوطنية وتبادلها. | ‏مشروع المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية:أجري العمل التحضيري لتطبيق نظام أتمتة الملكية الصناعية. وبالإضافة إلى ذلك، تم شراء المعدات للمكتب لدعم الخطة في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية وحُددت دولتان عضوان من أجل المشروع، هما السنغال وغابون. وقد تم إعداد النظام بما يلائم تدفق العمل في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية من أجل المشروع الفرعي المعني بالأسماء التجارية. وتم نقل البيانات وتدريب المستخدمين على استخدام النظام.مشروع الأريبو:تم بنجاح تنصيب نظام إخطارات إلكتروني لتبادل البيانات بين مشروع المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية وخمسة من مكاتب الدول الأعضاء (بوتسوانا وغانا وكينيا وناميبيا وأوغندا)، ويجري استخدامه بكثافة. وطلبت النظام أيضا ثلاث دول أعضاء أخرى. ويسمح هذا النظام بالاستغناء عن استعمال الإخطارات الورقية بين المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية والأعضاء.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/4‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217428> | ‏"1" ينبغي لأمانة الويبو أن تُعدِّل وثيقة المشروع الخاصة بالمشروعات من هذا النوع:* لإدراج الأدوات التي يمكن أن تساعد المستفيدين على رصد التقدم المُحرَز وقياس أثر المشروع.
* لجعل تقديم المستفيدين لتقارير مرحلية أمراً إلزامياً.
* لتمييز المشروع عن أنشطة المساعدة التقنية العادية التي تقوم بها أمانة الويبو.
* تحسين الاتفاقات التعاقدية مع المورد المحلي للمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من حيث الجودة وخدمات ما بعد البيع.

‏"2" وينبغي لأمانة الويبو أن تنتهي من تسليم المشروع على النحو المذكور في وثيقة المشروع عن طريق تعميم الأنشطة في إطار الميزانية العادية. وعلى وجه التحديد:* تعزيز مشروع الأريبو في البلدان الخمسة وتمديده ليشمل دول أعضاء أخرى.
* إيجاد الموارد واستكمال عملية نشر نظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية لإتاحة تبادل البيانات مع دولتين من الدول الأعضاء (السنغال وغابون) وذلك أيضاً حسب توافر الموارد من المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية.
* النظر في تنظيم حلقة عمل تدريبية بشأن تبادل الخبرات والدروس المستفادة سنوياً في الإقليم.

‏"3" وينبغي لأمانة الويبو أن ترسخ مفهوم تقاسم التكاليف في استراتيجياتها لتنفيذ المشروعات وتقديمها في المستقبل.‏"4" وينبغي لأمانة الويبو ومكاتب الملكية الفكرية أن تضمن استدامة المشروع من خلال توفير الموارد الضرورية اللازمة لاستكمال المشروع واستمراره. |

"7" بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية

DA\_10\_03 - التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| إنشاء أو تحديث/تحسين مجموعة من النماذج والمواد التي ترتبط بإدارة حقوق الملكية الفكرية من قِبل المؤسسات الأكاديمية ودوائر البحث، بما في ذلك إنشاء وإدارة مكاتب نقل التكنولوجيا في مؤسسات البحوث العامة، واستكشاف آليات لنقل التكنولوجيا (لا سيما اتفاقات الترخيص) وتعزيز القدرة على صياغة البراءات. | استكملت سبعة أدلة/كتيبات إرشادية لنقل التكنولوجيا واختبرت تلك الأدوات الجديدة في عين المكان في بلدان مختلفة بهدف مساعدة الدول الأعضاء على تنمية وتحسين قدرات المؤسسات المعنية بالملكية الفكرية. والأدلة/الكتيبات الإرشادية هي:"1" كتاب ممارسة صياغة البراءات؛‏"2" ودليل عملي لتقييم الأصول غير الملموسة في معاهد الأبحاث؛‏"3" ومجموعة تدريب تقييم الملكية الفكرية للمؤسسات الأكاديمية؛‏"4" ومجموعة التدريب على نماذج العقود المتصلة بالملكية الفكرية للجامعات ومنظمات الأبحاث العامة التمويل؛ ‏"5" ودليل ترخيص العلامات التجارية؛"6" ودليل الإدارة الاستراتيجية لشبكات الابتكار المفتوحة؛‏"7" ودليل التسويق.و‏يمكن النفاذ إلى بوابة دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا عبر الرابط التالي:<http://www-ocmstest.wipo.int/innovation/en/index.html> وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/8‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=219464> | ‏"1" بحث أفضل طريقة لتحديد وتلبية الاحتياجات المستمرة من تحديث المواد القائمة واستحداث محتويات جديدة تدعم المؤسسات الوطنية في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا.‏"2" والمضي في استكشاف وتقييم خيارات إتاحة فرص النفاذ بشكل مستمر ومجاني ومفتوح وبالطرق الإلكترونية إلى المواد والموارد المتعلقة بالابتكار ونقل التكنولوجيا.‏"3" ومن أجل زيادة فعالية وكفاءة ووجاهة المواد الحالية وأيّة مواد تُستحدث في المستقبل في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا، ينبغي لمكاتب الويبو الإقليمية ولمكاتب الويبو الوطنية أن تقيم شراكات تهدف إلى استرعاء انتباه أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني إلى توافر المواد الإلكترونية، وأن تُقدِّم إلى الأمانة والدول الأعضاء انطباعات المستخدمين المستقاة من تجاربهم. |

"8" مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

DA\_10\_05 - التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| ‏يرمي المشروع إلى: (أ) تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية في مجال الملكية الفكرية من خلال تطوير مقاربة متكاملة ومنهج موحد لرسم الاستراتيجيات الوطنية في مجال الملكية الفكرية التي تتماشى مع احتياجات التنمية وأولوياتها؛ (ب) وتعزيز مؤسسات الملكية الفكرية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي عن طريق تقديم المساعدة في إنشاء آليات تعاون على الصعيد دون الإقليمي؛ (ج) وتعزيز قدرات مؤسسات دعم الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة من خلال استحداث مجموعة من الأدوات وأنشطة التدريب. | استكملت البلدان الرائدة الست صياغة مشاريع لاستراتيجيات وخطط عمل وطنية في مجال الملكية الفكرية باستخدام منهجية الويبو المقترحة وعرض كل بلد استراتيجيته على حكومته للموافقة عليها.وشُكلت مجموعة من الخبراء المتمرسين الوطنيين والدوليين، لتكون موردا قيما يساعد البلدان المهتمة المحتملة الأخرى في عملية صياغة استراتيجية الملكية الفكرية.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/7‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=219342> | ‏"1" بالنسبة لشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية (‎DACD‏) وقسم إدارة البرامج والأداء (‎PMPS‏): * ينبغي أن تكون إجراءات تصميم المشروع وإدارته أكثر صرامة.
* ينبغي أن تحتوي وثيقة المشروع على هدف شامل واحد، وفرضيات واضحة، واستراتيجيات للمخاطر واستراتيجيات للتخفيف منها، واستراتيجية للتواصل، وخطة انتقالية.

‏"2" وفيما يخص النتائج: ضرورة وجود صلة واضحة ومنطقية بين الحصائل والنتائج – ينبغي في هذا الصدد أن يُراعى استخدام إطار منطقي. ويشمل ذلك الإشارة إلى الطريقة التي ستضمن بها استراتيجيات التنفيذ المختارة أن تؤدي الحصائل إلى النتائج المرتقبة والوقع.‏"3" وينبغي وضع نظام يسمح برصد أنشطة محددة من أنشطة مشروعات جدول أعمال التنمية والإبلاغ عنها؛ من أجل التمكن من إجراء تقييم سليم لفعالية المشروعات من حيث التكلفة.وينبغي أيضاً للمسؤولين عن المشروعات أن يبذلوا جهداً، في إطار رصد المشروعات، لتتبع النفقات بحسب فئات التكاليف والأنشطة في المشروعات المعتمدة.‏"4" والاستدامة الأطول أمداً:* ضرورة وجود خطة انتقالية لإدراج مبادرات المشروع في البرنامج والميزانية العاديين أو إسناد مسؤولية الأنشطة/المتابعة إلى الدول الأعضاء المستفيدة.
* ضرورة إدراج المشروع في أنشطة المكاتب، و/أو قسم الشركات الصغيرة والمتوسطة في شعبة الابتكار وفي عملية وضع البرامج العادية للويبو، و/أو وضعه في أيدي البلدان المستفيدة.
* مساعدة الدول الأعضاء الأخرى التي لم تستفد من المرحلة التجريبية من أجل استخدام المنهجيات والأدوات المستحدثة في إطار المشروع و/أو تكييفها.
 |

**‏**المشروعات المواضيعية

"9" الملكية الفكرية والملك العام

DA\_16\_20\_01 - التوصيتان 16 و20

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| إقرارا بأهمية الملك العام، يشمل المشروع مجموعة من الدراسات الاستقصائية والتحليلية استخلاصا للممارسات الجيدة وبحثا عن الأدوات المتاحة حاليا لتحديد ما قد آل إلى الملك العام والحفاظ عليه بما يمنع الخاصة من تملكه. ومن شأن الدراسات الاستقصائية والتحليلية أن تيسر التخطيط للتدابير اللاحقة من إعداد محتمل لمبادئ توجيهية أو استنباط محتمل لأدوات تسهل تحديد مضمون الملك العام والنفاذ إليه أو الاثنين معا. ويضم هذا المشروع ثلاثة عناصر تتصدى لهذه القضية من منظور حق المؤلف والعلامات التجارية والبراءات. | حق المؤلف ‏توجد على الرابط التالي دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام (CDIP/7/INF/2): <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=161162>**وتوجد على الرابط التالي الدراسة الاستقصائية الثانية عن أنظمة التسجيل والإيداع الطوعي:** <http://www.wipo.int/copyright/en/registration/registration_and_deposit_system_03_10.html>وتوجد على الرابط التالي دراسة استقصائية عن أنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة به في القطاع الخاص: <http://www.wipo.int/export/sites/www/meetings/en/2011/wipo_cr_doc_ge_11/pdf/survey_private_crdocystems.pdf>‏العلامات التجاريةتوجد على الرابط التالي دراسة عن التملك غير المشروع للإشارات: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=200622>‏البراءاتناقشت اللجنة في دورتها الثامنة دراسة جدوى عن إنشاء قواعد بيانات وطنية للبراءات ودراسة عن البراءات والملك العام (‎CDIP/8/INF/2‏ و‎CDIP/8/INF/3‏)، وهما متوفران على الرابطين التاليين: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182861>و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182822>عُرض التقرير التقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/7‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=200703> | لا توجد توصيات بخصوص اتجاه العمل المستقبلي للمشروع أو نطاق هذا العمل. اقتُرحت الاستنتاجات التالية: ‏إدارة المشروع: ‏"1" ينبغي أن يكون للمشروع نطاقاً أكثر تركيزاً واختصاصات أوضح.‏"2" وينبغي أن يزداد الطابع العملي للدراسات من أجل مساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ قرار بشأن إجراءات ملموسة للمستقبل.‏"3" وقد يكون من الأفضل من الناحية العملية أن تُفصَل مكونات المشروع المختلفة (البراءات، وحق المؤلف، والعلامات التجارية) وأن يديرها القطاع المعني في الأمانة بشكل مستقل؛ لأن القضايا في هذه المجالات مختلفة. وهذا يمكن أن يُزيد من فعالية التحليل وعمقه.‏"4" وعمليات التقييم الذاتي نوعية، وليست مجرد إشارة إلى وضع تنفيذ المشروع، بل هي أبعد من ذلك.‏أدوات ومبادئ توجيهية جديدةلم تُستحدث أي أدوات جديدة فعلية أو مبادئ توجيهية في إطار المشروع لزيادة إمكانية النفاذ إلى الموضوع الذي آل إلى الملك العام أو للحفاظ على المعارف التي آلت إلى الملك العام. يبدو أن التسلسل الرديء وضيق الوقت هما السببان الرئيسيان لهذه النتيجة. |

"10" مشروع الملكية الفكرية وسياسة المنافسة

DA\_7\_23\_32\_01 - التوصيات 7 و23 و32

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| سعياً إلى التشجيع على تحقيق فهم أفضل لأوجه التفاعل بين الملكية الفكرية وسياسة المنافسة ولا سيما في البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر، سوف تضطلع الويبو بإجراء مجموعة من الأنشطة التي تحلل الممارسات الحديثة والتطورات القانونية وأحكام المحاكم والحلول القانونية المتاحة في بلدان وأقاليم مختارة، مع التركيز على القضايا المتعلقة بترخيص الملكية الفكرية. وعلاوة على ذلك، سوف تُنظَّم سلسلة من الحلقات الدراسية دون الإقليمية وندوات في جنيف بوصفها محافل لتبادل الخبرات في هذا المجال. وسوف تشتمل برامج الويبو للتدريب في مجال الترخيص على قسم عن جوانب الترخيص المشجعة على المنافسة والممارسات المنافية للمنافسة، وسوف يُنظَّم اجتماع عالمي بشأن الأنماط المستجدة في ترخيص لحق المؤلف. | وتم الانتهاء من الدراسات التالية، وناقشتها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية: 1. التفاعل بين الإدارات المعنية بالملكية الفكرية والإدارات المعنية بقانون المنافسة (‎CDIP/8/INF/4‏)؛2. والعلاقة بين استنفاد حقوق الملكية الفكرية وقانون المنافسة (CDIP/8/INF/5)؛ 3. وتحليل الإصدارات الاقتصادية/القانونية بشأن آثار حقوق الملكية الفكرية كحاجز للعبور (‎CDIP/8/INF/6 Corr.‏)؛4. ودراسة عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية المنافي للمنافسة المشروعة: الدعاوى الصورية (الوثيقة ‎CDIP/9/INF/6‏).الدراسات الثلاث المعنية بالملكية الفكرية والمنافسة متاحة على المواقع التالية:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182844><http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182864><http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=194637>و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=199801>عُرض التقرير التقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/8‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=200739> | لا توجد توصيات بخصوص اتجاه العمل المستقبلي للمشروع أو نطاق هذا العمل. اقتُرحت الاستنتاجات التالية: ‏تصميم المشروعلا بد أن تكون مدة التنفيذ أطول (ربما ثلاث سنوات). إضافةً إلى ذلك، ربما كان أحد أهداف المشروع طموحاً جدّاً – ألا وهو "النهوض بممارسات الترخيص بما يعزز القدرات التنافسية" – ولميكن من السهل قياسه، وهو الأهم.‏إدارة المشروع:كانت زيادة التنسيق الخارجي الشامل سوف تضمن إقامة شراكات أوثق مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة بما فيها الأونكتاد، ومنظمة التجارة العالمية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.  |

"11" الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة

DA\_19\_24\_27\_01 - التوصيات 19 و24 و27

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| يرمي العنصر الأول من المشروع في مجال حق المؤلف إلى تزويد الدول الأعضاء بمصدر من المعلومات المفيدة والمتوازنة حول الفرص التي تتيحها النماذج الجديدة المعتمدة لتوزيع المعلومات والمواد الإبداعية مع التركيز على مجالات التعليم والبحث وتطوير البرمجيات وخدمات المعلومات الإلكترونية (مثل الجرائد الإلكترونية وخدمات القطاع العام الإعلامية).ويركّز العنصر الثاني من المشروع على رقمنة وثائق الملكية الصناعية الوطنية لإنشاء قاعدة بيانات تعزز نفاذ الجمهور إلى المحتوى الرقمي وتطوير مهارات لإنشاء قاعدة بيانات وطنية في مجال الملكية الفكرية بما ييسر النفاذ على المستخدم. | حق المؤلف قُدمت الدراسة بشأن "الانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية" إلى الدورة التاسعة للجنة.‏رقمنة وثائق الملكية الصناعية الوطنيةعنصر الرقمنة: نُفذ هذا العنصر بدرجات مختلفة في 17 مكتبا للملكية الفكرية، بما فيها الأريبو. وأحرزت غالبية المكاتب تقدما نحو رقمنة سجلات براءاتها واستكملت ستة مكاتب والأريبو المشروع بالكامل.دراسة حق المؤلف متاحة على الموقع التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202179>وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/5‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217825> | ‏"1" ينبغي لأمانة الويبو أن تُعدِّل وثيقة المشروع، على النحو التالي، لاستخدامها في تنفيذ مشروعات إنمائية مشابهة في المستقبل:* إدراج معايير تقييم موحدة لمشاركة مكتب الملكية الفكرية التي تشمل جوانب إنمائية.
* إدراج أدوات يمكن أن تساعد مكاتب الملكية الفكرية على رصد التقدم المُحرَز وقياس أثر المشروع.
* جعل تقديم مكاتب الملكية الفكرية لتقارير مرحلية أمراً إلزامياً.
* تمييز المشروع عن أنشطة المساعدة التقنية العادية التي تقوم بها شعبة تحديث البنية التحتية.
* تبسيط إجراءات الشراء من الموردين الخارجيين.

‏"2" ويعتبر من الضروري تقييم إمكانية استحداث أنشطة جديدة للويبو، لم تُحدَّد بعدُ من خلال تقييم الجدوى. ولذلك ينبغي للويبو أن تنظر في كيفية دعم الشعبة المعنية بحق المؤلف في إجراء هذا التقييم، وكيفية تمويل تنفيذ أي أنشطة جديدة، بما فيها أنشطة مخاطبة الجماهير وإذكاء الوعي.‏"3" وفيما يخص استدامة عنصر الرقمنة، يوصى بأن تستكمل أمانة الويبو تنفيذ المشروع من أجل ما يلي على وجه الخصوص:* للعثور على الموارد اللازمة لإكمال عنصر الرقمنة بالنسبة لجميع مكاتب الملكية الفكرية المُشارِكة البالغ عددها 16مكتباً.
* للنظر في كيفية تقديم الدعم لضمان إجراء العملية الرقمية لجميع طلبات البراءات الجديدة الخاصة بمكاتب الملكية الفكرية المُشارِكة، والتشجيع على إجراء عملية مماثلة لسجلات العلامات التجارية وطلباتها.
 |

"12"‏استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات

DA\_19\_30\_31\_01 - التوصيات 19 و30 و31

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| يرمي هذا المشروع المقترح إلى تزويد البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموا، بناء على طلبها، بخدمات تساعد على تسهيل الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات فيما يتعلق بتكنولوجيا محدّدة بغية تيسير أنشطتها الأصلية في الابتكار والبحث والتطوير بالتعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى. وصياغة تقارير عن واقع البراءات في مجالات متخصصة انطلاقا من وفرة مصادر المعلومات المتعلقة بالبراءات بغية إجراء تحليل لتكنولوجيا بعينها وما يتصل بها من حقوق الملكية الفكرية في مجالات تكنولوجية مختارة؛ وسيقدم دليل إلكتروني على قرص فيديو مدمج أو على الإنترنت للتدريب على الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات واستغلالها، وستنظم مؤتمرات كذلك، بما فيها حلقات عمل ودورات تدريبية، لفائدة المنتفعين ولا سيما موظفي مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. | استُكملت 10 تقارير عن واقع البراءات تتعلق باللقاحات وعقاري ‎Atazanavir‏ و‎Ritonavir‏ والطهي بالطاقة الشمسية والتبريد بالطاقة الشمسية وإزالة الملوحة وتنقية المياه والأمراض المهملة وتحمل الملوحة.الدليل التوجيهي الإلكترونيأُطلق رسميا في نوفمبر 2012 دليل تفاعلي للتعليم الإلكتروني في مجال استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات واستغلالها.تقارير عن واقع البراءات متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/patentscope/en/programs/patent_landscapes/index.html>دليل التعليم الإلكتروني متاح على الرابط التالي:[http://www.wipo.int/tisc/en/index.html ask\_the\_expert\_chats.html](http://www.wipo.int/tisc/en/index.html%20ask_the_expert_chats.html)وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/6‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217682> | ‏"1" ينبغي تحديد مدة المشروع على أساس تقدير معقول للوقت اللازم.‏"2" وتكييف مؤشرات المشروع التي يتم التحقق منها بشكل موضوعي حسب التغيرات الأطول أجلا.‏"3" وإدراج رصد النتائج أو تقييمها ذاتياً أو كليهما في ميزانية المشروع.‏"4" وإدراج ميزانية قائمة على النتائج – تُوزَّع فيها النفقات وفقاً لأبواب الميزانية على كل نتيجة من النتائج المتوقعة وعلى تكلفة إدارة المشروع – في وثيقة المشروع.‏"5" وينبغي تصنيف المخاطر حسب درجة أثرها السلبي المحتمل.‏"6" وينبغي أن تتضمن وثائق المشروع افتراضات (شروطاً خارجية يجب أن تتوفر من أجل تحقيق الأهداف).‏"7" وينبغي تحديد ملامح التنسيق داخل الويبو والمنظمات الأخرى تحديداً واضحاً (بتوضيح الإجراءات المشتركة التي يجب اتخاذها وتحديد المسؤولين).‏"8" وينبغي أيضاً لتقارير التقييم الذاتي أن تُجري بانتظام تقييماً ذاتياً لمدى الاحتفاظ بالأهمية وللكفاءة ولاحتمال تحقق الاستدامة.‏"9" وينبغي أن تربط التقارير المالية النفقات بأبواب الميزانية وتوزعها على النتائج المختلفة والتكلفة غير المباشرة للمشروع. |

"13" مشروع تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم عملية الرصد والتقييم للأنشطة الإنمائية

DA\_33\_38\_41\_01 - التوصيات 33 و38 و41

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| ‏"1" تصميم إطار متَّسق وقائم على النتائج وتطويره وإنشاؤه لأغراض الرصد والتقييم وتركيزه على أنشطة الويبو المتصلة بالتنمية وتوصيات جدول أعمال التنمية.‏"2" والسعي من أجل تعزيز قدرة الويبو على إجراء عمليات تقييم موضوعية لوقع أنشطة الويبو على التنمية؛ ‏"3" واستعراض عمل الويبو للمساعدة التقنية في مجال التعاون لأغراض التنمية بغية المساعدة على إنشاء بعض أسس العمل في المستقبل. | "1" ‏تم تسليم أول ميزانية قائمة على النتائج، بما فيها تقدير لحصة التنمية حسب النتيجة؛"2" ‏إطار التدابير المعززة (المؤشرات، خطوط الأساس، الأهداف)؛"3"‏ ‏استُكمل الاستعراض الخارجي الذي أجرته اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للمساعدة الفنية التي تقدمها الويبو؛"4"‏ تم تعميم التنمية في كل الأهداف الاستراتيجية الموضوعية؛"5"‏ ‏قدرات معززَّة للمديرين من أجل التخطيط القائم على النتائج، بما في ذلك الأنشطة الموجهة نحو التنمية.وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2014/2015 متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/about-wipo/en/budget/>توجد على الرابط التالي مراجعة خارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182842>وعُرض تقرير تقييمي للمشروع على اللجنة في دورتها الثانية عشرة (‎CDIP/12/4‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=250693> | ‏"1" تقديم مزيد من الوصف للأنشطة المقررة والربط بالمبادرات الأخرى في وثائق المشروع.‏"2" وينبغي لقسم إدارة البرامج والأداء أن يعزز إطار الإدارة القائمة على النتائج ومجال تركيزه الإنمائي، وأن يضطلع بسلسلة جديدة من حلقات العمل بشأن الإطار، وأن يشجع المكاتب الوطنية للملكية الفكرية وغيرها من أصحاب المصلحة على مشاركة الويبو في جمع البيانات اللازمة للرصد في سياق الخطط القطرية المرتبطة بالخطط الوطنية المتعلقة بالملكية الفكرية.‏"3" وتعجيل تنفيذ خطط الويبو القطرية التي تدرج الأطر القطرية لتقييم التنمية.‏"4" وينبغي لشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية أن تضطلع باستعراض للتقييم بشأن تقييمات مشروع جدول أعمال التنمية التي تم الاضطلاع بها إلى الآن (بشأن المنهجيات والنهج المستخدمة، وصحة النتائج، ووضوح التوصيات وما إلى ذلك)؛ وينبغي أيضاً أن تتبع شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية بشفافية ما يترتب على نتائج وتوصيات تلك التقييمات وتنفيذها. |

‏"14" تكوين الكفاءات في استخدام المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية معينة حلاً لتحديات إنمائية محددة

DA\_19\_30\_31\_02 - التوصيات 19 و30 و31

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يرمي هذا المشروع إلى الإسهام في تكوين الكفاءات الوطنية في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة بوصفها التكنولوجيا الملائمة لرفع تحديات إنمائية محددة تواجهها البلدان الأقل نموا، وهو يستكشف إمكانيات الاستفادة من تكنولوجيا ملائمة لأول مرة من الناحية العملية، بالعمل مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية في تلك البلدان. | نُفِّذ المشروع في ثلاث من أقل البلدان نموا وهي: بنغلاديش ونيبال وزامبيا. وحددت مجموعات الخبراء الوطنيين في كل بلد من تلك البلدان احتياجات البلد ذات الأولوية.وعُرض تقرير تقييمي للمشروع على اللجنة في دورتها الثانية عشرة (‎CDIP/12/3‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=250694>  | ‏"1" ينبغي للجنة أن توافق على المرحلة الثانية من المشروع. ولذلك ينبغي لها أن تنظر فيما يلي: * دعم البلدان التجريبية الثلاثة لتنفيذ خطط الأنشطة التجارية الخاصة بها،
* والتوسع في المشروع ليشمل مشاركين جدد من البلدان الأقل نمواً،
* تجريب مشاركة بعض البلدان النامية التي يتم اختيارها في المشروع.

‏"2" وينبغي تعديل وثيقة المشروع لتتناول ما يلي:* توفير معايير واضحة وشاملة لاختيار البلدان المُشارِكة لجعل المشروع ذات توجه مدفوع بالطلب على نحو أكبر، وإكسابه وثاقة صلة واستدامة.
* إبرام اتفاقات شراكة أو مذكرات تفاهم لتوضيح أدوار ومسؤوليات البلدان المُشارِكة والويبو.
* إعداد مبادئ توجيهية بشأن تحديد مجالات الاحتياجات (التشاور، وتحديد الأولويات، والملكية، والتوثيق السليم للعملية).
* مجموعة الخبراء الوطنية: إعداد مبادئ توجيهية لتحديد معايير اختيار أعضاء المجموعة وأسلوب تكوينها واختصاصاتها ورئاستها والبدلات والحوافز المقررة وسبل التنسيق ووضعها القانوني.
* ينبغي أن يكون تنفيذ خطط الأنشطة التجارية جزءاً إلزامياً من المشروع ويتعين التفاوض بشأنه في اتفاقات الشراكة.
* ينبغي الحفاظ على مدة المشروع التي تبلغ عامين واستغلالها على نحو أكثر كفاءة.
* ينبغي توسيع المجالات التي يركز عليها المشروع المحددة من قبل الويبو (البيئة، والزراعة، والطاقة، والقطاعات الصناعية).

‏"3" وينبغي لأمانة الويبو أن تراجع الترتيب المخطط للبحث وإعداد تقارير أوضاع البراءات على النحو التالي:* القيام بالبحث في الويبو والسماح بمشاركة الخبراء الوطنيين في البحث في براءات الاختراع لاكتساب المهارات اللازمة.
* إتاحة فرصة للتفاعل المباشر وجهاً لوجه بين الخبير الوطني والمستشار الدولي وخبراء الويبو في أثناء إعداد تقارير أوضاع البراءات.

‏"4" وينبغي لأمانة الويبو أن تتأكد مما يلي، من أجل تحسين الاستدامة:* ينبغي تسخير مزيد من الموارد في إدارة المشروع في الشعبة المعنية بالبلدان الأقل نمواً في الويبو، ودعم تكوين الكفاءات في الدول الأعضاء.
* ينبغي تعميم استخدام التكنولوجيا الملائمة في استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية للبلدان المُشارِكة.
 |

"15" النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها - المرحلة الثانية

DA\_08\_02 - التوصية 8

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| تيسير حصول المستخدمين من البلدان النامية، لا‎ ‏سيما من البلدان الأقل نموا، على المعارف التكنولوجية، في شكل مجلات تقنية وقواعد بيانات متخصصة بشأن البراءات، من أجل إجراء بحوث في البراءات بفعالية أكثر.كانت المرحلة الثانية من المشروع تهدف إلى الحفاظ على دعم البلدان التي شاركت في المرحلة الأولى من المشروع وتعزيز هذا الدعم وتوسّع المشروع ليشمل بلداناً لم تشارك في المرحلة الأولى، وذلك عن طريق: "1" دعم إنشاء مراكز جديدة من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، فضلاً عن دعم وصقل برامجها التدريبية؛ "2" ومواصلة تطوير برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات (‎ASPI‏) وبرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار (‎ARDI‏)؛ "3" وإنشاء منصة لإدارة المعارف لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بغية تيسير التبادل بين هذه المراكز. | زيادة بأكثر من 600% في عدد المؤسسات التي تشارك بنشاط في برنامج ARDI (من نحو 30 مؤسسة إلى أكثر من 200 مؤسسة).وزيادة بأكثر من 300% في عدد المؤسسات التي تشارك بنشاط في برنامج ASPI (من 6 مؤسسات إلى 20 مؤسسة).وزاد تبادل أفضل الممارسات، بفضل تسجيل 650 مستخدم في المنصة الإلكترونية لإدارة المعارف "‎eTISC‏" بحلول نهاية عام 2013، ومشاركتهم في 520 مساهمة. أُضيفت 7 حلقات دراسة شبكية جديدة إلى الموقع الإلكتروني لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (6 بالإنكليزية وواحدة بالفرنسية) ومن المتوقع إضافة حلقات أخرى بانتظام بخمس لغات. ووزع أكثر من 2000 نسخة من الدليل التوجيهي الإلكتروني على أقراص مدمجة.وقَّع 39 مركزاً من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار على اتفاق مستوى الخدمات، وتلت ذلك حلقة عمل تدريبية أولى في نهاية عام 2013.ونُفذ ما عدده 56 حلقة عمل تدريبية وطنية و8 ندوات إقليمية.وتتاح المنصة الإلكترونية لإدارة المعارف "‎eTISC‏" على الرابط التالي: <http://etisc.wipo.org>الدليل التوجيهي الإلكتروني بشأن استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات واستغلالها متاح على قرص مدمج ومتوفر على شبكة الإنترنت في الصفحة التي يُفضي إليها الرابط التالي: <http://www.wipo.int/tisc/en/etutorial.html> | "1" أن تواصل أمانة الويبو دعم هذا المشروع كنشاط معمّم على قطاع البنية التحتية العالمية واستعراض ما إذا كانت الترتيبات المالية الحالية، أي جلب ما يقارب 60% من الميزانية من وحدات خارج هذا القطاع، الطريقة الأكثر فعالية لإدارة ميزانية هذا المشروع."2" وبالنسبة للدول الأعضاء ومكاتبها الوطنية المعنية بالملكية الفكرية، التي هي بصدد إنشاء شبكة لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار أو التي تخطط لذلك: تقديم ما يكفي من الدعم من أجل تعزيز استدامة تلك المراكز على المدى الطويل."3" وأن ينظر قسم دعم الابتكار والتكنولوجيا في أمانة الويبو في كيفية تكييف أنشطته لدعم استدامة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار على المدى الطويل."4" وأن ينظر جميع أصحاب المصلحة المعنيون بالمشروع (أمانة الويبو والدول الأعضاء والمكاتب الوطنية للملكية الفكرية والمؤسسات المضيفة) في كيفية زيادة دمج مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في مبادرات الابتكار الأعم. |

"16" المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية – المرحلة الثانية

DA\_10\_02 - التوصية 10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يهدف المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على إنشاء مؤسسات للتدريب في مجال الملكية الفكرية بأقل الموارد الممكنة بغية التصدي لطلبها المتزايد على خبراء الملكية الفكرية والمهنيين والمسؤولين الحكوميين وأصحاب المصلحة الآخرين.تهدف المرحلة الثانية إلى تعزيز المشروع عن طريق: "1" وضع استراتيجيات تنفيذ مكيفة وتدريب الموارد البشرية الداخلية (تدريب المدربين) المُشارِكة في إنشاء المراكز المحلية للتدريب في مجال الملكية الفكرية؛ "2" وتوفير برامج تدريبية تلبي احتياجات محلية محددة؛ "3" وتوفير إمكانية النفاذ إلى المواد التدريبية والاستشارات المتخصصة لوضع استراتيجية تنفيذ لمؤسسة التدريب؛ "4" وتوفير أدوات إدارية وتنظيمية ومبادئ توجيهية من أجل الاستدامة الذاتية لمراكز التدريب ولإنشاء مراكز جديدة؛ "5" والإسهام في إنشاء بيئة افتراضية للحصول على مواد التدريب المُعدَّة في إطار المشروع وتبادلها مع الغير. | توفر حاليا 5 مراكز تدريب وطنية على الملكية الفكرية في كولومبيا والجمهورية الدومينيكية ومصر وبيرو وتونس برامج تدريب للجمهور الخارجي.وتم اعتماد 86 مدربا في منهجيات التدريس والجوانب الموضوعية للملكية الفكرية، بما في ذلك النهوض بإقامة توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وتلقى المدربون المحددون من البلدان الخمسة تدريبات مخصصة حسب احتياجاتهم لصقل مهاراتهم التعليمية (قدم ما مقداره 800 ساعة من التدريب إجمالا في 5 بلدان).وصُمِّمت ثلاث وحدات إقليمية وقُدِّمت لمُنسِّقين أكاديميين.ومنح 18 مدربا أساسيا منحا دراسية كاملة للالتحاق ببرامج الماجستير الدولي في قانون الملكية الفكرية.وتلقى ما عدده 8480 مواطنا من 5 بلدان رائدة تدريبات على الملكية الفكرية من خلال مؤسسات وطنية رائدة للتدريب على الملكية الفكرية.وجميع الأكاديميات الرائدة الست أعضاء في الشبكة العالمية لأكاديميات الملكية الفكرية (‎GNIPA‏).مجموعة الأدوات والمواد التدريبية المعدَّة كمراجع للبلدان التي تود أن تنشئ أكاديمياتها الوطنية الجديدة، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/academy/en/about/startup_academies/> | "1" ينبغي للويبو أن تنظر، عقب عمليات تقييم المشروع، في وضع خطط عمل أو خطط إدارة للاستجابة لكل توصية من توصيات التقييم."2" وفيما يخص المشروعات المماثلة المقبلة، سواء أكانت ممولة بوصفها مشروعاً خاصاً أو من خلال ميزانية الويبو العادية، ينبغي تعزيز دور المكاتب الإقليمية في جميع مراحل المشروع."3" وينبغي، بالتنسيق بين أكاديمية الويبو والمكاتب الإقليمية، وضع مؤشرات قياس للاستدامة الذاتية لمراكز التدريب المنشأة وبخاصة في ضوء اندراج هذا النشاط في ميزانية الويبو كجزء منتظم."4" ودعماً لمراكز التدريب الحديثة المنشأ، ينبغي لأكاديمية الويبو أن تضع بالتنسيق مع المكتب الإقليمي المعني صيغة تقييم ترسل إلى المراكز كي تكيفها وتستخدمها في تقييم المدرٍبين المدرَبين من حيث كفاية مهاراتهم وقدرتهم على تقديم التدريب في المستقبل."5" وينبغي للويبو أن تطلق مشروع صفحة الويكي رسمياً وأن تروجه في صفوف الدول الأعضاء.وينبغي تحديد مشرف لصفحة الويكي كي يطور ويراقب المناقشات والإسهامات المتعلقة بإنشاء مؤسسات تدريب على الملكية الفكرية وما يقدَّم فيها من تدريب."6" وينبغي لفريق المشروع أن ينتهي بسرعة وبالتنسيق الوثيق مع المكاتب الإقليمية من إعداد مجموعة المبادئ التوجيهية الجاري في الوقت الراهن بشأن المسارات اللازمة لإنشاء مركز تدريب مستدام ذاتيا في مجال الملكية الفكرية. |

‏"17" الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا

DA\_4\_10\_01 - التوصيتان 4 و10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| كان هذا المشروع يهدف إلى تقديم الدعم للمجتمعات المحلية في ثلاثة بلدان مختارة، هي بنما وتايلند وأوغندا، في تصميم وتنفيذ استراتيجيات للاستخدام المناسب للملكية الفكرية في توسيم المنتجات، مع التركيز بصفة خاصة على البيانات الجغرافية والعلامات التجارية. | وُضعت إرشادات وإجراءات لمراقبة الجودة والتصديق.ونُفِّذ خمسة عشر نشاطاً من أنشطة تكوين الكفاءات في بنما وتايلند وأوغندا.وعُقد اجتماع خبراء ومؤتمر بشأن "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال والجماعات المحلية" في مدينة سيول في أبريل 2013.وسُجِّلت سندات ملكية فكرية جديدة: 3 علامات جماعية، وعلامة تجارية واحدة، وعلامة تصديق واحدة، وتسمية منشأ واحدة، وبيان جغرافي واحد.وعُقد في مدينة سيول مؤتمر عن "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال والجماعات المحلية" في الفترة من 24 إلى 26 أبريل 2013 (<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=29188> ) | "1" فيما يتعلق بالمشروعات من هذا النوع في المستقبل، على أمانة الويبو أن تنظر فيما إذا كانت في الوضع الأمثل الذي يؤهلها لإدارة هذه المشروعات، وإذا كان الأمر كذلك، عليها أن تنظر في استخدام أساليب بديلة لإدارة المشروعات."2" وفيما يتعلق بالمشروعات من هذا النوع في المستقبل، على أمانة الويبو أن تحدد بدرجة أكبر مدى مشاركتها ودعمها أثناء مرحلة التنفيذ."3" وينبغي للدول الأعضاء المهتمة بتطوير مشروعات الملكية الفكرية والتوسيم على مستوى المجتمعات أن تستثمر في تنمية قدرة مكاتبها الوطنية للملكية الفكرية على دعم مثل هذه المشروعات. وأن تضع هذه المشروعات في الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية على النحو الملائم."4" وينبغي أن تقدم أمانة الويبو والدول الأعضاء الدعم لإطار الملكية الفكرية والتوسيم وتعمل على تعزيزه بهدف تحفيز مزيد من الوعي وتطبيق الإطار."5" وينبغي أن تواصل أمانة الويبو تقديم الدعم للمشروعات الفرعية التسعة في مرحلة تنفيذها عام 2014 من خلال الدعم الموجه وزيارات المتابعة (من موظفي الويبو أو الخبراء الخارجيين) ولكن مع تقييد الدعم بتحديد استراتيجية للخروج (مفصلة في تقرير نهائي) من أجل التسليم للدول الأعضاء؛ وأن تنظر الويبو في دراسة أكثر تعمقا لأثر المشروع (يمكن أن تضطلع بها مؤسسة بحثية/أكاديمية كطرف ثالث)؛ وأن يأخذ الفريق العامل المعني بالملكية الفكرية والتوسيم على مستوى المنظمة في الاعتبار نتائج هذا التقرير واستنتاجاته. |

"18" مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية

DA\_35\_37\_01 - التوصيتان 35 و37

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يتألف المشروع من مجموعة من الدراسات عن العلاقة بين حماية الملكية الفكرية ومختلف جوانب الأداء في البلدان النامية. والهدف المنشود هو تضييق الهوة المعرفية التي يعاني منها واضعو السياسات في تلك البلدان عند تصميم نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية وعند إعمال هذا النظام. ومن المقترح أن تركز الدراسات على ثلاثة موضوعات عامة وهي الابتكار المحلي وتعميم المعرفة على الصعيدين الدولي والوطني والجوانب المؤسسية لنظام الملكية الفكرية وعواقبه الاقتصادية. وسيتولى إعداد الدراسات فريق من الباحثين ويشارك فيها مكتب خبير الويبو الاقتصادي وخبراء دوليون وباحثون محليون. | انتهت الدراسات القطرية الخاصة بالبرازيل وشيلي والصين ومصر وتايلند وأورغواي من استحداث ما يلزم من بيانات الملكية الفكرية، واستخدمت فرق البحث تلك البيانات للتحقيق في أنماط استخدام الملكية الفكرية على المستوى الجزئي.وفيما يلي النتائج الرئيسية للمشروع:أ. البرازيل: دراسة حول استخدام الملكية الفكرية استنادا إلى بيانات الدراسات الاستقصائية على مستوى الشركات؛ وقاعدة بيانات تسجيل الوحدات الخاصة بالملكية الفكرية لدى المكتب البرازيلي للملكية الفكرية؛ ودراسة حول استخدام الملكية الفكرية في البرازيل استنادا إلى هذه البيانات؛ ودراسة حول استخدام الملكية الفكرية وأداء التصدير.ب. شيلي: قاعدة بيانات تسجيل الوحدات الخاصة بالملكية الفكرية لدى المكتب الشيلي للملكية الفكرية؛ دراسة حول استخدام الملكية الفكرية في شيلي؛ دراسة حول السطو على العلامات التجارية في شيلي؛ دراسة حول منح براءات أجنبية على المستحضرات الصيدلانية في شيلي.ج. أوروغواي: دراسة حول الملكية الفكرية في قطاع الغابات؛ ودراسة حول منح البراءات وبنية السوق في دوائر الصناعات الصيدلانية، بما في ذلك قاعدة بيانات مصغرة حول طلبات حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمستحضرات الصيدلانية ومنتجاتها.د. مصر: دراسة حول دور الملكية الفكرية في دوائر صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.ه. الصين: دراسة حول سلوكيات المودعين الصينيين في الحصول على براءات أجنبية واستراتيجيات الشركات الصينية في الحصول على البراءات.و. تايلند: قاعدة بيانات تسجيل الوحدات لطلبات نماذج المنفعة في تايلند؛ ودراسة حول استخدام نماذج المنفعة في تايلند؛ ودراسة حول العلاقة بين استخدام نماذج المنفعة وأداء الشركات التايلندية. وإضافة إلى ذلك، عُقدت حلقات عمل في جميع البلدان وعقد اجتماع للخبراء بشأن الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في ديسمبر 2013. | "1" إعداد مشروع متابعة من أجل توسيع نطاق النتائج الحالية وتعزيزها وفقا للاقتراحات الواردة في التقرير التقييمي (CDIP/14/3) تحت التوصية 1."2" والموافقة على مشروع متابعة لتمكين الدول الأعضاء من استحداث مجموعة البيانات الاحصائية بشأن الملكية الفكرية واستخدامها من أجل الإسهام في وضع السياسات وفقا للمبادئ المقترحة في التوصية 1 من التقرير التقييمي."3" وتعزيز استخدام أدوات التخطيط والرصد: ينبغي تعزيز مراقبة جودة المشروعات في مرحلة التصميم، والعمل بالإطار المنطقي كأساس لإدارة دورة حياة المشروع."4" وينبغي لمكاتب الملكية الفكرية في الدول الأعضاء إيلاء اهتمام خاص لمواصلة تدريب متخصصين جدد للمحافظة على المعارف المكتسبة في مراحل المشروع وتناقلها، وينبغي توثيق استحداث مجموعة البيانات توثيقا واضحا من أجل ضمان تحديث مستمر ومنسَّق. |

"19" البراءات والملك العام

DA\_16\_20\_02 - التوصيتان 16 و20

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| فحص هذا المشروع واستكشف "1" الدور المهم للملك العام الثري والمتاح، "2" ووقع ممارسات بعض الشركات في مجال البراءات على الملك العام. | اكتملت بنجاح دراسة عن البراءات والملك العام (ثانيا) وعُرضت على اللجنة في دورتها الثانية عشرة (CDIP/12/INF/2 Rev.).والدراسة متاحة على الموقع التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=253106> | أعد تقرير تقييمي ذاتي بشأن المشروع، وفيما يلي استنتاجاته الرئيسية: "1" الآراء والتعقيبات التي وردت بشأن الدراسة، خلال الحدث الجانبي الذي نُظِّم على هامش الدورة الثانية عشرة للجنة وكذلك خلال مناقشات الجلسة العامة، كانت إيجابية إلى حد كبير."2" وأقرَّت إحدى الدول الأعضاء على وجه الخصوص بالاستنتاج الذي خلصت إليه الدراسة والذي مفاده أن العلاقة الشاملة بين البراءات والابتكار وملك عام ثري متاح دون قيود علاقة معقّدة ودقيقة، وأعربت عن اعتقادها أن الدراسة مفيدة في فهم كيفية تأثر الملك العام بشتى الجهات الفاعلة والعوامل. |

"20" الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة

DA\_39\_40\_01 - التوصيتان 39 و40

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تمثل إمكانية انتقال الأفراد ذوي المهارات العالية من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة – أو ما يعرف بهجرة الأدمغة – تحديا خطيرا للتنمية. ويصح هذا بصفة خاصة بالنسبة لبعض الاقتصادات الأفريقية، التي توجد فيها أعلى معدلات لهجرة ذوي المهارات في العالم. ويرمي المشروع الحالي إلى فهم هذه الظاهرة فهما أفضل عن طريق بناء قاعدة بيانات شاملة عن شتات العاملين أصحاب المعارف حول العالم باستخدام المعلومات المتاحة عن المخترعين في وثائق البراءات. كما يستكشف المشروع أيضا الصلة بين حماية الملكية الفكرية وهجرة العمال أصحاب المعارف. | عُرضت على اللجنة في دورتها الثانية عشرة دراسة عن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة – عملية تتبع جغرافي (CDIP/12/INF/4).عُقدت في أبريل 2013 حلقة عمل الخبراء المعنية بالملكية الفكرية والتنقل الدولي للعاملين في مجال المعرفة وهجرة الأدمغة. وعُرض على اللجنة في دورتها الثانية عشرة ملخص لحلقة العمل هذه (CDIP/12/INF/5).توجد على الرابط التالي الدراسة الخاصة بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة – عملية تتبع جغرافي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=252189>يوجد على الرابط التالي ملخص لحلقة عمل الخبراء المعنية بالملكية الفكرية والتنقل الدولي للعاملين في مجال المعرفة وهجرة الأدمغة: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=252266> | "1" دعم استمرار البحث في مجال الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، ولا سيما على المواضيع التالية: (أ) أسباب ونتائج هجرة العمال ذوي المهارات؛ (ب) واستخدام الأسماء الشخصية والعائلية من أجل تمييز المخترعين وأصولهم المهاجرة؛ (ج) واستقصاءات حول المخترعين؛ (د) واستقصاءات حول المهاجرين العائدين ذوي المهارات العالية."2" ودعم أمانة الويبو للبلدان الأفريقية في إجراء أبحاث يمكنها أن تؤدي إلى: (أ) تنفيذ سياسات لتمكين المهاجرين، بما فيهم المخترعون، من العودة إلى وطنهم؛ (ب) وفهم وتحسين معرفة العديد من البلدان الأفريقية بجالياتها في الخارج."3" وتعزيز استدامة البحث بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، وينبغي للأمانة أن تقوم بما يلي: (أ) دعم مواصلة البحث في الموضوع؛ (ب) ودعم تكوين الكفاءات للباحثين من البلدان النامية عبر مشروعات مشتركة؛ (ج) دعم تكوين الكفاءات للاستجابة للطلبات المتزايدة على قواعد البيانات المعدّة استناداً إلى نتائج مشروع البحث؛ (د) ودعم حلقات عمل إضافية لتعميم نتائج مشروع البحث؛ (ه) ودعم إعداد عدد أكبر من المنشورات. |

"21" الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي

DA\_34\_01 - التوصية 34

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تشير الدلائل المتفرقة إلى وجود الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي. ولكن لا يتوفر الكثير من المعلومات حول كيفية تولد الأصول غير الملموسة في الاقتصاد غير الرسمي وكيفية الحصول عليها واستخدامها في التبادلات للاستفادة منها. ويعمل المشروع على توفير فهم أفضل للابتكار في القطاعات ذات الصلة والرابط بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. | ‏عُرضت على اللجنة في دورتها الحادية عشرة دراسة مفاهيمية عن الابتكار والملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي (‎CDIP/11/INF/5‏) وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=232525> وعُرضت على اللجنة في دورتها الثالثة عشرة ثلاث دراسات قطرية خاصة بغانا وكينيا وجنوب أفريقيا.وتلك الدراسات متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=267526>؛و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=267443>؛و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=268545> | "1" ينبغي أن تُجري أمانة الويبو مناقشات داخلياً ومع الدول الأعضاء لتوضيح المشاركة الإضافية المحتملة في النهوض بنواتج المشروع ودعم العمل المماثل الإضافي داخل دول أخرى من الدول الأعضاء."2" وينبغي لأمانة الويبو أن تشترك مع المؤسسات والهيئات المعنية للبحث عن سُبل لضمان رصد هذا الأثر وقياسه وإرسال تعقيبات بشأنه إلى الدول الأعضاء."3" ومن أجل زيادة ضمان الاستدامة، ينبغي بأن تقوم تلك الدول الأعضاء التي استضافت الدراسات الإفرادية القطرية بنشر الدراسات على أوسع نطاق ممكن داخل بلدانها وبالدعوة إلى مواصلة القيام بمزيد من العمل في هذا المجال."4" وينبغي للمشاريع المستقبلية أن تتأكد أن الميزانية كافيةٌ للانتهاء بنجاح من كل نواتج المشروع، في حلقة عمل نهائية بشأن المشروع مثلاً."5" وينبغي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أن تضمن أنَّ توصيات جدول أعمال التنمية المَصوغة على نحو مُبهم تُفسرها اللجنةُ على نحوٍ يُعطي الأمانةَ توجيهاً مناسباً للسماح بتصميم المشروع وتنفيذه بفعالية. |

"22" استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات – المرحلة الثانية

DA\_19\_30\_31\_02 - التوصيات 19 و30 و31

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يرمي هذا المشروع المقترح إلى تزويد البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموا، بناء على طلبها، بخدمات تساعد على تسهيل الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات فيما يتعلق بتكنولوجيا محدّدة بغية تيسير أنشطتها الأصلية في الابتكار والبحث والتطوير بالتعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى.وتهدف المرحلة الثانية من المشروع إلى الاستمرار في إعداد تقارير جديدة عن واقع البراءات في المجالات المحدَّدة في المرحلة الأولى، وعبر تنظيم أنشطة لنشر المعلومات وتكوين الكفاءات، وخصوصا عبر تنظيم مؤتمر إقليمي بشأن تحليلات البراءات بغية صياغة مبادئ توجيهية منهجية لإعداد تقارير عن واقع البراءات ونشر أفضل الممارسات وتبادلها بين مكاتب الملكية الفكرية والمؤسسات العاملة في هذا المجال. | استُكملت 6 تقارير عن واقع البراءات بالتعاون مع شركاء تعاون جدد.وأدرج 51 تقريرا جديدا من تقارير الجهات الخارجية عن واقع البراءات على الموقع الشبكي.ونُظِّمت في العام الماضي حلقتا عمل إقليميتان بشأن تحليلات البراءات، في ريو دي جانيرو بالبرازيل، وفي مانيلا بالفلبين.وأعدت المبادئ التوجيهية لمنهجية إعداد تقارير واقع البراءات بالتعاون مع خبير خارجي واستعرضتها الويبو وساهمت فيها مع مراعاة الانطباعات الواردة أثناء حلقتي العمل الإقليميتين من مكاتب الملكية الفكرية والمشاركين.تقارير عن واقع البراءات متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/patentscope/en/programs/patent_landscapes/index.html>دليل التعليم الإلكتروني متاح على الرابط التالي:[http://www.wipo.int/tisc/en/index.html ask\_the\_expert\_chats.html](http://www.wipo.int/tisc/en/index.html%20ask_the_expert_chats.html)وتوجد على الرابط التالي وثائق حلقة عمل ريو الإقليمية بشأن تحليلات البراءات: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30167>وتوجد على الرابط التالي وثائق حلقة عمل مانيلا الإقليمية بشأن تحليلات البراءات: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31543> | "1" ينبغي ضبط توقيت تقييمات المشروعات على نحو يضمن نفاذ الشعب المسؤولة عن التنفيذ إلى توصيات التقييم المتعلقة بتصميم مراحل المشروع اللاحقة في مرحلة صياغة اقتراح المشروع، وقبل أن تكون ملزمة بتقديم اقتراحات المشروع إلى اللجنة لاعتمادها."2" وينبغي النظر في مدى دعم الترجمة لأهداف المشروع وكفاءته وفعاليته على أساس كل نتيجة على حدة. وينبغي إدراج بنود ميزانية كافية بشأن الترجمة في اقتراحات المشروع."3" ونشر نتائج المشروع أمر ضروري لوجاهة المشروع وفعاليته، وينبغي أن تخصص ميزانية له وفقا لهذا الأساس."4" وينبغي إجراء مزيد من الدراسة لجميع الخيارات المتعلقة بتعقب تجارب المستخدمين وتقييمها، والنظر في الأنشطة المساعدة في إبلاغ المنخرطين مباشرة في المشروع بإنجازات المشروع.**"5" وينبغي أن يُنظر إلى المشروع عند تعميمه كمشروع تقديم خدمات يتطلب مهارات وخبرات وتجارب خاصة، ومن ثم ينظم وتخصص له الموارد البشرية على هذا الأساس.**"6" ينبغي للويبو ودولها الأعضاء أن تنظر في إجراء ما ورد في التوصية 6 من الوثيقة CDIP/14/6 من أنشطة مقبلة في هذا المجال.  |

[نهاية المرفق الثالث والوثيقة]

1. آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير. [↑](#footnote-ref-1)
2. بصرف النظر عن خلفية الخبراء، يجب على الفريق استعراض تنفيذ التوصيات في كل الفئات الست من توصيات جدول أعمال التنمية. [↑](#footnote-ref-2)
3. أعطت الدول الأعضاء للأمانة مرونة لتخصيص ميزانية إضافية (طبقا للممارسة المألوفة في الويبو)، في حال احتاج الخبراء مزيدا من الوقت لإنجاز المهمة المحدّدة في هذه المواصفات. [↑](#footnote-ref-3)
4. أعطت الدول الأعضاء للأمانة مرونة لتخصيص ميزانية إضافية (طبقا للممارسة المألوفة في الويبو)، في حال احتاج المشرف على الاستعراض مزيدا من الوقت لإنجاز المهمة المحدّدة في هذه المواصفات. [↑](#footnote-ref-4)
5. تماشياً مع الممارسة المُتّبعة في اللجنة، سيُقدّم إليها في دورتها السادسة عشرة استعراض كامل للتقدم المحرز في تنفيذ مشروعات جدول أعمال التنمية، بما في ذلك معلومات عن نفقات الميزانية والنتائج المنشودة، وذلك في شكلِ تقريرٍ مرحلي. [↑](#footnote-ref-5)
6. انظر الفقرتين 20 و21 من هذا التقرير. [↑](#footnote-ref-6)
7. يمكن الاطلاع على المعلومات على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/enforcement/en/activities/current.html>. [↑](#footnote-ref-7)
8. يمكن الاطلاع على موجز الجلسة التشاركية على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=262921>. [↑](#footnote-ref-8)
9. التقرير المراجع عن قياس تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في الوكالات والوكالات المتخصصة الأخرى للأمم المتحدة، وعن إسهام الويبو في تنفيذ تلك الأهداف، المتاح على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=289245>. [↑](#footnote-ref-9)
10. يُرجى الرجوع إلى الفقرة 10 أعلاه للاطلاع على أنشطة هذه الشعبة. [↑](#footnote-ref-10)
11. يُرجى الرجوع إلى الفقرة 6 للحصول على معلومات بشأن الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية. [↑](#footnote-ref-11)
12. الوثيقة WO/GA/46/4 متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=284540> [↑](#footnote-ref-12)
13. وثائق العمل الخاصة بدورتي لجنة البراءات العشرين والحادية والعشرين متاحة على الرابطين التاليين على التوالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30925>، <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=32102>. [↑](#footnote-ref-13)
14. انظر الفقرتين 215 و216 من تقرير الدورة الحادية والثلاثين للجنة العلامات (SCT/31/10)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=291281>. [↑](#footnote-ref-14)
15. الدراسة متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=210062>. [↑](#footnote-ref-15)
16. يمكن النفاذ إلى كل وثائق العمل والعروض الخاصة بالدورة التاسعة للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ عبر الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30137>. [↑](#footnote-ref-16)
17. يُرجى الرجوع إلى المرفق الثالث من هذه الوثيقة لمزيد من التفاصيل. [↑](#footnote-ref-17)
18. الوثيقة CDIP/14/2 متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=285690>. [↑](#footnote-ref-18)
19. وثيقة المشروع CDIP/3/INF/2 متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=119552>. [↑](#footnote-ref-19)
20. وثيقة المشروع CDIP/14/7 Rev متاحة على الرابط التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=286771. [↑](#footnote-ref-20)
21. استعرضت اللجنة في دورتها التاسعة الوثائق المراجعة للمشروعات، بما فيها الميزانية والجدول الزمني. الوثيقة CDIP/9/INF/4 متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202624>. [↑](#footnote-ref-21)
22. وثيقة المشروع CDIP/6/6 Rev متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=149209>. [↑](#footnote-ref-22)
23. وثيقة المشروع CDIP/9/13 متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202139>. [↑](#footnote-ref-23)
24. متاحة على الرابط التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=285690. [↑](#footnote-ref-24)
25. توجد على الرابط التالي معلومات عن مؤتمر الابتكار المفتوح: المشروعات التعاونية ومستقبل المعرفة: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31762>. [↑](#footnote-ref-25)
26. متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/cooperation/en/south_south/>. [↑](#footnote-ref-26)